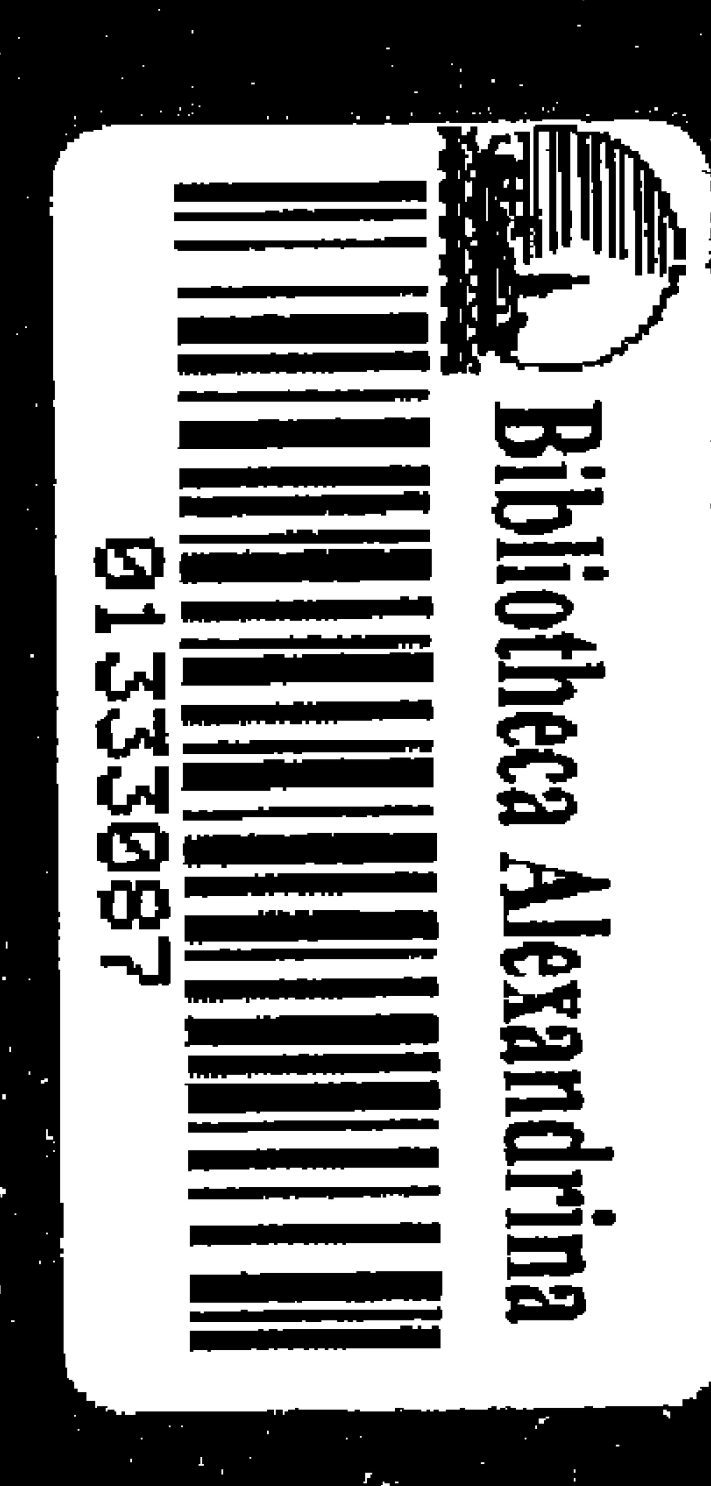
هذه المعاهدة

رسالة إلى مجلس الشعب المصري حول معاهدة كامب ديفيد

الدكتور عصمت سيف الدولة



دار المسيرة

هذه المعاهدة

الدكتور عصمت سيف الدولة

هذه المعاهدة

رسالة إلى مجلس الشعب المصري حول معاهدة كامب ديفيد



دار المسيرة

بيروت

مقدمة الناشر

ان ما جرى ويجري في مصر بعد غياب قائد معارك التحرر العربي جمال عبد الناصر وصولاً إلى اتفاقية الصلح بين نظام انور السادات من جهة والعدو الصهيوني من جهة أخرى لا يمكن اعتباره قضية مصرية اقليمية، وانما قضية عربية قومية، بل وفي الصميم من قضية العرب في تحرير وطنهم من الاقليميين والصهاينة على حد سواء.

فمصر التي انطلقت بعد ثورة عبد الناصر تهز العصا في وجه المستعمر وركائزه الصهيونية والاقليمية من جهة وتحرك الجماهير العربية، وتفك أغلالها، وتجندها في معارك التحرر العربية، وتعد نفسها وتعد العرب لمزيد من اليقظة القومية تمهيداً لتنظيم صفوف المنا .لين العرب بين المحيط والخليج في اداة ثورية قومية تق .مية واحدة تقود الأمة ضد اعداء تقدمها ووجودها ..

مصر هذه التي قاتلت فحققت الانتصارات لامتها وتلقت الهزائم والطعنات من الأعداء بوسائل مختلفة واساليب متنوعة.. لكنها لم تتراجع، ولم تستسلم بل كانت الهزائم تدفعها الى مزيد من التصميم على محاربة الأعداء ومزيد من التصحيح على طريق تأصيل خط الثورة العربية وتجذيره لتحقيق دولة العرب الواحدة.

مصر هذه تعرضت كما تعرضت امتنا العربية كلها بعد غياب قائد معارك التحرر العربي الى انتكاسات ومؤامرات.

وكما كانت مصر هي القاعدة التي اعتمد عليها جمال عبد الناصر في قيادة الثورة العربية، وتحديه لأعداء الأمة العربية.

فإن مصر كانت الهدف الأول للأعداء بعد غياب القائد لتكبيل شعبها العربي العظيم، ووضعها تحت السيطرة الاستعمارية. وقد اعتمدت الادارة الاستعمارية في ذلك على انور السادات خاصة، وكافة القوى الاقليمية التي تم تدريبها بعناية في مدارس الأعداء لتقود المعارك ضد الأمة العربية والوجود العربي، والتي انطلقت من منطلقات ايديولوجية متناقضة...

الهدف إذن هو محاصرة مصر

عزل مصر عن أمتها العربية، وللأسف لم تكن اتفاقية

الصلح فعلاً مصرياً فقط بل كانت ضمن سياق عربي اولاً، شاركت فيه الانظمة والقوى بصمتها أو بتصرفها الخاطىء.

يضم هذا الكتاب دراسة تحليلية، قانونية سياسية، لنصوص اتفاقية الصلح بين النظام المصري - والاسرائيلي، قدمها المفكر العربي من مصر الدكتور عصمت سيف الدولة الى مجلس الشعب، ليبين للجميع ان نصوص الاتفاقية قد جعلت من سيناء مستعمرة امريكية - اسرائيلية، وقيدت الشعب العربي المصري بنصوص وقيود تعيق سعيه الى تحريرها تحريراً كاملاً.

الناشر

عن الاخراج

١ - يوم الاربعاء ٤ ابريل ١٩٧٩ وافق مجلس الوزراء، بالاجماع، في جلسة واحدة، على اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. في صباح اليوم التالي، الخميس ٥ أبريل ١٩٧٩، ألقى رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب خطابا مطولاً هاجم فيه من انتقدوا الاتفاق هجوما قاسيا ساخرا. انعقد المجلس مساء اليوم ذاته. واستمع إلى خطاب رئيس الوزراء الدكتور مصطفى خليل الذي قدم به «معاهدة السلام» وطلب الموافقة عليها.

فقال رئيس المجلس: «لما كان القرار الجمهوري رقم ١٥٣ لسنة ١٩٧٩ متضمنا ومرفقا به معاهدة السلام بين جمهورية مصر العربية ودولة اسرائيل وملحقاتها والاتفاق التكميلي الخاص باقامة الحكم الذاتي الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع عليه في واشنطن في ٢٦ مارس ١٩٧٩ فاني اقترح

احالة نصوص القرار الجمهوري والاتفاقية والملحقات والاتفاق التكميلي وكذلك بيان السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجيـــة ونصوص مذكرة التفاهم الامريكي الاسرائيلي المؤرخة في ٢٥ مارس ١٩٧٩ التي ذكرت اليوم في خطاب السيد رئيس مجلس الوزراء إلى لجان العلاقات الخارجية والشئون العربية والأمن القومي والتعبئة القومية لاعداد تقرير عنها وعرضه على المجلس ».

فارتفعت أصوات تقول: « النصوص غير موجودة ».. ذلك لأن شيئا من تلك الوثائق بما فيها « معاهدة السلام » لم يكن قد وزع على أعضاء المجلس، نواب الشعب، حتى ذلك الحين ولم يوزع عليهم أبداً بعد ذلك الحين..

فرد رئيس المجلس: «النصوص جميعها أودعت أمانة المجلس». خلاص ما دامت هناك نسخة مودعة في أمانة المجلس فقد علم بها وقرأها ودرسها ٣٧٥ عضواً نائبا عن الشعب، ولا مبرر بعد هذا لتوزيع الوثائق على الأعضاء.. ووافق المجلس على إحالة الوثائق إلى لجنة مشتركة من أعضاء لجان العلاقات الخارجية والشئون العربية والأمن القومي والتعبئة القومية.

٢ - انعقدت اللجنة صباح يوم السبت ٧ أبريل ١٩٧٩ وحضرها: «... السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية والسيد فكري مكرم عبيد نائب

رئيس مجلس الوزراء ، والسيد الدكتور بطرس غالي وزير الدولة للشئون الخارجية والسيد حلمي عبد الآخر وزير الدولة لشئون مجلس الشعب ، والسيد اللواء حسن أبو سعدة رئيس هيئة العمليات بوزارة الدفاع كما حضرها عدد كبير من السادة أعضاء المجلس . . . » هكذا يقول تقرير اللجنة . . ولسنا نعتذر عن ذكر الأسماء فقد دخل كل هؤلاء إلى تاريخ مصر ، مع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، من باب واحد ، وأصبح من حق الشعب أن يعرف أسماءهم ويذكرها ولا ينساها أبداً . . بل اننا ، حرصا منا على أن يذكر الشعب ولا ينسى أبداً الذين لعبوا أدوارهم على مسرح الأحداث عند عرض « معاهدة السلام » مع اسرائيل ، سنلحق بهذه الدراسة اسماء الذين حضروا والذين لم يحضروا والذين وافقوا والذين عارضوا والذين لاذوا بالصمت عن لا ونعم . . إذ لا نشك لحظة واحدة في أن كل هذا سيكون ذا أهمية حيوية في يوم اقرب مما يظن الكثيرون .

ويضيف تقرير اللجنة انها قد اطلعت على :(١) معاهدة السلام بين مصر واسرائيل وملحقاتها الثلاثة . (٢) الاتفاق التكميلي في شكل خطاب موقع عليه من كل من رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس وزراء اسرائيل الموجه إلى رئيس الولايات المتحدة الامريكية بشأن إقامة الحكم الذاتي الفلسطيني الكامل في الضفة الغربية وقطاع غزة خلال فترة

انتقاليـة تعتـبر تمهيـدا لتقريـر الشعـب الفلسطيني مصيره (كذا..!!). (٣) التفسيرات الرسمية لبعض المواد التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من المعاهدة. (٤) نصوص الرسائل المتبادلة بين رئيس جمهورية مصر العربية ورئيس الولايات المتحدة الامريكية ورئيس وزراء اسرائيل بشأن تبادل السفراء بين مصر واسرائيل. (٥) الخطابات المتبادلة بشأن الالتزامات الأمريكية تجاه الطرفين. (٦) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب صباح يوم الخميس ٥ أبريل ١٩٧٩. (٧) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام الكونجرس الامريكي (٨) خطـاب السيد رئيس الجمهورية أمام مجلس الشيوخ الامريكي (٩) خطاب السيد رئيس الجمهورية أمام المجلس الوطني الفلسطيني في جلسة افتتاحه بالقاهرة سنة ١٩٧٣. (١٠) كتاب السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية إلى مستر سايروس فانس وزير الخارجيـة الامريكيـة بشأن عدم التزام مصر بالمذكرة الأمريكية الاسرائيلية وكذلك البيان الذي أعلنه ردا على البيان الذي أدلى به مستر سايروس فانس (١١) خطاب السيد الدكتور مصطفى خليل رئيس مجلس الوزراء أمام مجلس الشعب مساء يوم ٥ أبريل ١٩٧٩. (١٢) وثائق كامب ديفيد وملحقاتها.

ويضيف التقرير أن اللجنة قد استمعت إلى شرح واف

من (١) الدكتور مصطفى خليل (٢) دكتور بطرس غالي (٣) اللواء حسن أبو سعدة. (٤) مناقشة مستفيضة من الأعضاء.

ويتبين من التقرير أن اللجنة قد اطلعت على وثائق أخرى لم تعددها ولكن التقرير أشار اليها.. من بينها (١) خطاب السيد رئيس الجمهورية يوم ٤ فبراير ١٩٧١ (٢) خطاب سيادته يوم أول مايو ١٩٧١ (٣) خطاب سيادته يوم ١١ نوفمبر ١٩٧١ (٤) الوثائق المتبادلة بين الأمين العام للامم المتحدة ومصر واسرائيل يوم ٨ فبراير ١٩٧١ (٥) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة يوم ٨ ديسمبر ١٩٧٢ (٦) قرار الجمعية العامة للامم المتحدة يوم ١٣ ديسمبر ١٩٧١ (٧) خطاب رئيس الجمهورية أمام مجلس الشعب يوم ١٦ أكتوبر ١٩٧٣. (٨) قرار دول السوق الأوروبية المشتركة في يونيو ١٩٧٧ (٩) خطاب رئيس الجمهورية يوم ٩ نوفمبر ١٩٧٧ (١٠) البيان الذي أصدره المتحدث المصري الرسمي حول زيارة القدس يوم ١٩ نوفمبر ١٩٧٧ (١١) بيان مجلس الشعب بمناسبة الزيارة (١٢) خطاب رئيس الجمهورية أمام الكنيست الاسرائيلي مساء يوم ٢٠ نوفمبر ١٩٧٧ (١٣) خطاب رئيس الجمهورية امام مجلس الشعب يوم ٣ نوفمبر ١٩٧٧ (١٤) دعوة مصر لعقد مؤتمر القاهرة التحضيري يوم ٣ ديسمبر ١٩٧٧ التي وجهتها الى كل من ـ ريا والاردن ولبنان ومنظمة التحرير الفلسطينية والولا ت المتحدة الامريكية والاتحاد السوفيتي

واسرائيل والسكرتير العام للامم المتحدة وردود كل هؤلاء على الدعوة (١٥) محاضر اجتماع رئيس الجمهورية ومناحم بيجين في الاسماعيلية يوم ٢٦ ديسمبر ١٩٧٧ وما أسفر عنه من اتفاق (١٦) محاضر اجتماع وقرارات اللجنة المصرية الاسرائيلية التي اجتمعت في القدس يوم ١٧ يناير ١٩٧٨ (١٧) محاضر اجتماع وزراء خارجية مصر واسرائيل والولايات المتحدة في ليدز ببريطانيا في يوليو ١٩٧٨ (١٨) خطاب رئيس الجمهورية امام مجلس الشعب يوم ٢ أكتوبر ١٩٧٨ (١٩) محاضر اجتماع المفاوضين من مصر واسرائيل والولايات المتحدة الامريكية في بليرهاوس بواشنطن في الفترة من ١٢ أكتوبر إلى ٤ ديسمبر ١٩٧٨ . .

كل هذه وثائق أشار إليها التقرير ، أو استند إلى ما جاء بها ، أو استعاد نصوصا منها ، فلو صدق التقرير لكان معنى هذا أن كل تلك الوثائق كانت - بالاضافة الى الوثائق الاولى - تحت نظر اعضاء اللجنة التي بحثت اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . . قبل أن تناقش وتضع تقريرها .

نقول «لو» صدق ، و«لو» حرف امتناع لامتناع كما يقول اصحاب اللغة . ولقد كان ممتنعا على اللجنة أن تطلع على كل تلك الوثائق ، بل كان مستحيلا عليها استحالة مادية أن تطلع عليها . لا لأن أياً من تلك الوثائق ، بما فيها نصوص « المعاهدة » ذاتها لم توزع على الأعضاء ، ولكن لأن اللجنة قد

عقدت اجتماعين احدهما صباح يوم السبت ٧ أبريل ١٩٧٩ والثاني مساء اليوم ذاته، واستغرق الاجتماعان معا عشر ساعات فقط (كما يقول التقرير). فهل اطلع أعضاء اللجنة على كل تلك الوثائق ودرسوها، واستمعوا الى شروح وافية عنها من ثلاثة مسئولين، وناقشوها مناقشة مستفيضة واتفقوا على رأي أقروه، كل هذا، في عشر ساعات؟..

لم يصدق التقرير ولكنه أخرج على وجه يوحي بأن اللجنة التي نيط بها اتخاذ أخطر القرارات التي تمس مصير الشعب والدولة لم تدخر جهدا ولم تبخل بوقت ولم تترك شاردة أو واردة من الوثائق... بدون أن تقرأ وتدرس قبل أن تقرر.

ولقد قررت وطبع تقريرها في اليوم التالي ٨ أبريل ١٩٧٩.

٣ - ثم انعقد المجلس، مجلس الشعب، لمناقشة الاتفاق ووثائقه وتقرير اللجنة صباح يوم الاثنين ٩ أبريل ١٩٧٩. وبدأ رئيس المجلس بالقول: «بالنظر إلى أن طالبي الكلام بلغوا حتى الآن أكثر من ستين عضوا فهل توافقون حضراتكم على ان تحدد مدة الكلام لكل من السادة الاعضاء بعشر دقائق؟»

موافقون...

وهكذا، منذ البداية، ووجه الأعضاء باستحالة زمنية لأي حديث مدروس وجاد. والقى مقرر اللجنة (الدكتور فؤاد محي الدين) تقريرها، وحين انتهى من تلاوته كان عدد الذين طلبوا الكلمة قد وصل الى سبعين فقال رئيس المجلس بحسم: «التزاما بالقرار الذي سبق ان اتخذناه في بداية الجلسة أرجو الا تزيد مدة الحديث لأي من السادة الاعضاء على عشر دقائق حتى تتاح فرصة الحديث لكل طالبي الكلمة... والكلمة الآن للسيد العضو المهندس سيد مرعي فليتفضل.. »

المهندس سيد مرعي هو الذي يبدأ الحديث؟.. سيد مرعي رجل كل العصور الذي لم يفتقد مكاناً مرموقا او وصلا موثوقا في قمة السلطة منذ أن قامت ثورة ١٩٥٢ حتى الآن بالرغم من كل ما حدث في قمة السلطة من تغييرات وتطورات في المبادىء والافكار والسياسة والمناهج والعلاقات والقيادات هو الذي يتحدث أولا؟..

اذن لا مبرر للحسم. ورجع المجلس عن قرار لم تمض عليه دقائق.

قال رئيس المجلس: « هل توافقون حضراتكم على تجاوز السيد العضو سيد مرعي المدة التي حددها المجلس بعشر دقائق لكل متحدث؟ »

موافقون!!

وتحدث سيد مرعي ساعتين لم يدافع فيهما عن « المعاهدة » بل هاجم الدول العربية وقادتها.. وقال انهم لم يدعموا مصر إلا بأحد عشر مليارا فقط منذ ١٩٦٧ حتى ١٩٧٩ أي ١٢ سنة.. فسئل وماذا عما قبل ١٩٦٧؟ قال ليس لديّ بيانات. فسئل وماذا عن التسليح؟ فقال ليس لدي بيانات.. فقال له العضو كمال أحمد: « انكم بهذه الصورة لا تناقشون الاتفاقية ولكنكم تناقشون اعلان الحرب على العرب. »

فاثبت محرر مضبطة الجلسة: « ضجة.. وأصوات استنكار.. ».

واستمر الاستماع في جلسة المساء يوم ٩ أبريل ١٩٧٩. وكان فارس المنبر الفريق « السابق » مدكور ابو العز (تردد اسمه في الكتاب الصهيوني و« تحطمت الطائرات عند الفجر ». الذي نشر بعد هزيمة ١٩٦٧ فقال: « اخلص الى القول بان الامم المتحدة عاجزة عن حل القضية كما اوضحت من قبل، ومن اجل هذه كله فان الطريق امام استرداد الحق بالقوة امام هذه الظروف كلها أصبح أمرا غير عملي، ذلك لانه لا يوجد تضامن عربي والحصول على السلاح أصبح أمرا صعبا، فلقد اعتمدنا على السوفييت في مدنا بالسلاح الا انهم خذلونا، هنا كيف نحارب؟..

ويبدو أنه خشي ان يقول له احد كيف تحارب..

فاضاف مرسرة: « ولماذا نحارب؟ علينا اذن ان نبتعد عن

الحرب وخاصة ونحن نعلم ان امريكا مصرة ولا يمكن ان تسمح بوقوع هزيمة لاسرائيل... ».

واستأنف المجلس استماعه في جلسة صباح يوم ١٠ أبريل ١٩٧٩، ثم في مساء اليوم ذاته. وفي تلك الجلسة الاخيرة كان يتحدث الدكتور محمود القاضي. بدأ بقوله تعالى: «ادع الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتي هي أحسن».. وكرر الآية اكثر من مرة حينما قوطع أكثر من مرة. كان ينتقد الاتفاق على اسس من المنطق الذي أوردناه في هذه الدراسة ولكن باسلوبه «البرلماني».. ركز تركيزا قويا على الخطاب الذي ارسله رئيس مجلس الوزراء إلى وزير خارجية الولايات المتحدة متضمنا ١٦ اعتراضا على التحالف الاميركي الصهيوني ضد مصر وتلاه كاملا. ثم اشاد به. ثم حث المجلس على تأييد رئيس الوزراء في موقفه ذاك... بعدم الموافقة على المعاهدة!! فقاطعه العضو محمود ابو وافية (عديل رئيس الجمهورية. امين عام حزب مصر العربي الاشتراكي تحت رئاسة السيد ممدوح سالم. المستقيل منه. العائد اليه. المتحول عنه الى الحزب الوطني الديمقراطي تحت رئاسة رئيس الجمهورية. الخارج منه تلبية لدعوة رئيس الجمهورية الى التطوع بانشاء حزب معارض. فنائب رئيس الحزب المعارض، حزب العمل الإشتراكي تحت رئاسة السيد ابراهيم شكري. كل هذا في عامين أو نحو ذلك) قاطعه متسائلا:

- وما هو العمل يا دكتور محمود؟

- العمل عمل الله وهذا يمكن قوله عندما نجلس معا في حجرة واحدة واستطيع القول ماذا نعمل.

- (اصوات تريد ان تعرف العمل الان)

- ان العمل الآن وفي هذه الليلة ألا نوافق على المعاهدة، اما بعد ذلك فيمكننا الجلوس معاً ونتكلم في امور كثيرة قلناها.

وضحك بعض الاعضاء ومن بينهم الدكتور محمود القاضي نفسه. فقد كان السائل والمجيب وأصحاب الاصوات جميعا، يديرون حوارا مضحكا. وشر البلية ما يضحك كما يقولون. فلا السائل والسائلون كانوا قد رفضوا المعروض عليهم فهم يبحثون عن البديل. ولا المجيب كان يعرض بديلا ممكنا في مجلس الشعب ذاك. كان الامر مقضيا منذ البداية. منذ ما قبل البداية.

٤ - كان قد تحدث ثلاثون عضوا من بين سبعين طلبوا الكلمة. فرأى رئيس المجلس - بحق - ألا فائدة في مزيد من الكلام وأخبر المجلس أنه قد تلقى اقتراحا مقدما من عشرين عضوا باقفال باقي المناقشة في الموضوع..

موافقون..

فصاح العضو كمال أحمد متسائلا: «لا بد ان تتاح الفرصة أمام المعارضة لإبداء رأيها نظرا لاهمية هذا الموضوع فاذا لم

نتكلم هنا فأين نتكلم اذن؟ ». وصاح العضو احمد ناصر متطوعا: « حرام عليكم لا بد من سماع رأي المعارضة ».. وصاح العضو عادل عيد مذكرا: « لقد كنت أول من طلب الكلمة في هذا الموضوع.. ».

فقال رئيس المجلس: « لقد صدر قرار المجلس باقفال باب المناقشة ».

٥ - عرض رئيس المجلس تقرير اللجنة على التصويت: « فالموافق من حضراتكم على هذا التقرير يتفضل برفع يده ».. فرفعت الاغلبية أيديها.. ولكن رفع الايدي قد يسمح لبعض من دخلوا التاريخ مع الاتفاق بالادعاء بانهم لم يدخلوا.. ورئيس المجلس اكثر حصافة من أن يتركهم على ابواب التاريخ بدون دخول.. فقال: « نظرا لاهمية هذا الموضوع سيكون أخذ الرأي على القرار نداء بالاسم فلينادي على الاسماء.. »

ونادى مناد في مجلس الشعب فاسفر النداء عن الموافقة على الاتفاق بأغلبية (٣٢٩) عضوا ضد ١٥ عضوا وامتناع عضو واحد عن التصويت لأن الاتفاقية لم تحقق كل ما كان يريده (الدكتور محمد شامل أباظة)..

ولما كان فوق كل حصيف حصيف فقد تغيب عن جلسة أخذ الرأي السادة: أحمد فؤاد شتيه ،الدكتور جمال العطيفي ، محمد عبد الحميد رضوان ، ممدوح سالم ، جمال الدين ربيع ،

الدكتورة ليلى تكلا، مصطفى كامل مراد، سليمان عطية شوقي، فاروق السيد متولي، محمد بركات أبو سحلي، محمد خليفة علي، محمد فتحي الكيلاني، محمود مرزوق نوح.

٦ - ثم وقفت السيدة العضو فايدة كامل وهتفت عاش الرئيس محمد أنور السادات، عاش الرئيس محمد أنور السادات، عاش الرئيس محمد أنور السادات، عاشت مصر، عاشت مصر، عاشت مصر، ثم ردد وراءها السادة الاعضاء هذه الهتافات ثم ردد بعد ذلك المجلس نشيد بلادي بلادي لك حبي وفؤادي وفي نفس الوقت وقف بعض المعارضين يهتفون نشيد :« والله زمان يا سلاحي » وانسحبوا من الجلسة .(نقلا عن مضبطة المجلس).

٧ - ثم قال رئيس الجلسة الدكتور صوفي ابو طالب: « بعد ان قالت الامة، ممثلة فيكم، كلمتها اقول ونقول جميعا لانفسنا مبروك.. » (استاذ تاريخ القانون في جامعة القاهرة، عضو امانة الدعوة والفكر في الاتحاد الاشتراكي العربي. استاذ محاضر في المعهد العالي للدراسات القومية والاشتراكية. مدير جامعة القاهرة. رئيس مجلس الشعب.. على التوالي. ثم مؤلف كتب عدة في المجتمع العربي والقومية العربية والدولة القومية.. كان يلقي على شباب مصر حتى عام ١٩٧٦ محاضرات قال في احداها: « كشفت الظروف التي صاحبت انشاء اسرائيل عام ١٩٤٨ عن مدى مساندة الدول الاجنبية

لها - بما فيها الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفيتي - وحرصها على بقائها في قلب العالم العربي وتثبيت وجودها بمدها بالسلاح والمال والمهاجرين والفنيين على حساب تشريد ابناء فلسطين العرب. وهذه الظاهرة نبهت العرب إلى أن استخلاص حقوق شعب فلسطين لا يتم إلا على أيدي العرب انفسهم ولا يجوز الركون الى اية دولة اجنبية في هذا السبيل. وكشف النزاع بين العرب واسرائيل منذ قيامها عن نواياها التوسعية بحيث تمتد حدودها من النيل إلى الفرات. فاصبح الخطر الصهيوني خطرا مشتركا يهدد العرب اجمعين ولا سبيل الى مجابهته الا باتحاد العرب وقوتهم ». (الحركة القومية العربية صفحة ٥٧)..!!

٨ - قال مبروك ثم رفع الجلسة: «على ان يعود المجلس للانعقاد في تمام الساعة الحادية عشرة من صباح يوم السبت ٢٨ أبريل ١٩٧٩ ». وفي هذا لم يكن حصيفا. ففي اليوم التالي (١١ أبريل ١٩٧٩) اصدر رئيس الجمهورية قرارا باستفتاء الشعب في حل مجلس الشعب، ذاك المجلس الذي وافق على المعاهدة، وفي المعاهدة التي وافق عليها، معا. فأعلن وزير الداخلية أن الشعب قد وافق بأغلبية قريبة من الاجماع على « المعاهدة » وعلى حل المجلس الذي وافق عليها (٢٠ أبريل ١٩٧٩).

٩ - وهكذا قدم اسبوعان من شهر ابريل ١٩٧٩ ، مرا

بحياة مصر، إلى المؤرخين الذي سيشغلون انفسهم باحداثها المثيرة مادة تاريخية معقدة البنية نحسب انهم سيختلفون في تحليلها وتبريرها وتفسيرها مهما تكن مناهجهم في فهم التاريخ.

وسيكون من بينها: هل قرأ كل الوزراء ودرسوا وثائق الاتفاق قبل أن يوافقوا عليه في جلسة واحدة يوم ٤ أبريل ١٩٧٩؟.. هل كان امام اعضاء مجلس الشعب خيار بعد ان هاجم رئيس الدولة امامهم في مجلسهم يوم ٥ أبريل ١٩٧٩ كل من «تسرع» فاعلن عدم موافقته؟.. هل قرأ أعضاء اللجنة المشتركة حقا كل الوثائق التي اشاروا اليها في تقريرهم؟ هل قرأ أعضاء مجلس الشعب ودرسوا الوثائق التي لم توزع عليهم اصلا؟.. ثم لماذا كان الاستفتاء على «المعاهدة» بعد ان صدق عليها مجلس الشعب؟.. ان الدستور الذي كان قائما حينئذ - هكذا سيقول المؤرخون - كان ينص في المادة ١٥١ على أن تكون للمعاهدات قوة القانون بعد ابرامها والتصديق عليها فكيف ولماذا يستفتى الشعب في معاهدة أصبحت قانونا؟.. ثم كيف وافق اكثر من تسعة ملايين من المصريين على معاهدة لم تنشر نصوصها وملاحقها ووثائقها وخرائطها نشرا رسميا؟ وهل كان من عادة المصريين - خاصة الأميين منهم - أن يحتفظوا بالصحف وهل كانوا يحتفظون حتى يوم الاستفتاء بعدد جريدة الأهرام التي نشرت النصوص يوم ٢٧ مارس ١٩٧٩؟ ثم كيف وافق الشعب على

المعاهدة وعلى حل المجلس الذي وافق عليها في الوقت ذاته؟.. هل كان الشعب يريد المعاهدة فوافق عليها ولا يريد من وافق عليها فحل المجلس؟.. ثم لماذا رأى رئيس الجمهورية حل المجلس وهو لم يختلف معه في شيء . أي شيء ؟.. ثم ان أعضاء مجلس الشعب الذين وافقوا على المعاهدة، أو أغلبهم، هم أعضاء في الحزب الوطني الديمقراطي الذي كان قد انشأه وتولى رئاسته رئيس الجمهورية. فهل أراد رئيس الجمهورية استفتاء الشعب في صلاحية اعضاء حزبه لتمثيل الشعب في المجلس؟.. ام ان الاستفتاء كان قرارا من الحزب ذاته ليستطلع رأي الشعب في ذاته؟.. وعندما قال الشعب «لا» للحزب حين قال «نعم» لحل المجلس هل كان ذلك يعني شيئا بالنسبة الى شرعية الحزب ذاته؟.. هل كان يعني سحب الثقة من الحزب بالموافقة على عدم صلاحية اعضائه لتمثيل الشعب؟.. واذا كان الاستفتاء على حل المجلس قد قرره رئيس الحزب بدون علم الحزب أو موافقته فأي نوع من الأحزاب كان ذاك الحزب الوطني الديمقراطي؟.. وعلى أي وجه كان ديمقراطيا؟ ثم هل كان قرار الاستفتاء على حل المجلس شرعيا؟. ان الدستور الذي كان قائما حينئذ - هكذا سيقول المؤرخون - كان ينص في المادة ١٣٦ على أن: «لا يجوز لرئيس الجمهورية حل مجلس الشعب.» فأرسى قاعدة طالما فاخر بها رئيس الجمهورية كل الدساتير والنظم والعهود.

ثم قال الدستور استثناء من القاعدة: « .. الا عند الضرورة وبعد استفتاء الشعب ».. فهل كان ثمة « ضرورة » تبيح الاستثناء؟.. لقد كان من المسلم في تلك الحقبة من تاريخ مصر – هكذا سيقول المؤرخون – أن حالة الضرورة لا تقوم إلا بوقوع حادث خطر جسيم مفاجىء لا يمكن تلافي اثاره الا باجراء استثنائي. على هذا التعريف كانت قد استقرت اقوال فقهاء القانون واحكام القضاء. فمتى وجدت تلك الضرورة؟.. وهل كان رئيس المجلس، وقد كان من أقرب معاوني رئيس الجمهورية اليه حينئذ، يعلم بامر حل المجلس أم لا يعلم؟.. إذا كان غير عالم فمع من اذن تشاور رئيس الجمهورية في ضرورة حل المجلس؟.. واذا كان عالما فلماذا اخفى على المجلس مصيره المعروف ودعاه الى الانعقاد يوم ٢٨ أبريل ١٩٧٩؟ ام ان رئيس الجمهورية قد ساءه ان اعترض على « المعاهدة » ١٥ عضوا؟.. واذا كان ذلك كذلك فماذا اعدت الدولة ليأتي مجلس الشعب الجديد مدربا على الاجماع؟.. إلى آخره.

سيختلف المؤرخون في الاجابة على كل هذه الأسئلة مهما تكن مناهجهم في فهم التاريخ لان المنهج، اي منهج، هو نوع من المنطق. وما جرى في مصر العربية خلال اسبوعين من شهر ابريل ١٩٧٩ ، ـو عصيا على المنطق ، أي منطق. وسيخطىء المؤرخون حين يختلفون. وسيكون مرجع أخطائهم

الى أنهم سيبحثون عن منطق أسبوعين من شهر ابريل ١٩٧٩ وهما بدون منطق على سبيل القطع. نعني بدون منطق خاص بهما. ولكننا نحن الذين عشنا الاسبوعين وما قبلهما من اسابيع واشهر وسنوات نعرف انهما لم يكونا اسبوعين شاردين أو متمردين على منطق محكم صارم ساد مرحلة تاريخية كاملة سبقتهما وأدت اليهما. وفي هذا لا نختلف مع المؤرخين الذين سيشغلون أنفسهم بأحداث الاسبوعين فقط بل اننا نختلف مع كثير مع المعاصرين الذين يشغلون انفسهم الآن ويشغلون الناس بالبحث عن الاجابات الصحيحة لكل تلك الاسئلة.. واكثر خلافنا مع الذين رفضوا اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، او نقدوه أو هاجموا الذين قبلوه.. على أساس أنه غير منطقي او غير معقول أو غير متوقع...

د. عصمت سيف الدولة

رسالة الى مجلس الشعب المصري

نص رسالة المؤلف إلى مجلس الشعب المصري بنقد معاهدة الصلح مع إسرائيل

القاهرة في ١٠ ابريل ١٩٧٩

السيد رئيس مجلس الشعب

القاهرة

بعد التحية،

وإعمالا للحق المقرر في المادة ٦٣ من الدستور التي تنص على أن: «لكل فرد حق مخاطبة السلطات العامة كتابة وبتوقيعه»، أرسل الى مجلس الشعب عن طريقكم المذكرة المرفقة بشأن الاتفاق مع اسرائيل الموقع يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ والمعروض حاليا على المجلس لمناقشته. وإني لأتوقع، حتى لا يصبح الحق الدستوري شكليا، أن تعملوا على أن يتصل نص المذكرة كاملا بعلم جميع أعضاء المجلس قبل اتخاذ قرارهم فلعل ما فيها من رأي أن يهدي الى الحق.

والله ولي التوفيق

دكتور عصمت سيف الدولة

مقدمات

- ١ -

١ - قد يذكر التاريخ أن الاتفاق الذي قبله ووقعه رئيس جمهورية مصر العربية يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ هو اكثر الاحداث خطورة وتأثيرا في حياة مصر منذ عام ١٨٨٢. فالاتفاق يتضمن صلحا والتزاما بالتعامل مع عدو أجنبي احتل أرض مصر بالقوة وينطوي على مضامين خلافية تحمل في ذاتها تلك الاسباب التي مزقت الوحدة الوطنية الشعبية التي كانت متحققة في معركة الدفاع عن الوطن تحت قيادة أحمد عرابي. ويذكر لنا التاريخ أن مصر قد انقسمت انقساما حادا، بعد ١٨٨٢، إلى أحزاب وقوى تصارعت صراعا كان بعضه سلميا وكان بعضه سيفا تخللته ثورات دامية واستمر سبعين عاما الى ان قامت ثورة ١٩٥٢. وقد كان من بين اسباب قيامها ما أصاب مصر من تمزق وصراع مكن منها

أعداءها وعملاءهم فعوق تطورها سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا الى ان حسم الصراع لمصلحة الشعب ضد أعدائه. كذلك الامر بالنسبة الى اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. انه ليس اتفاقا بسيطا بحيث يمكن ان تقال فيه كلمة تعليق بسيطة: لا أو نعم ثم ينقضي. انه حدث تاريخي له كل الخصائص المركبة والمعقدة التي للاحداث التاريخية التي تمتد اثارها في المكان والزمان وتتداعى على وجه يتجاوز بالقطع نوايا محدثيها. من هنا يحتاج الى اكبر قدر من الجدية وسعة الافق ووضوح الرؤية لتقييم آثاره الحالة وآثاره المتوقعة.. انما الذي لا شك فيه، وما هو جدير بأقصى درجة من الانتباه انه، بحكم طبيعته المركبة والمعقدة، لم يحظ قط، ولن يحظى قط، لا في المستقبل القريب ولا في المستقبل البعيد بوحدة شعبية على قبوله أو رفضه. وبالتالي فانه يلقي في أرض المستقبل بذور صراعات حتمية غير قابلة - منذ الان - لتحديد ابعادها وما سيصيب مصر من آثارها، اللهم إلا تلك الآثار التي يسببها الصراع الاجتماعي الذي توافرت أسبابه. انه يعوق تطور الشعوب بقدر ما يستنفد من طاقات مادية وبشرية من أجل حسمه لمصلحة الشعوب.

٢ - ويتميز اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ عن احداث ١٨٨٢ بأنه غير واضح بذاته. لقد كان الغزو البريطاني لمصر عام ١٨٨٢ حدثا واضحا في طرفيه (انجلترا ضد مصر) وفي

أسلوبه (غزو عسكري لارض الوطن) وفي غايته (احتلال مباشر لمصر). فلم يخطيء احد في معرفة طبيعته ولم يحتج أحد الى وقت ليحدد موقفه منه. أما إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ فيحمله مصريون الى مصريين، ويفتحون به أبواب مصر لاجنبي يدخل غير مصحوب بقواته العسكرية ويتخذ « السلام » عنوانا لغايته. وهكذا يحتاج اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ الى قدر كبير من الحيطة والنظرات الثاقبة لاكتشاف مدى مطابقة المضمون للعنوان وحقيقة اطرافه وما ينطوي عليه أسلوبه، ولن يكون كل هذا سهلا بالنسبة الى الجماهير الشعبية. ذلك لان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، على عكس أحداث ١٨٨٢، قد سبقته ومهدت له وأحاطت به وستصاحبه حملة تعريف وتثقيف ودعوة ودعاية من جانب واحد.. استعملت في أدائها كل الاساليب العصرية وأدواتها الحديثة فائقة التأثير في صياغة الرأي العام. وكان مما يتفق مع هذا الاعداد حجب تفاصيله ومراحل انشائه عن المعرفة الشعبية بحيث لم يكن يعرف الشعب من خطواته الا ما يتم منها فعلا. ففقد المقدرة على المتابعة وبقي منتظرا خلاصات النتائج تعلن اليه بعد ان تكون قد اصبحت امرا واقعا. فعلى مدى أربع سنوات كانت الاجتماعات « المغلقة » المقصورة على صاحبيها هي أسلوب وضع الاسس المحجوبة لما سيعرف بعد ذلك. وما يزال مذكوراً ان اتفاق فض الاشتباك الثاني (أول

سبتمبر ١٩٧٥) لم يعرض حتى على مجلس الشعب. وبلغ الامر في نهايته حدا لم يحدث في تاريخ الدول كافة. فلم يحدث في تاريخ الدول كافة أن يعلن رئيس دولة، جهارا نهارا، أنه لكي تنجح عملية تقرير مصير الشعوب يجب الا تعرف الشعوب ما يدور حول مصيرها. انه أسلوب استحدثه السيد جيمي كارتر (الديمقراطي!) في محادثات «كامب ديفيد» (من ٥ سبتمبر ١٩٧٨ الى ١٧ سبتمبر ١٩٧٨) وقبله شركاؤه طوال ١٣ يوما لم يكن في استطاعة اي مصري ان يعرف بطريق مباشر أو غير مباشر ما الذي يدور حول مصيره في «كامب ديفيد» ولقد ظل هذا الأسلوب منذئذ قاعدة المحادثات التي اسفرت عن الاتفاق. ومن آياته البينات أن أجهزة الاعلام المصرية وصحفها شبه الرسمية لم تذع أو تنشر «الرأي الاخر» ابدا كأن لم يكن في مصر من يعارض المسيرة كلها. وهو «شذوذ» لا ينسب الى أي شعب حي. ومن اياته ان الشعب في مصر لم يعرف أبدا الاسباب التي حالت دون ان يقبل ثلاثة وزراء خارجية المضي في الشوط حتى نهايته..

ومن اياته ان احدا في مصر لا يعرف ما الذي حدث خلال بضع دقائق في مطار القاهرة يوم أن مر بها السيد جيمي كارتر عائدا من فلسطين المحتلة بعد ان فقد الامل في ابرام الاتفاق (١٣ مارس ١٩٧٩). ما هي الكلمات السحرية التي حولت القطيعة الى اتصال وحظيت فورا بقبول إسرائيل الاتفاق مع

مصر. الكلمات التي لم تخطر حتى على بال الرئيس الامريكي ودولته وخبرائها ليقترحها من قبل.

٣ - من كل هذا تأتي الحيرة والتردد في تحديد المواقف الشعبية والتي تؤجل الانقسام والصراع الى أن يتضح ما كان خافيا. ومع ذلك فثمة ما لا تحتاج معرفته الى انتظار . ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ بالرغم من تعقيداته وغموضه يقع على الشعب موقعا مناقضا لخلفية فكرية ونفسية ثابتة. فهو اولا، يرد على مسألة وطنية. والوطنية، على المستوى النفسي، شعور مستقل بالانتماء التاريخي المصحوب بعاطفة قوية من الحب والحرص موضوعها الوطن مجسدا في أرضه وابنائه. ولا شك في أن وقوع أي حدث على المشاعر الوطنية المستقرة يهزها ويثير فيها الاضطراب والقلق. انها المشاعر الانسانية التي تصاحب اعادة اختبار المسلمات واختيار مكونات نفسية جديدة. هذا بشكل انساني عام. ويزيد اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، ثانيا، ما يضاعف الاضطراب والقلق فيكاد يعصف بالمشاعر الوطنية المستقرة. انه يرد على بناء فكري ونفسي وعاطفي نشأ عليه جيلان من البشر . فخلال ثلاثين عاما على الاقل تلقى الناس، جيلا جيلا، دروسا دموية من الاحداث التي لم تنقطع ومن الضحايا الذين استشهدوا ومن التضحيات التي بذلت، ومن أفو . الامهات ووصايا الاباء ومعلمي المدارس واساتذة ا'.معات، ومن الكتاب ومن الفنانين، ومن

كل سبيل تربوي ما ربّاهم على أن عدوا عنصريا وافدا قد اغتصب بالقوة الوحشية أرض فلسطين وأنه يتخذ منها — علنا — نقطة انطلاق الى تقويض الواقع العربي الاسلامي الذي استقر منذ قرون . ولم يترك العدو نفسه أية فرصة، على مدى ثلاثين عاما، بدون أن يؤكد صحة هذه التربية .

ويشهد علماء الدين ويبلغون الشعب المسلم فتواهم التي صدرت يوم ٩ مارس ١٩٧٠ بأن الصلح مع اسرائيل اثم منكر وان الاتفاق مع الولايات المتحدة الأمريكية خطيئة كبيرة وان الجهاد ضد الصهيونية من أجل تحرير فلسطين جهاد في سبيل الله طوبى للذين تكتب لهم فيه الشهادة. ويقدمون لكل هذا حججا دامغة من القرآن والحديث. ويشهد بابا الكرازة المرقسية ويبلغ القبط من شعب مصر بلاغا مطولا من كتابهم المقدس يحرم فيه مهادنة الصهاينة أو الصلح معهم (محاضرة يوم ٢٦ يونيو ١٩٦٦) وأخيرا يشهد المجتمع الدولي كله بأن الصهيونية حركة عنصرية تستحق ادانة الشعوب والدول في قرار شهير أصدرته هيئة الأمم المتحدة (٢١٥٩ — ١٧ أكتوبر ١٩٧٥) ويصب كل هذا ليل نهار في آذان الشيوخ والكهول والآباء والأمهات والشباب والأطفال على مدى ثلاثين عاما ويؤدي كل هذا مجتمعا الى صياغة البناء الفكري والنفسي والوجداني للشعب في مصر على وجه يصبح رفض الصهيونية ودولتها، في وجدان الشعب، عقيدة تربوية

أخلاقية مستقرة.

وطبيعي انه مهما تكن مقدرة الأداء الاعلامي، ومهما تكن فاعلية الأساليب العصرية وأدواتها الحديثة فائقة التأثير في صياغة الرأي العام، فان أربع سنوات من الجهد، ولو بدون مقاومة، لا تستطيع أن تمحو تربية شب عليها جيلان من البشر. لا تستطيع أن تحمل جيلا اول على ان ينكر قيما صاغت حياته كلها. ولا تستطيع أن تقنع أسر الشهداء بأن أبناءهم لم يكونوا أبطالا في معركة مقدسة من أجل حق مشروع ردا لعدوان باغ كما كانوا يعتقدون بل كانوا ضحايا أخطاء سياسية حمقاء. ولن يستطيع هذا الجيل الأول، من آباء وأمهات، أن يعتذروا لأبنائهم الذين شبوا على الطوق بأنهم كانوا كاذبين ومخدوعين في كل ما قالوا لهم عن العدو الصهيوني. ولن يستطيع الأساتذة والكتاب والمعلمون من هذا الجيل الأول ان يشكوا في صدقهم مع أنفسهم وصدقهم مع من استمع اليهم وأخذ عنهم وتربى على أيديهم ووثق بما قالوا وما كتبوا. وكيف يستطيعون وتراث ثلاثين عاما من الفكر والعلم والمناهج ما يزال ثابتا في كتب مطبوعة منشورة تملأ المكتبات وتعمر بها البيوت. أولئك لن تكفي بقية أعمارهم لتقبل صيغة ٢٦ مارس ١٩٧٩ ولو كرهوا على قبولها. أما الجيل الجديد من الشباب الذين تمت تربيتهم الفكرية والنفسية والخلقية على ما تلقوه من الأولين فقد يشكّون ويتهيأون لاستقبال

الصيغة الجديدة. ولكن فيم يشكون؟.. في صدق آبائهم وأمهاتهم وأساتذتهم ومعلميهم. في صدق التاريخ والصحافة والثقافة والفن. وسيحتقرون الى حد التمزق ذلك القدر الذي انقضى من أعمارهم والذي يقال لهم الآن انه زائف كله. ذلك جيل لن ينقضي عمره قبل ان ينفصم تكوينه الفكري والنفسي. سيكون جيلا كاملا من المصابين « بالشيزوفرانيا » لو قبل ان يصاغ ما يلحق من حياته على نقيض ما سبق منها. فان لم يقبل فسيلوذ - دفاعا عن وحدته النفسية - بالمقاومة والتشبث باكمال بنائه على الأسس التي بُدأ بها. حينئذ سيدفع أثمانا فادحة في معركته التي لا بد منها دفاعا عن النفس.

٤ - كل هذه أمواج متلاطمة يحركها اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، ستعصف بالاستقرار الفكري والنفسي والتربوي والخلقي وتمزق الروابط الأسرية والاجتماعية التي لا نظن أن أحداً قد تذكرها وهو يوافق على اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. وهي بعد أخطار أشد فتكا ببنية المجتمع من أي خطر آخر لأنها تشوه الانسان نفسه، ولقد بدأت بوادرها تولد اثارا محدودة ولكنها بيّنة. فالاتفاق يقابل حتى الان من الكتلة البشرية الكبرى بنوع من الذهول الذي يشل المقدرة على الادراك الكامل للحدث وخطره أو خطورته . وتلتقي الاسر الان في جو من التوتر والشك الصامت، أو الناطق في صدق

ما يقال وما كان يقال، ويقابله اخرون مقابلة منفعلة تصل الى حد «الهيستريا» وتكاد تحول دون الصبر على قراءة نصوصه قراءة متأنية وتبين اثاره تبينا عقلانيا. فيعبرون عنه الان تعبيرا حادا مقصورا على عواطفهم التي ودعت الاستقرار. يقول المؤيدون للاتفاق انه انتصار للسلام ويزفونه كما تزف العروس العانس الى زوج غير منتظر تعبيرا صاخبا عن فرحة أسرة ضاقت ذرعا باحدى بناتها. والرافضون الاتفاق يعيشون حياة الجنائز من الحزن الثقيل والكآبة الصامتة ويجترون مرارة العجز عن احياء الموتى ويترددون على الصيدليات بنهم الى «العقاقير» المهدئة أو المنومة. ولما كان العرس في دار الجنازة فان الزغاريد تختلط بالعويل وتختلط الهتافات بالشتائم، كما تختلط أوصاف البطولة والوطنية بألفاظ التفريط والخيانة الى درجة تكاد تحمل فريقا اخر من الناس الى مواقع «الخوارج» الذين يدينون كل الاطراف.

ولا شك في أن كل تلك ردود أفعال عاطفية وهي مشروعة انسانيا، اذ لا ينبغي لاحد ان يتوقع عودة الهدوء الى العقل الشعبي الا بعد ان تمتص طاقته صدمة الحدث الخطير. حينئذ سيعرف كل واحد ما حدث وسيكون لكل حدث حديث. والى ا[illegible]هدأ العاصفة لا ينبغي لاحد ان يعول على ما اثاره الا[illegible]ت من اضطراب في تحديد مواقف الذين عصف باستقرارهم الفكري والنفسي. ولا يبقى ممكنا الان

الا التعويل على الوقائع الثابتة والنصوص المعلنة ودلالتها الموضوعية بعيدا عن مخاطر الانفعال بقدر ما تطيق انسانية الانسان . ولعله مما يساعد على اجتناب مخاطر الانفعال ان نتقدم الى نصوص الاتفاق على درجتين من الوقائع التاريخية الثابتة ومن نصوص القوانين السائدة فكلاهما لا يحتمل الانفعال العاطفي. هذه مقدمة من عندنا والثانية:

مقدمة من الوقائع

- ٢ -

٥ - لكي تبقى الحقائق قائمة دائما حصنا ضد محاولات الاخفاء والانكار والمغالطة يجب ان يذكر ويبقى مذكورا أنه في يوم ٧ أبريل ١٩٦٧ شنت اسرائيل هجوما جويا على ضواحي دمشق. وانه في يوم ٩ مايو ١٩٦٧ قرر الكنيست التصريح لحكومة اسرائيل بالهجوم على سورية. ولما كانت مصر ملتزمة، في ذلك الوقت، باتفاقية دفاع مشترك مع سورية، فقد رأت ان تعبر عن استعدادها للوفاء بما تعهدت به كدولة مستقلة ذات سيادة. فحركت، في نطاق سيادتها على اقليمها، بعض قواتها الى ارضها « سيناء » واعلنت تمسكها بحقها في مياهها الاقليمية في مضايق تيران. وطلبت من الامين العام لهيئة الامم المتحدة سحب قوات الطوارىء الدولية من

اقليمها: ولما كان ذلك طلبا مشروعا يستند الى سيادة مصر التي لا ينازع فيها احد فقد قبل الامين العام (يوثانت) طلب مصر وسحب قوات الطوارىء الدولية. وعندما حاولت الولايات المتحدة الاميركية واسرائيل التشكيك في سلامة قرار هيئة الامم المتحدة او في ملاءمته، اعلن الامين العام لهيئة الامم المتحدة حكم القانون الدولي وميثاق هيئة الامم المتحدة: اذا لم يكن من حق الدولة المضيفة لقوات الامم المتحدة ان تطلب سحبها، او اذا طلبت ولم تنسحب، تحولت قوات الامم المتحدة الى قوة احتلال دولي لارض الدولة المضيفة وهو ما ينقض ميثاق هيئة الامم المتحدة ويناقض قواعد القانون الدولي واستقلال الدول الاعضاء وسيادتها وسلامة اراضيها. ولم يرتفع صوت اية دولة في العالم ينكر شرعية قرار الامين العام. ولم يكن في كل هذا اعتداء غير مشروع على اي أحد. ولم يكن في هذا ما يعتبر تهديدا باعتداء غير مشروع فقد كان اعلان مصر واضحا في انها لن تستخدم قواتها المسلحة الا اذا وقع اعتداء على سورية. وهو مشروع.

ومع ذلك فان التهديد الاسرائيلي بالعدوان استمر وتصاعد فبادر الاردن الى عقد معاهدة دفاع مشترك مع مصر يوم ٣٠ مايو ١٩٦٧ مؤكدا بذلك استعداده لمساندة مصر ضد أي عدوان. وزاد فوضع قواته المسلحة تحت قيادة ضابط

مصري كبير (المرحوم الفريق عبد المنعم رياض). وفي يوم ٢ يونيو ١٩٦٧ اصبح العدوان الاسرائيلي مؤكدا فقد غيرت اسرائيل حكومتها وشكلت حكومة « ائتلافية » لادارة الحرب. فسارع العراق الى تأكيد وقوفه مع مصر وعقد معها معاهدة دفاع مشترك يوم ٤ يونيو ١٩٦٧.

وفي يوم ٥ يونيو ١٩٦٧ شنت اسرائيل ضد مصر وسورية والاردن حربا هجومية خاطفة ثبت انها كانت بإذن ودعم ومشاركة الولايات المتحدة الاميركية بقيادة ليندون جونسون. كما ثبت انها كانت من الناحية العسكرية تنفيذا لخطة وضعت واستمر التدريب عليها منذ عام ١٩٥٨ (عام الوحدة)، وان غايتها كانت ايقاف ثم تصفية دور مصر القيادي للامة العربية وعزلها في حدود اقليمها، حتى تتاح للولايات المتحدة الاميركية تصفية العلاقات السوفياتية العربية التي بدأت بتزويد مصر بالاسلحة عام ١٩٥٥، وايقاف وتصفية التحول نحو الاشتراكية في مصر وفتح سوقها للبضائع الاميركية، ولتستطيع الولايات المتحدة الاميركية في النهاية فرض سيطرتها على مصادر البترول في الوطن العربي. أما بالنسبة لاسرائيل فقد كانت غايتها ان تفرض على الدول العربية، وعلى رأسها مصر، انهاء حالة الحرب والاعتراف بها وضمان مرورها في مضايق تيران وكف مساعداتها للمنظمة الثورية الفلسطينية الناشئة في ذلك الوقت « فتح »، ولم تكن احلام

اسرائيل لتمتد - في ذلك الوقت - الى حد تبادل السفراء والتعاون الاقتصادي والتجاري والثقافي.. والصداقة.

ولقد استطاع الحلف الاميركي الصهيوني ان يلحق بالدول الثلاث: مصر وسورية والاردن، هزيمة قاسية فاحتلت القوات الاسرائيلية سيناء وغزة والمرتفعات السورية (الجولان) والضفة الغربية من نهر الاردن (ما تبقى من فلسطين العربية بعد احتلال ١٩٤٨). ولم يكن الاحتلال الاقليمي هو كل ما خسرته تلك الدول بل كان ثمة خسائر اكثر فداحة حلت بمصر خاصة. ذلك ان العدوان الاميركي الاسرائيلي قد صفى قواتها العسكرية تصفية تكاد تكون تامة، بحيث انه في يوم ٩ يونيو ١٩٦٧ كانت مصر عاجزة عجزا عسكريا يكاد يكون تاما عن مقاومة اي غزو للقاهرة ذاتها.

في ذلك اليوم فرضت الولايات المتحدة على مجلس الامن، بعد أن عوقت قراره الى أن سقطت المرتفعات السورية (الجولان)، فرضت شروطها التي عبرت تعبيرا صادقا عن كونها شريكا في العدوان الاسرائيلي (دولة محاربة بتعبير القانون الدولي). فلاول مرة في تاريخ هيئة الامم المتحدة، وفي تاريخ مجلس الامن يصدر قرار بايقاف اطلاق النار بدون النص على انسحاب القوات المتحاربة الى مواقعها قبل الاشتباك. ولم يكن اي من هذا كله خافيا على احد. فقد كان التعبير عنه يتم علنا. وفي غمرة الانتشاء بالنصر الخاطف

لم يخف الاسرائيليون كيف دبر العدوان ومتى دبر ولماذا دبر، وماذا تريد الولايات المتحدة الاميركية على وجه التحديد. فاستقال رئيس الجمهورية معبرا في استقالته عن حقائق الموقف وأولها انهزام مصر الدولة وانتصار الولايات المتحدة الاميركية وافساح المجال لمن يقوم بدور لم يكن عبد الناصر صالحا له: التفاهم مع الولايات المتحدة الاميركية. ورشح لخلافته رجلا كان يحسب في ذلك الوقت صالحا لهذا الدور فرفض (السيد زكريا محي الدين).

٦ - حينئذ، حينما كانت مصر الدولة في قاع الهزيمة والعجز، تقدمت لانقاذ مصر كل القوى التي كانت «مصر عبد الناصر»، قد مدت اليها يد الانقاذ من قبل، وجنت مصر الدولة، وهي في اشد اوقاتها حاجة، ثمار ما قدمت للشعب من مكاسب، وما قدمت للامة العربية من تضحيات، وما اسهمت به في تكوين وتنمية حركة عدم الانحياز، وما شاركت به في معارك تحرر الشعوب من الاستعمار. كما جنت باسرع مما كان متوقعا ثمار التحول الاشتراكي الذي كان قد بدأ، متعثرا، منذ خمس سنوات، فضد الولايات المتحدة الاميركية ومخططاتها، وضد عزلة مصرعن الامة العربية أوانعزالها، وضد انهاء الحرب والاعتراف باسرائيل، هبت الجماهير العربية،

عشرات الملايين من الجماهير العربية من المحيط الى الخليج بما فيها، وعلى رأسها، الشعب العربي في مصر، يومي ٩ و١٠ يونيو ١٩٦٧، ترفض الهزيمة ومنطق الانهزام وتثبت قائد معارك التحرر العربي في مكان قيادته، وتحمل على امواجها العارمة كل الحكومات العربية الى الخرطوم لتتعهد تعهدا جماعيا مع مصر بأن ترعاها وتدعمها وتعوض خسائرها المالية من قناة السويس الى ان يتم تحرير القناة وسيناء وغزة والضفة الغربية والمرتفعات السورية (الجولان)، وتوثق الدول العربية جميعا مع مصر عهداً بأن لا مفاوضة ولا صلح ولا اعتراف باسرائيل. ولم يخل العرب قط بهذا العهد الموثوق.

وتقدمت مجموعة الدول الاشتراكية (ما عدا رومانيا) فقطعت علاقاتها مع اسرائيل ولم ترجع اية دولة منها قط في هذا القرار. وتقدم، من بينها، الاتحاد السوفياتي، فوضع تحت تصرف مصر، بدون مقابل، كل ما طلبته حينئذ من اسلحة تعوض ما فقدته، وكل ما طلبته من خبرة تعينها على اعادة بناء قواتها المسلحة انه « طبق » المأتم الذي يقدمه الاصدقاء الى المحزونين عند الوفاة في ريف مصر تعبيرا عن مشاطرتهم الاحزان. إنه « طبق » المأتم

الذي طالما ردد ذكراه على اسماع الشعب رئيس الجمهورية وأوصى جيله الحاضر واجياله القادمة، باسم الوفاء والاخلاق والقيم، ان تذكره وتشكره ابدا.

وتقدمت كل حركات التحرر في العالم، وكل دول عدم الانحياز، لتنقل الدفاع عن مصر المهزومة العاجزة من الساحة الدولية التي تحتكرها الولايات المتحدة الاميركية (مجلس الامن) الى الجمعية العامة لهيئة الامم المتحدة. وهكذا احتشدت الشعوب والامم والدول التي كانت مصر، مصر عبد الناصر، قد وقفت بجانبها ونصرتها وانتصرت لها، لتقف مع مصر وتنصرها وتنتصر لها، ولتثبت ان كل ما ضحت به مصر من قبل لم يكن عبثا بل كان تعاملا واعيا مع واقع عالمي متميز بتشابك المصالح والمصائر. ولتثبت ان أية دولة لا تستطيع ان تحافظ على وجودها واستقلالها الا بقدر ما تضيف الى قوتها الذاتية من حلفاء واصدقاء من الدول والشعوب. ولتثبت أن مصر بالذات لا تستطيع أن تتحرر وتبقى متحررة وهي مجردة من تأييد الشعب العربي ومعزولة أو منعزلة عن الأمة العربية.

وقد تم انقاذ مصر. فلم تدفع الثمن التقليدي الذي تدفعه كل الدول المهزومة عسكريا، لم تستسلم ولم تقبل شروط

الاعداء المنتصرين بل نهضت من قاع الهزيمة السحيق لتواصل النضال وتحول هزيمة ٥ يونيو ١٩٦٧ الى نكسة بعد ان كادت تكون نهاية. وكان ذلك، في ظروفه، انتصارا لم تحققه اية دولة من قبل، فلم يحدث من قبل ان سحقت دولة عسكريا مثل ما سحقت مصر ثم استطاعت ان تقول لمن سحقوها: لا. لا. لا. ولم يكن لمصر الدولة اي فضل في هذا. كان الفضل للشعب العربي في مصر وعلى امتداد الوطن العربي وللامة العربية وقواها وللدول الاشتراكية الصديقة ولدول عدم الانحياز ولكل المناضلين من اجل تحرر الشعوب من الاستعمار العالمي الذي تقوده الولايات المتحدة الاميركية.

انها حقائق لم ينكرها مصري واحد اكثر من خمس سنوات بعد هزيمة يونيو ١٩٦٧.

٧ - وبينما كانت مصر تستجمع قواها لتنهض كانت الولايات المتحدة الاميركية ما تزال تبذل كل جهودها من اجل تحقيق أهداف العدوان. ولما ان ادركت هدفها الاساسي وهو فرض العزلة الاقليمية على مصر لتخلو لها ساحة الوطن العربي وتباح لها ثرواته، لم يتحقق بالهزيمة العسكرية بل زاد الامة العربية التحاما مع مصر، علقت الموقف متوقعة انهيار مصر من الداخل. فعملت على ان يصدر مجلس الامن يوم

٢٢ نوفمبر ١٩٦٧ القرار رقم ٢٤٢ الشهير. وهو قرار لم يصدر لينفذ. كل القوى كانت تعلم وما تزال تعلم انه لم يصدر لينفذ. كل من له اقل قدر من الالمام بالقانون عامة وقواعد القانون الدولي خاصة يعرف انه لم يصدر لينفذ. ذلك لان صيغته ذاتها قد وضعت عمدا، بحيث لا يمكن تنفيذه بكل بنوده.

اذ ان بنوده معلقة بعضها على بعض بحيث يستحيل، وقد استحال فعلا على مدى عشر سنوات من الجهد الدولي المكثف، معرفة اي البنود ينفذ أولا. لقد كانت الغاية التي ارادتها الولايات المتحدة وحلفاؤها منه هي ذات الغاية التي أرادتها من قرار ايقاف اطلاق النار: ابقاء الاحتلال الاسرائيلي للارض العربية الى ان تستسلم الدول العربية وتقبل المفاوضة مع اسرائيل في ظل الاحتلال، حيث تكون المساومة حينئذ على الارض العربية ذاتها. بعضها مقابل بعضها. من اجل هذه الغاية الاخيرة بالذات جاءت الصيغة الاميركية الخاصة ببند الانسحاب فلم تقل من « الاراضي » التي احتلتها اسرائيل بل قالت من « أراض » احتلتها اسرائيل.

وكل العالم يعرف، منذئذ، ان قد كان ثمة قراران تحت عنوان « ٢٤٢ »: قرار اميركي مكتوب باللغة

الانجليزية وقرار اخر مكتوب باللغة الفرنسية ينص صراحة على ان يكون الانسحاب من « الاراضي » التي احتلتها اسرائيل، كل الاراضي التي احتلتها اسرائيل في يونيو ١٩٦٧.

٨ - ويقال، وبتردد، ان مصر قد قبلت قرار ٢٤٢ بدون ان يقال اي الصيغتين قبلت مصر وايهما رفضت. والحقيقة التي لا تنكر ولو اخفيت ان مصر لم تقبل ابدا، ولا في أي وقت، القرار الاميركي (الانجليزي) رقم ٢٤٢ بل سجلت رفضها له بوضوح قاطع في مذكرتها الى ممثل الامين العام لهيئة الامم المتحدة يوم ٨ ديسمبر ١٩٦٨. ولم تغفل مصر ابدا ولا في اية لحظة، عن ان قرار ٢٤٢، بصيغتيه، لم يصدر لينفذ وعن انه غير قابل للتنفيذ الا بالاستسلام فرفعت شعار المرحلة داخليا: « ما اخذ بالقوة لا يسترد الا بالقوة »، وشعار المرحلة خارجياً: « نصادق من يصادقنا ونعادي من يعادينا »، وطرحت الشعارين ضمن وثيقة مطولة (بيان ٣٠ مارس) على الاستفتاء الشعبي فأيدها بما يقارب الاجماع (٢ مايو ٦٨).

٩ - ثم ان مصر لم تلبث ان وضعت شعاراتها موضع التنفيذ فجنت ثمار معجزة لم تكن تخطر على بال

احد. بضعة مؤسسات وشركات ومنشآت حديثة، ناشئة، يعمل بها ويديرها مصريون محدثو الخبرة بالعمـــل والانتـــاج والادارة، تعوض الانهيـــار الاقتصادي وتثبت اركان الحياة للمواطنين وتمد الدولة بكل انتاج ارادته ثم تضاعف انتاجها وتصدره وتوفي من ثمنه ما تحتاجه الدولة لبناء قوتها المسلحة، فلا يشعر مصري بآثار الهزيمة في حياته اليوميـــة ولا تشعر القوات المسلحة بالعجز عن استيراد العتاد، ولا تشعر الدولة بحاجتها الى ايقاف مشروعات البناء والتعليم والخدمات، بل يستمر حتى بناء السد العالي باهظ التكلفة. انه القطاع العام، منقذ مصر الاول اقتصاديا، والمصدر الاول لمقدرة مصر الاقتصادية على اعادة بناء القوات المسلحة وانتصارها في اكتوبر ١٩٧٣.

١٠ - وما ان استردت مصر بعض عافيتها حتى استأنفت القتال يوم ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨ فيما عرف بحرب الاستنزاف. ويبدو ان احدا لا يريد ان يذكر الان ان مصر باستئنافها القتال يوم ٢٨ سبتمبر ١٩٦٨، قد اسقطت، طبقا للشرعية الدولية (نظرية تغير الظروف) كل المواقف والقرارات التي وافقت عليها مكرهه في مرحلة عجزها عن القتال. وفي ٢٣ يوليو

١٩٧٠ اتخذت مصر قرارا عسكريا بايقاف القتال لمدة محددة بثلاثة اشهر، لتستطيع ان تبني في ظل تلك الهدنة المؤقتة حائط الصواريخ العظيم في منطقة القناة لتهزم به التفوق الجوي الاسرائيلي الذي أصاب المدارس (مدرسة بحر البقر) والمصانع (مصنع ابو زعبل) ووصل الى عمق الصعيد (شبكة المحولات الكهربائية في نجع حمادي). وقد بنت حائط الصواريخ وهزمت التفوق الاسرائيلي قبل ان تنتهي مدة القرار العسكري. ونحن نسميه على حقيقته قرارا عسكريا ويقال، انكارا للحقائق، ان مصر قد قبلت مبادرة روجرز وزير خارجية الولايات المتحدة الاميركية التي طرحها يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٠. نعم لقد اقترح روجرز يوم ٢٥ يونيو ١٩٧٠ ايقاف اطلاق النار حتى يتمكن ممثل الامين العام للامم المتحدة استئناف جهوده من اجل حل النزاع. ولكن مصر لم تقبله الا بعد شهر، حين حصلت على موافقة الاتحاد السوفياتي على امدادها بالصواريخ، وقبلته لتزرع صواريخها على ضفة القناة، وقبلته للمدة التي قدرت انها كافية لزرعها، وقد زرعتها جدارا هائلا. وستأتي حرب اكتوبر ١٩٧٣ بعد ذلك بثلاث سنوات لتثبت ان ذلك

الجدار الصاروخي العظيم هو الذي حمى قواتنا وهي تعبر القناة وتدمر خط بارليف الحصين بدون تضحيات تذكر، وانها لم تتعرض للتضحيات في العتاد والشهداء الا حينما تجاوزت ظله شرقا، وانه حينما احدث العدو فيه صدعا احدث في القوات ثغرة تدفق منها الى غرب القناة. وستأتي اتفاقية فض الاشتباك الثاني (اول سبتمبر ١٩٧٥) بعد ذلك بخمس سنوات ليكون على رأس ما اشترطته اسرائيل والولايات المتحدة الا تحتفظ مصر بحائط صواريخها بعمق عشرة كيلومترات غرب القناة. نقول غرب القناة لا شرقها.

وما اكثر الحقائق التي لا بد ان تذكر وتبقى مذكورة ابدا. ولكن هذا القدر من وقائع التاريخ يكفي مقدمة ليفسح مكانا لمقدمة أخرى.

مقدمة من القانون

١١ - على ضوء ما تقدم نعرف حقيقة الحقائق وحجر الأساس في تاريخ مصر منذ ٥ يونيو ١٩٦٧ ونتعرف على المقياس الموضوعي الذي لا يخطىء في كشف وتحديد مدى صحة او خطأ المواقف من جزئيات ومراحل هذا التاريخ. ان مصر قد تعرضت لغزو عدواني من الحلف الاميركي الصهيوني انتهى الى

احتلال جزء من ارضها فبدأت من جديد معركة تحررها الوطني ضد المحتلين وحلفائهم. هذه هي الحقيقة والجوهر والاساس والمقياس للوطنية وكل ما عدا هذه الحقيقة يقاس عليها ويستمد قوته من مدى اتفاقه او اختلافه معها.

وليس هذا كلاما انشائيا يقال بل هو حياة او موت بالنسبة الى كل مصري.

فمنذ ذلك التاريخ، ٥ يونيو ١٩٦٧، اصبح حقا مشروعا وواجبا مقدسا بالنسبة الى مصر الدولة ومصر الشعب تحرير سيناء من الاحتلال الصهيوني. وهو حق يستمد مشروعيته من حق شعب مصر في أرض وطنه وسيادة دولته على اقليمها ومياهها واجوائها الاقليمية، قبل ان يستمدها من القانون الدولي وميثاق الامم المتحدة الذي يحرم الاستيلاء على الاراضي بالقوة ويخول المعتدى عليه حق استردادها ودفع العدوان عنها بكل الاساليب، بما فيها الحرب، وبدون قيد او شرط. وهو واجب مقدس بالنسبة الى مصر الدولة ومصر الشعب لا يفرضه الدين والشرف او الرجولة فقط بل يفرضه الدستور والقانون ايضا.

لقد فرضه الدستور فأوجب على من يتولى رئاسة

الجمهورية، ان يكون نائبا له، أو وزيرا، او عضوا بمجلس الشعب، ان يقسم يمينا - كشرط دستوري لصلاحيته - بان يحافظ على استقلال الوطن وسلامة أراضيه. (المواد ٧٩ و٩٠ و١٤٤ و١٥٥ من الدستور). كما فرضه الدستور على القوات المسلحة التي وصفها بأنها «ملك الشعب» حتى لا يكون ولاؤها لغير الشعب وحدد من بين مهامها واجب حماية البلاد وسلامة اراضيها (المادة ١٨٠ من الدستور). ثم ان الدستور فرض على كل مصري رجلا كان او امرأة ان يحمي ارض وطنه فقال: «الدفاع عن الوطن وأرضه واجب مقدس» (المادة ٥٨ من الدستور).

١٢ - وحتى لا يظن احد ان تلك نصوص ميتة، وان الوطنية قابلة للاجتهاد او التأويل او الفلسفة او السفسطة، أو أن حق مصر في تحرير أرضها قابل للتنازل او التفريط او المساومة، او ان واجب تحرير الارض واستردادها مجرد «توصية» غير ملزمة متروكة للتقدير الشخصي او قابلة للتهرب منها، وحتى لا يظن احد ان الموقف مع العدو علاقة شخصية خاضعة لمزاجه وتقديره، أقام القانون على الرقاب سلسلة قاطعة من نصوص قانون العقوبات

تدعمها مؤسسات غير هازلة من المحاكم والسجون والمشانق. يبدأ القانون بحماية الوطن وسلامة أراضيه، وتحويل الحق والواجب الوطني الى حياة او موت بما تنص عليه المادة ٧٧ من قانون العقوبات:

« يعاقب بالاعدام كل من ارتكب عمدا فعلا (أي فعل) يؤدي (بأية طريقة) الى المساس (على اي وجه) باستقلال البلاد او وحدتها او سلامة أراضيها، وينتهي في اخف احكامه بالسجن لمن يقدم للعدو اية منفعة كانت ولو كانت منفعة معنوية (المادة ٧٨ فقرة د). وما بين هاتين المادتين يسلب القانون بصراحة كل فرص الهزل واللامبالاة والسلبية بالنسبة الى سلامة أرض الوطن. الذي يتخابر مع العدو اعدام (المادة ٧٧ ب) الذي يضر بالعمليات الحربية اعدام (المادة ٧٧ ج). كل من اضر بمركز مصر السياسي او الدبلوماسي أو الاقتصادي في زمن الحرب اشغال شاقة (المادة ٧٧ د). كل من كلف بالمفاوضة مع حكومة اجنبية عن شأن من شؤون الدولة فتعمد اجراءها ضد مصلحتها اشغال شاقة مؤبدة (المادة ٧٧ هـ). كل من اضعف الروح المعنوية للقوات المسلحة او روح الشعب او قوة المقاومة عنده لمصلحة العدو اعدام (المادة ٧٨ أ)..

الى اخره. انهـا تلـك الجرائم الـتي تسمى - لبشاعتها - «الخيانة العظمى».

١٣ - ولم ينس القانون ان يضع في يد كل مصري سلاحا مشروعا مشرعا يمارس به واجبه المقدس في الدفاع عن الوطن وسلامة أراضيه فبدأ احكامه العامة بالمادة ٦٠ من قانون العقوبات التي تبيح لكل مصري ان يفعل اي فعل، ومهما كانت طبيعته، وحتى لو كان يعد في الاصل جريمة، اذا كان ذلك ممارسة لحق مقرر له في الشريعة (الدستور او القانون).

١٤ - وهكذا يكون مفهوما ان الموقف من تحرير سيناء من الاحتلال الصهيوني، وقواعد التعامل مع العدو ليست مجالا مفتوحا لكل من أراد ان يكون له مفهومه الخاص للوطنية أو مفهومه الخاص لماهية العدو وكيفية التعامل معه. لا محل هنا للفلسفة او السفسطة او الاجتهاد ولا محل فيه للرأي والرأي الاخر. ولا محل فيه للانسانية والسلام والحب والحقد والغنى والفقر.. الى اخر تلك المقولات والقيم التي قد يدور حولها الحوار او الصراع بين أبناء الوطن الواحد ولكن في حدود الوطنية. في حدود الوطنية وليس على حساب الوطنية في حدود تحرير سيناء

وليس على حساب تحرير سيناء. نقول هذا ونؤكده بنصوص القانون بكل جهامتها وصرامتها حتى لا يقول احد في اي يوم أنه كان حسن النية. فحتى حسن النية ليس عذرا مقبولا عندما يكون الامر أمر استقلال الوطن وسيادته وسلامة أراضيه بحكم الدستور وبحكم القانون.. وبدون حاجة الى اي انفعال عاطفي.

١٥ - ولقد صغنا ما قدمنا من وقائع مصرية وقوانين مصرية حتى لا نتوه او حتى لا تتعدد مقاييسنا. ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قد يكون افاد او أضر أطرافا أخرى غير مصر. قد يكون أفاد اسرائيل وقد يكون أضرها. وقد يكون افاد الولايات المتحدة وقد يكون أضرها. وقد يكون أفاد او اضر دولة عربية او غير عربية، والواقع من الامر، في هذا العصر الذي تشابكت فيه مصالح الدول والشعوب، لم يعد ثمة حدث مقصور الآثار على أصحابه، ولم يعد ثمة حدث لذات الآثار بالنسبة إلى الجميع. حتى «السلام» ذلك الهدف الانساني النبيل، حلم البشرية منذ أن وجدت، وأمل كل إنسان غير مخبول، ليس مطلق الضرورة والنبل بالنسبة الى كل الشعوب في كل الظروف. ففي

العالم قوى باغية عاتية تفرض على بعض الشعوب أن تحارب وتقاتل وتموت.. من أجل أن تحصل على السلام. من أجل هذا تخصص كل دولة في الأرض زهرة شبابها وتعدهم لمخاطر الموت دفاعاً عن سلامها ضد أعداء السلام. ومن أجل هذا يفترق السلام عن الاستسلام. الأول غار والثاني عار مع أن كلا منهما حال لا يدور فيه قتال ولا تسفك فيه الدماء. ومن أجل هذا نريد أن نقطع طريق الالتفاف حول حقيقة اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، ونجتنب كل دعاوى قبلت تأييدا للاتفاق او نقدا له، قد تنطوي على قدر من الصدق المجرد الذي يتلاشى بمجرد انتسابه الى واقع اجتماعي معين في زمان معين نريد ان نحصر انتباهنا ونقصر حوارنا، على ما أفاد او أضر مصر على وجه التحديد. حتى فلسطين، حتى الدولة العربية، حتى الامة العربية سنقيس ما يكون قد أصابها من ضر أو نفع أو نقمة طبقا لاثاره الفعلية على مصر. واذا كنا سنكشف ان ما يضر الأمة العربية يضر مصر وما ينفع الأمة العربية ينفع مصر وان العكس صحيح فلن يكون ذلك الا تأكيدا لوحدة الانتماء القومي التي صاغها دستور مصر في مادته الاولى: «الشعب المصري جزء من الأمة

العربية يعمل على تحقيق وحدتها ». فالجزء لا يمكن أن يفلت ضررا او نفعا مما يصيب الكل كما لا يفلت الكل ضررا او نفعا مما يصيب الجزء. ولن يعجز المنطق القومي عن كشف مغالطات الاقليمية أيا كانت بداية الحديث وأيا كان موضوعه.

فلتكن بداية الحديث وموضوعه مصر.

١٦ - ومع ذلك فمصر دولة من بين الدول. وقد يكون من المفيد، ختاما لهذه المقدمات ان نعرف بعض ما يهمنا من قواعد التعامل بين الدول، حتى لا يعود حديثنا « الانفعال » فنتذكر من يقول، او نقول نحن، لا يهم ما يفهمه وما يقوله وما يفعله الاخرون، ويكفينا ما نفهم وما نقول وما نفعل نحن لان ارادتنا حرة. لا. عندما تتفق الدول لا تصبح ارادتها حرة الا بقدر ما حرصت في الاتفاقات الدولية على الاحتفاظ به من حريتها ولا ينبغي ان يبلغ الهزل والاستخفاف او الغرور حد التهوين من التزاماتنا. فثمة قانون دولي اسمه قانون المعاهدات اتفق عليه دوليا في فيينا يوم ٢٣ مايو ١٩٦٩ يهمنا من هذا القانون مادتان:

المادة ٣١ التي تنص على ان يشمل اطار المعاهدة

إلى جانب نص المعاهدة بما في ذلك الملحقات اي اتفاق يتعلق بالمعاهدة ويكون قد عقد بين الاطراف جميعا بمناسبة عقد المعاهدة واية وثيقة صدرت من طرف او اكثر بمناسبة عقد المعاهدة وقبلتها الاطراف الاخرى كوثيقة لها صلة بالمعاهدة.

والمادة ٣٤ التي تنص على الا تنشىء المعاهدة التزاما على الغير او حقا له بغير رضاه. والغير هو من لم يكن طرفا في المعاهدة.

١٧ - وبعد فهذه مقدمات ان كانت قد اسرفت طولا فانها ستوفر لنا قدرا كبيرا من الجهد اللازم لعرض وتقييم اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، أردنا أن نعرفها ثم نجنبها حتى لا تتداخل في صميم الموضوع الذي نتناوله، وليكون حديثنا مقصورا على صميم موضوعه.

- ٢ -

الصفقة

لماذا صفقة؟

١٨ - في يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ ، قبل رئيس الجمهورية ووقع مع ماحيم بيجن وجيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الاميركية اتفاقا ثبت في عدة وثائق اطلق عليه اسم «معاهدة السلام بين مصر

واسرائيل ». من بينها وثيقة رئيسية وعدة ملاحق وخرائط وخطابات متبادلة. وقد أحالت الوثيقة الرئيسية المسماة «المعاهدة » في بدايتها على ما يسمى « اطار السلام في الشرق الاوسط » كما احال عليه الخطاب المتبادل بين رئيس الجمهورية ومناحيم بيجن الملحق باتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، و « اطار السلام » هذا عبارة عن مجموعة اتفاقات وملاحق ورسائل متبادلة كان قد قبلها ووقع عليها رئيس الجمهورية في كامب ديفيد بالولايات المتحدة الاميركية، يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨. ومن ناحية اخرى يشير اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ الى اتفاقيات اخرى ستعقد فيما بعد التزم الاطراف بعقدها. ومن هنا يتضح ان ما يسمى « معاهدة السلام » هو مجموعة من الاتفاقات والوثائق والخطابات متعددة التواريخ متعددة الاطراف متعددة الموضوعات، ولكنها تشكل بمجموعها كلا واحدا لا يتجزأ، ولهذا نسميها « صفقة ». واهم ما يترتب على هذا، شرعيا ودوليا، اعتبار كل التزام على طرف فيها، ايا كانت الوثيقة التي ورد بها، سببا لأى التزام على الطرف الاخر أيا كانت الوثيقة التي ورد بها. فهي مقبولة وملزمة ككل التزامات متبادلة. والاصل فيها ان لا يستطيع

احد الاطراف بعد تبادل التصديقات عليها، انتقاء ما يرضيه منها لتنفيذه والامتناع عن تنفيذ ما لا يرضيه، ولا ان يحتج بأنه كان يقصد او لم يكن يقصد قبول اية جزئية من اية وثيقة قبلت في اي تاريخ من كامب ديفيد الى واشنطن.

هذه نظرة ملزمة. وقد اوضحنا فيما قبل المصدر الدولي لالزامها. وبدونها قد يكون عسيرا فهم اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ذاته فهما صحيحا. ولعله من المفيد ان نضرب لهذا مثلا من مسألة المستوطنات التي كانت اسرائيل قد اقامتها في الارض المحتلة. فقد كان الطرف المصري قدم في كامب ديفيد وثيقة تتضمن ما قبلته هيئة الامن القومي قبل السفر الى كامب ديفيد. وكانت الوثيقة تنص على «ازالة المستوطنات الاسرائيلية من الاراضي المحتلة طبقا لجدول زمني يتفق عليه خلال الفترة المشار اليها في المادة السادسة» (المادة الثانية فقرة ٢). اي خلال ثلاثة اشهر وقبل ابرام اتفاقية سلام (المادة السادسة). ولم يقبل مناحيم بيجن هذا النص. وكادت محادثات كامب ديفيد ان تنتهي بدون اتفاق. وجاء الحل اخيرا في صورة خطاب موجه من مناحيم بيجن الى الرئيس كارتر يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ يقول فيه: «انه خلال الاسبوعين التاليين لعودتي الى اسرائيل سأطرح على البرلمان الاسرائيلي (الكنيست) مشروع قرار للبت فيه يتضمن

الاجابة على السؤال التالي: اذا تمت خلال المفاوضات الخاصة بابرام معاهدة سلام بين مصر واسرائيل تسوية جميع المشاكل المعلقة هل تؤيدون اجلاء المستوطنين الاسرائيليين من المناطق التي يقيمون فيها شمال وجنوب سيناء أم أنكم تؤيدون بقاء هؤلاء المستوطنين في تلك الاماكن؟

ولقد وقعت اتفاقيات كامب ديفيد يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ بعد ان اصبح هذا الخطاب من وثائقها وجزءا لا يتجزأ منها. وبه أصبحت ازالة المستوطنات متوقفة على شرط موافقة الكنيست الاسرائيلي التي هي بدورها متوقفة على شرط «تسوية جميع المشاكل المعلقة خلال المفاوضات الخاصة بابرام معاهدة سلام بين مصر واسرائيل». ولو وقف الفهم عند حدود هذه الوثائق لكانت ازالة المستوطنات واجبة فور ابرام المعاهدة اذ بابرامها تكون قد تمت تسوية جميع المشاكل المعلقة خلال المفاوضات الخاصة بها. ولكن رئيس جمهورية مصر اضاف وثيقة جديدة في شكل رسالة «تهديدية» موجهة من سيادته الى الرئيس جيمي كارتر بتاريخ ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨ (بعد التوقيع على اتفاقيات كامب ديفيد وقبل موافقة الكنيست الاسرائيلي). تقول الرسالة في فقرتها الثانية: «ان موافقة حكومة اسرائيل ومؤسساتها الدستورية على هذا المبدأ الاساسي يعتبر شرطا مسبقا لبدء مفاوضات السلام التي تستهدف الوصول الى معاهدة سلام»..

ما هو هذا المبدأ الاساسي؟.. جاء في الفقرة الاولى من الرسالة نصه: «يجب اجلاء جميع المستوطنين الاسرائيليين من سيناء طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام». هذه الوثيقة جاءت بشيء جديد فلم تعد المستوطنات واجبة الازالة قبل توقيع المعاهدة كما كان ينص المشروع المصري، ولا فور توقيع المعاهدة كما جاء في رسالة بيجن الى الرئيس كارتر المؤرخة ١٧ سبتمبر ١٩٧٨، بل اصبحت باقية خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام وان كانت ازالتها تخضع لجدول زمني. فتلقفها الرئيس كارتر واعاد تأكيدها في رسالة وجهت الى رئيس الجمهورية في اليوم ذاته (٢٢ سبتمبر ١٩٧٨) يقول فيها: «.. انا افهم من رسالتكم ان موافقة الكنيست على اجلاء جميع المستوطنين الاسرائيليين من سيناء طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام تعتبر شرطا مسبقا لأي مفاوضات من اجل ابرام معاهدة السلام بين مصر واسرائيل»، وأرسل في اليوم ذاته نص الرسالتين الى مناحيم بيجن وعلى هذا الاساس وافق الكنيست على اخلاء المستوطنات، «طبقا لجدول زمني خلال الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام».. اما الفترة المحددة لتطبيق معاهدة السلام فيرجع في شأنها الى وثيقة اخرى اسمها «اطار الاتفاق لمعاهدة سلام بين مصر واسرائيل» (من بين وثائق كامب ديفيد التي ؟يها ووقعها رئيس الجمهورية يوم ١٧

سبتمبر ١٩٧٨). فنجد انها « فترة تتراوح ما بين عامين الى ثلاثة أعوام من توقيع معاهدة السلام » فلما جاءت «معاهدة السلام » انتهى اتفاق الموقعين اولا على اسقاط مسألة الجدول الزمني فلم يعد لمصر أو غيرها أن تتدخل في كيف ومتى يتم الجلاء عن المستوطنات. ثم اتفق على أن تكون الفترة ثلاث سنوات، لا اعتبارا من التوقيع على المعاهدة بل اعتبارا من تبادل وثائق التصديقات على المعاهدة (المادة الأولى فقرة ٢ من المعاهدة، والمادة الثالثة فقرة ب من الملحق العسكري).

١٩ – هذا مثل ضربناه من جزئية واحدة لو اقتصر النظر اليها على ضوء وثيقة واحدة او لو عزلت عن بقية الوثائق مختلفة التواريخ لما أمكن فهم الوضع النهائي للمستوطنات الاسرائيلية وعلاقته بحقوق مصر وسيادتها على أرضها. ولفاتنا ملاحظة الاتجاه الذي كانت تندفع اليه المفاوضات. ولفاتنا من هذا المثل: ملاحظة كيف بدأ حق مصر في ازالة المستوطنات بدون شرط قبل المعاهدة ثم بشرط ان تتم تسوية جميع المشاكل خلال المفاوضات وقبل المعاهدة، ثم فور توقيع المعاهدة ثم في خلال فترة تتراوح ما بين سنتين الى ثلاث سنوات من توقيع المعاهدة. ثم خلال فترة ثلاث سنوات من تبادل وثائق

التصديق على المعاهدة، ثم في آخر الثلاث سنوات كما جاء في الملحق العسكري (المادة التاسعة من الملحق العسكري). أي لفاتنا ملاحظة تطور المواقف التي كانت تتغير من وثيقة الى اخرى بالنسبة الى « سيادة مصر وسلامة أراضيها »، اذ انه لا شبهة في ان بقاء المستوطنات مساس خطير بسيادة مصر وسلامة أراضيها وهو ما أكده مجلس الشعب تأكيدا صريحا في نص خاص بالمستوطنات على وجه التحديد (الاجتماع غير العادي يوم ٩ اكتوبر ١٩٧٨).

٢ – على اي حال، انما أردنا هنا ان نحذر من مخاطر الفهم المتسرع او الجزئي لوثائق الاتفاقات الدولية. اولا لان القانون الدولي – كما أسلفنا – يعتبر كل وثائق او ملحقات او خطابات او حتى تصريحات مقبولة اجزاء متكاملة من اتفاق واحد ما دامت تتضمن التزامات متبادلة. ثانيا لانه بمجرد قبول الاتفاقات الدولية وحتى غير الدولية، تنفصل عن بواعث ونوايا وأوهام واحلام وتقديرات الذين أبرموها ويصبح المرجع في تحديد ما تتضمنه من حقوق او التزامات هي النصوص ذاتها. ثالثا، واكثر أهمية، ان النصوص يضمن بعضها بعضا، فهي

ليست قرارات فقط او تعبيرات عن الارادة بل هي ضمانات تنفيذ، ولما كانت الاتفاقات تعقد قبل تنفيذها فان الضمان الاصيل لاي التزام وارد فيها يأتي مما يسمونه في القانون «حق الحبس» او حق كل طرف في ان يمتنع عن تنفيذ التزاماته الا اذا نفذ الطرف الاخر التزاماته. ولهذا يحرص كل المتعاقدين على كسب ضمانات اكبر عن طريق الاحتفاظ بالمقدرة - بدون خسائر كبيرة وغير متناسبة - في الامتناع عن تنفيذ التزام او اكثر ما لم ينفذ الطرف الاخر الالتزام المقابل او اكثر. والصيغة العادية لهذا الحرص هي الربط المحكم بين الالتزامات المتبادلة بحيث لا يقدم احد «شيئا» بدون ان يضمن مقدما انه سيحصل على مقابل له. وعدم الحرص هو ما يسمى «التفريط».

٢١ - ما الذي يحدث اذا ما اعطى كل طرف كل ما هو مطلوب منه، او بعضه، قبل او مع او فور الاتفاق بحيث يصبح نافذا بصرف النظر عن تنفيذ ما وعد الطرف الاخر بتنفيذه من شروط الاتفاق؟ لا نريد ان نستعمل كلمة «تفريط» مرة اخرى. فقد تكون مغامرة أو ما هو اسوأ، المهم ان هذا لا يكون جزءا من الاتفاق حتى لو جاء الاعلان عنه في نصوص

الاتفاق ذاته. قد يبدو هذا متناقضا مع ما ذكرناه من وحدة الاتفاقات الدولية، اذ ها هنا «نخرج» من تلك الوحدة ما اعطاه طرف بدون مقابل وضمان. لا. لان الاتفاق هو ما ينصب على التزامات متبادلة. وهذه يجب النظر اليها كوحدة مهما تعددت مواثيقها. اما التنفيذ الفعلي لامر بدون توقف على التزام مقابل، فهو «ارادة منفردة» تكسب الطرف الاخر مكسبا مباشرا حتى لو صدرت بمناسبة توقيع اتفاق. وآية هذا انه لو حدث بعد تنفيذ الارادة المنفردة ما يحول دون تنفيذ الالتزامات المتبادلة يبقى الحال على ما هو عليه. يسقط الاتفاق وتبقى الاثار التي ترتبت على ما صدر بدون توقف على ما جاء به.

الارادة المنفردة

٢٢ - هنا نقابل اول واخطر ما حدث يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩. فبدون انتظار، وبدون مقابل، وبدون ضمان، وبصرف النظر عما اذا كان الاتفاق سينفذ ام لا ينفذ، تضمنت الوثائق التزاما صريحا ينفذ ويصبح أمرا واقعا فور تبادل التصديقات على المعاهدة. مضمونه هي: انتهاء حالة الحرب مع اسرائيل (المادة الاولى فقرة ١ من الوثيقة الرئيسية)

الامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها ضد اسرائيل على نحو مباشر او غير مباشر (المادة الثالثة فقرة ١ بند جـ) كفالة عدم صدور اي فعل من افعال الحرب او الافعال العدوانية او افعال العنف او التهديد بها من داخل مصر حتى لو لم تكن صادرة من قوات خاضعة لسيطرة مصر او مرابطة على أرضها اذا كانت تلك الافعال موجهة ضد سكان اسرائيل او مواطنيها او ممتلكاتها والامتناع عن التنظيم والتحريض او المساعدة والاشتراك في اي فعل من افعال الحرب او افعال العدوان أو النشاط الهدام او افعال العنف الموجهة ضد اسرائيل في اي مكان في العالم ومحاكمة اي مصري يقيم في اي مكان في العالم او اي اجنبي في مصر ينظم او يحرض أو يساعد أو يشترك في أي فعل عنف ضد اسرائيل (المادة الثالثة فقرة ٢). الامتناع عن اية دعاية ضد اسرائيل (المادة ٥ فقرة ٣ من البروتوكول). فتح قناة السويس لمرور السفن والشحنات الاسرائيلية (المادة الخامسة فقرة ١). فتح مضايق تيران للملاحة البحرية والجوية لاسرائيل (المادة الخامسة فقرة ٢).

٢٣ - غير انه لا بد من ان يقال أن هذا الالتزام يتضمن

عنصرين ، أولهما نفاذه فورا ، والثاني استمرار نفاذه.
وفي نطاق الالتزام « بالاستمرار » تستطيع مصر ان
تتوقف وتعود مرة اخرى الى الدعاية ، والتحريض ،
وقفل قناة السويس وحتى الى الحرب. هذا صحيح
فلم توجد ولن توجد اتفاقية دولية غير قابلة للالغاء
من طرف واحد. ولكن على من يلغيها حينئذ ان
يدفع ثمن هذا الالغاء في مواجهة الطرف الاخر
والمجتمع الدولي. ومع ذلك فان ثمة أمرا ، أو أثرا ، لا
يمكن الغاؤه. انه على وجه التحديد التنازل الفوري
عن حق مصر المعترف به دوليا في الدفاع الشرعي
عن سلامة اراضيها الذي نشأ لها واستمر قائما منذ ٥
يونيو ١٩٦٧ . وبالتالي اضفاء الشرعية الدولية على
الاحتلال الاسرائيلي لسيناء .. وانتظار ثلاث سنوات
الى ان تفي اسرائيل بالانسحاب من سيناء مقابل
الاعتراف وتبادل التمثيل الدبلوماسي والتعاون
الاقتصادي .. الى اخر الالتزامات المتبادلة التي
تكون موضوع الاتفاق. هذا لا رجعة فيه ، ولو تعثر
تنفيذ الاتفاق ، او حدث اي حادث ، فعادت مصر
الى الحرب او التهديد بها ، فانها لن تكون حرب
التحرير المعترف بها دوليا ، بل ستكون نزاعا مسلحا
حول تنفيذ اتفاقية اقتصادية او تجارية او ثقافية أو

سياسية، يجب أن يعرض على التحكيم وتكون مصر قد خسرت أو تنازلت عن حقها في تحرير سيناء بالقوة، الذي يتجسد في قيام حالة الحرب واستمرارها الى ان يتم التحرير، كضمان لشرعية العودة الى القتال اذا لم يتم الانسحاب بدون قتال. اذ أن استمرار حالة الحرب لا يقتضي استمرار القتال. خسرت مصر حقها في «الحرب الدفاعية» المشروعة او - بوضوح - تكون قد قبلت الاحتلال بارادتها المنفردة ولو لمدة محدودة بثلاث سنوات. ومن نافلة القول ان نقول انه لم يحدث شيء من هذا في تاريخ الدول والشعوب، الا حينما يملي المنتصرون شروطا على عدو سحقوه عسكريا أولا، أي الا في حالات الاستسلام.

الاتفاق

٢٤ - فاذا جئنا الى صلب الاتفاق نجد انه يلزم مصر بالاعتراف الكامل باسرائيل وتبادل العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والثقافية (المادة الثالثة فقرة ٣ من الوثيقة الرئيسية) وان تعقد معها اتفاقا تجاريا بهدف انماء العلاقات الاقتصادية (المادة الثانية فقرة ٢ من البروتوكول الملحق) وان تعقد معها

اتفاقية ثقافية (المادة الثانية فقرة ٢ السابقة) وان تفتح حدودها للاسرائيليين وسياراتهم وتسمح لهم بحرية التنقل داخلها (المادة ٤ فقرة ٤ من البروتوكول) وأن توقع مع اسرائيل اتفاقا للطيران وان تقيم معها اتصالات بريدية وتليفونية وتلكس ومواصلات لاسلكية وخدمات نقل الارسال التلفزيوني عن طريق الكابلات والراديو والاقمار الصناعية، وتنشىء معها سكك حديدية ايضا (المادة ٦ فقرات ٢ و٤ و٥ و٦ من البروتوكول) ثم ان تبيع لاسرائيل بترول مصر (المحضر الملحق بالبروتوكول).

وماذا يمكن أن يقال في هذا؟.. انها العلاقات الطبيعية التي تقوم بين الدول وقت السلم وكل الدول تدخل في مثل هذه العلاقات لتحقيق منافع مشتركة. لا. لان الجوهري في العلاقات الطبيعية بين الدول وقت السلم ان تكون «طبيعية» وهي لا تكون طبيعية اذا كانت على حساب سيادتها واستقلالها. والتعريف العلمي الدقيق للسيادة والاستقلال كما هو مسلم به في العالم اجمع هو - على وجه التحديد - «حرية الدولة في ان تتخذ، او لا تتخذ، قراراتها في شئونها بدون توقف على، أو رقابة من أية جهة أخرى». ومن هنا يكون

الاعـتراف، والتبـادل الدبلوماسي، والاتفاقـات الاقتصادية أو التجارية أو الثقافية، «طبيعية» أي لا تمس سيادة مصر واستقلالها متى، والى المدى، الذي تحتفظ فيه مصر بحريتها في ان تعترف أو تسحب اعترافها او لا تعـترف اصـلا. تنشىء العلاقات الدبلوماسية او توقفها أو تقطعها، تعقد الاتفاقات أو لا تعقدها.. الخ. وليس الامر على هـذا الوجـه «الطبيعي» في اتفـاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. ان مصر «ملزمة» بأن تعترف وان تتبادل العلاقات الدبلوماسية وبدرجة «سفير» على وجه التحديد «(الخطابات المتبادلة بين رئيس الجمهورية والرئيس كارتر ومناحم بيجين الملحقة باتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩). وملتزمة - اكثر من هذا - في أن تستمر في تلك العلاقات بدون ايقاف أو قطع أو عدول. فاذا لم تفعل تكون قد نقضت المعاهدة. واذا هددت بألا تفعل تكون قد نقضت المعاهدة. ولو توقفت عن أن تفعل ولو بعد اتمام الانسحاب من سيناء (كل هذه التزامات تنفذ قبل تمام الانسحاب) تكون قد نقضت المعاهدة. واذا نقضت المعاهدة تكون «معتدية» فان حدث النقض قبل اتمام الانسحاب يتوقـف ويكون للطرف الاخر، بحكم

الشرعية الدولية ان يعود - ولو بالقوة - الى مواقعه الاولى. وان حدث النقض بعد اتمام الانسحاب يكون للطرف الاخر بحكم الشرعية الدولية ان يلزم مصر - ولو بالقوة - أن تحترم التزاماتها ولا يكون معتديا. وهكذا تكون مصر قد فقدت، أو تنازلت عن، سيادتها واستقلالها في تلك الخصوصية المميزة له بدون خلاف: حرية اتخاذ أو عدم اتخاذ قرارات التعامل مع الآخرين والدفاع عن هذه الحرية.

التجريد

٢٥ - لم يكن غائبا عن وعي الولايات المتحدة والصهاينة انهم يحاولون إلزام مصر العربية بما لا يمكن أن يتفق قبوله، أو استمراره، مع شعب مصر العربية وتاريخه وحضارته وانتمائه القومي الى أمة عظيمة، ان كان او كانت، في حالة عجز مؤقت فغدا او بعد غد سيحطم تلك القيود. فلم يكفهم أن يقبل رئيس جمهورية مصر أن يوقع «معاهدة السلام». ولم يكفهم ان تنازلت مصر عن حق ايقاف علاقاتها أو العدول عنها. بل كان لابد من تجريد مصر من المقدرة العسكرية اللازمة للدفاع عن سيناء مرة أخرى، فيما

لو نقضت مصر المعاهدة أو استعادت حريتها في إنشاء أو عـدم انشاء علاقـات اقتصاديـة أو دبلوماسية.. الخ. كان لا بد لهم من ان تبقى « سيناء » مرهونة رهنا رسميا (تحت يد صاحبها ولكن لا يستطيع التصرف فيها). وجاءت شروط الرهن في الملحق العسكري على الوجه الآتي:

اولا: لا يجوز لمصر ان تنشيء اي مطارات حربية في اي مكان من ارض سيناء (المادة ٢ فقرة ٥ من الملحق العسكري) يلاحظ ان ليس لمصر مطارات حربية في سيناء منذ احتلال ٥ يونيو ١٩٦٧ والمحرم عليها ان تنشيء شيئا منها في المستقبل. كما لا يجوز لها ان تستعمل المطارات التي ستخليها اسرائيل في اغراض حربية (المادة ٥ فقرة ٣ من البروتوكول).

ثانيا: لا يجوز لمصر ان تنشيء اية موانيء عسكرية في اي موقع على شواطيء سيناء (على البحر الابيض المتوسط او خليج السويس، او خليج العقبة) ولا ان يستخدم أسطولها الحربي الموانيء التي بها (المادة ٤ فقرة ١ و٥ من الملحق العسكري).

ثالثا: لا يجوز لمصر ان تحتفظ شرق قناة السويس والى مدى ٥٨ كيلومترا تقريبا (لم تنشر الخرائط

الرسمية لنقول تحديدا) بأكثر من فرقة مشاة ميكانيكية واحدة لا يزيد مجمل افرادها عن ٢٢ الفا ولا تزيد أسلحتها عن ١٢٦ قطعة مدفعية و١٢٦ مدفعا مضادا للطائرات عيار ٣٧ مم و٢٣٠ دبابة و ٤٨٠ عربة مدرعة من جميع الانواع ولا يجوز لهذه القوة المحدودة العدد والسلاح ان تخطو خطوة واحدة ولو لاجراء مناورات تدريبية شرق الخط المحدد لها بين أرض وطنها وبقية أرض وطنها (المادة الثانية فقرة ٢ بند ٢ و ٣ من الملحق العسكري).

رابعا: لا يجوز لمصر ان تكون لها شرق الخط المشار اليه اية قوة عسكرية مقاتلة او مسلحة بأسلحة قتالية من اي نوع كان. تبقى سيناء، أربعة اخماس سيناء بما فيها من مدن «منزوعة السلاح»، أما بالنسبة للامن فتتولى حفظه قوات الشرطة المدنية المصرية. على انه في منطقة تمتد من حوالي الكيلو ٥٨ شرق القناة الى خط يبدأ من قرية الشيخ زويد على البحر الابيض المتوسط (شرق العريش) وينتهي عند رأس محمد (غرب شرم الشيخ) ويبعد عن حدود مصر الشرقية بحوالي ٣٣ كيلومترا، يجوز لمصر أن تستكمل «مهمة البوليس المدني في حفظ النظام» (هكذا يقول النص) بقوة حرس حدود بشرط الا

تزيد عن أربعة كتائب وأن يقتصر تسليحها على الاسلحة الخفيفة والعربات (المادة الثانية فقرة أ بند ب من الملحق العسكري) ولا يجوز أن تساعدها - بحريا - الا زوارق خفر الحدود المسلحة تسليحا خفيفا على أن تقصر نشاطها على المياه الاقليمية في هذه المنطقة (المادة الرابعة فقرة ٢ من الملحق العسكري).

خامسا: أما باقي سيناء على طول الحدود الشرقية بعمق ٣٣ كيلومترا تقريبا، بما فيها شرم الشيخ ومضايق تيران وشواطىء خليج العقبة فلا يجوز لمصر ان يكون لها الا شرطة مدنية فقط. لا قوات مسلحة ولا حرس حدود ولا بوارج ولا زوارق (المادة ٥ فقرة ٢ من الملحق العسكري).

على هذا الوجه تصبح مصر عاجزة عسكريا عن الدفاع عن حدودها السياسية، و اختيار الاماكن المناسبة عسكريا لمرابطة أو حشد قواتها في سيناء، وهكذا تبقى سيناء مفتوحة لاي غزو جديد فيما لو أرادت اسرائيل لاي سبب، أن تعود الى احتلالها، ولو كعقوبة على سحب الاعتراف، أو قطع العلاقات السياسية، أو ايقاف العمل بالاتفاقات الاقتصادية أو التجارية أو الثقافية.. الامر على اي حال متروك

لتقديرها.. وسيناء منزوعة السلاح « رهينة » لوفاء مصر بالتزاماتها معرضة لانتزاعها من مصر . وان كانت ستعود بعد تمام الانسحاب - الى الحيازة المدنية لمصر، التي ستقتصر ممارسة سيادتها فيها على النشاط المدني والمحافظة على النظام.

٢٦ - لم يكن كل هذا كافيا. او لم تجد الولايات المتحدة والصهاينة ان كل هذا يكفي لضمان استمرار شعب مصر العربي « ساكتا » على ما قبله ووقعه رئيس الجمهورية في فترة عجز لا بد ان تكون - قياسا على ما يعرفونه من القوة الكامنة في هذا الشعب وأمته العظيمة - فترة مؤقتة. فكان لا بد من التحوط ضد « ما يتوقعونه »، بضمانات اضافية تبلغ من القوة ما يحسبون انه كفيل بتجريد الشعب العربي في مصر من القدرة على مجرد الاحتفاظ بأمل التحرير غير المشروط لارض سيناء، وتشكل الضمانات التي تم الاتفاق عليها في « معاهدة السلام »، أكثر الاعباء ثقلا على كاهل الشعب العربي في مصر، واكثر الضمانات غرابة في تاريخ الدول والشعوب والمعاهدات.. وهي بهذا تستحق فصلا خاصا من هذه الدراسة.

الضمانات

قوات الاحتلال:

٢٧ - لم يرد في النصوص التي نشرتها الصحف شيء عن مكان مرابطة ما اسمي «قوات الامم المتحدة». جاء في المادة الرابعة فقرة ١: «ضمانا لتوفير الحد الاقصى للامن لكلا الطرفين وذلك على اساس التبادل تسمح باشتراك قوات امم متحدة ومراقبين من الامم المتحـدة...» وجاء الملحـق العسكري فاستبدل «بالتبادل» القسمة والنصيب. فكان من نصيب مصر ان ترابط قوات الامم المتحدة على ارضها وحدها بالاضافة الى مراقبين وكان من نصيب الطرف الاخر مراقبون فقط (المادة ٦ فقرة ٣ من الملحق العسكري). اما اين ترابط قوات الامم المتحدة على ارض مصر فقد جاء تحديده في وثائق اتفاقيات كامب ديفيد (اطار الاتفاق لمعاهدة سلام بين مصر واسرائيل)، حيث نص على ان: «تتمركز قوات الامم المتحدة في : (أ) جزء من المنطقة التي تقع في سيناء الى الداخل لمسافة ٢٠ كيلومترا تقريبا من البحر المتوسط وتتاخم الحدود. (ب)

منطقة شرم الشيخ.. ».

ما الذي ستفعله او في امكانها ان تفعله تلك القوات؟ قيل عن القوات المتمركزة في منطقة شرم الشيخ انها «لضمان حرية المرور في مضيق تيران». ان حرية المرور لاسرائيل في مضيق تيران لا تحتاج الى ضمان الا اذا وصلت القوات المصرية المسلحة الى حدودها الشرقية في تلك المنطقة وهددت المرور. ولم يقل شيئا عن مهمة القوات المتمركزة في الشمال. فهل يمكن ان تكون ضمانا لعدم اختراق القوات المصرية حدودها الشرقية الى ارض فلسطين المحتلة..؟ ام انها لضمان عدم اختراق القوات الاسرائيلية حدود مصر مرة أخرى الى أرض سيناء..؟ النصوص، في وثائق كامب ديفيد والوثيقة الرئيسية الموقعة يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ لا تجيب اجابة واضحة. انما تأتي الاجابة واضحة قاطعة، من النصوص التي حددت نشاط قوات الأمم المتحدة ومجالات ذلك النشاط.

فهي كما رأينا متمركزة في أرض مصر فقط. ومهامها هناك - في سيناء - «تشغيل نقاط تفتيش والقيام بدوريات استطلاع» (المادة ٦ فقرة ٢ بند أ من الملحق العسكري)... والتحقق الدوري من تنفيذ بنود الملحق

العسكري (المادة ٦ فقرة ٢ بند ب من الملحق العسكري) وتقديم تقارير عن نتائج مهمتها لكلا الطرفين (المادة ٦ فقرة ٥ من الملحق العسكري)

اين..؟ يقول الملحق العسكري بالنص: «تشرف قوات الامم المتحدة على تنفيذ الترتيبات المنصوص عليها في هذه المادة في المناطق أ و ب و ج (فقرة ٣) اي في ارض سيناء ابتداء من قناة السويس ثم شرقا الى الحدود الشرقية وواض من هذا ان مهمة قوات الامم المتحدة المتمركزة على ارض مصر ان تفتش وتراقب وتستطلع جويا وتحقق وتقدم تقار عن اي نشاط او تحركات لا على الحدود الشرقية، ولا تتجاوزها شرقا من ارض فلسطين المحتلة، ولكن غربا ح قناة السويس تفتش وتراقب وتستطلع وتحقق فيما اذا كا مصر قد زادت من قوتها المحدودة او من تسليحها وفيما كانت مصر قد انشأت اية مطارات أو موانىء حربية وفيما كانت مصر قد زادت من حرس الحدود او زودته بأسل ثقيلة.. الخ. اما ما يلي حدود مصر شرقا فلا يجوز ان يكو محل تفتيش او مراقبة او استطلاع او تحقيق او ان تقدم ع الى مصر تقارير. انه يتعرض فقط، وبعمق ثلاثة كيلومترا فقط لما يستطيع ان يراقبه مراقبون من الامم المتحدة (الما ٦ فقرة ٣).

والخلاصة ان مصر تخضع للتفتيش والمراقبة والاستطلاع

والتحقيق من قبل قوات اجنبية متمركزة على ارضها وهذا هو المثل الذي يضربه عادة فقهاء القانون الدولي العام، وفقهاء القانون الدستوري كحالة نموذجية لما ينقص السيادة ويتناقض مع الاستقلال الوطني. لا يضعف من هذا الرأي القول بأن تلك - اولا - ليست قوات اجنبية بل هي قوات الامم المتحدة. وثانيا، ان مصر هي التي قبلت تمركزها على ارضها وارتضت مهمتها « بارادتها الحرة ».. فنضطر الى العودة الى الوثائق لنكشف الطبيعة المفزعة لحقيقة انها قوات احتلال اجنبي.

٢ - لم يرد ذكر للقوات الدولية في اية وثيقة سابقة على يوم ١٧ يناير ١٩٧٤. لم يرد ولو كتوصية في قرار مجلس الامن رقم ٢٤٢ (٢٢ نوفمبر ١٩٦٧). اكتفى بالقول « بأن مجلس الامن يؤكد ضرورة حصانة الاراضي والاستقلال السياسي لكل دولة في المنطقة عن طريق اجراءات تشمل مناطق منزوعة السلاح ». ولم يرد في قرار مجلس الامن رقم ٣٣٨ (٢١ - ٢٢ اكتوبر ١٩٧٣) الذي صدر بالدعوة الى ايقاف اطلاق النيران وانهاء كل نشاط عسكري فورا.. انما ورد ذكر « قوات طوارىء دولية » في اتفاق فصل القوات الاول يوم ١٧ يناير ١٩٧٤، ثم في الاتفاق الثاني الموقع يوم اول سبتمبر ١٩٧٥. في

هذا الاتفاق الاخير تنازلت مصر عن حقها في سحب قوات الطوارىء بصيغة غير حاسمة اذ جاء فيها ان قوات الطوارىء اساسية وسوف تواصل مهمتها التي تتجدد سنويا . وتغير الامر او تطور في اتفاقيات كامب ديفيد (اطار الاتفاق لمعاهدة سلام بين مصر واسرائيل) اذ نصت على انه «لا يتم ابعاد هذه القوات ما لم يوافق مجلس الامن التابع للامم المتحدة على مثل هذا الإبعاد باجماع اصوات الاعضاء الخمسة الدائمين» (اميركا وانجلترا وفرنسا والاتحاد السوفياتي والصين). وعاد الى مصر حق محتمل ومشروط في ممارسة سيادتها واستقلالها: حق طلب سحب القوات تقدمه الى مجلس الامن. ولما كان ميثاق هيئة الامم المتحدة الذي يحكم مجلس الامن وقراراته ينص في مادته الاولى بأن ليس فيه ما يمكن ان يمس سيادة واستقلال الدول الاعضاء فقد كان من المحتمل وفي ظل ظروف دولية مواتية ان تمارس مصر حقها في طلب سحب قوات الطوارىء وان يستجاب لطلبها. ولم يكن هذا الاحتمال مما يتفق مع اهداف الولايات المتحدة الاميركية واسرائيل. فجاء اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ فأنشأ قوات [illegible]

بدلا من قوات الطوارىء الدولية وذلك على الوجه التالي:

٢٩ - نصت الفقرة الثانية من المادة الرابعة من الاتفاق الرئيسي على ان « يتفق الطرفان على الا يطلبا سحب هؤلاء الافراد » (أفراد الامم المتحدة) على أساس أن سحب هؤلاء الافراد لن يتم الا بموافقة مجلس الامن التابع للأمم المتحدة بما في ذلك التصويت الايجابي للاعضاء الخمسة الدائمين بالمجلس ما لم يتفق الطرفان على خلاف ذلك، بهذا النص فقدت مصر حق طلب - مجرد طلب - سحب القوات من أرضها الا اذا وافقت اسرائيل. وأصبح احتمال سحبها متوقفا على اتفاق الاعضاء الخمسة الدائمين لمجلس الامن، فاستعملت للحيلولة دون هذا الاحتمال اذكى وابرع ما استعملته الدبلوماسية في التاريخ. جاء في المادة السادسة فقرة ٨ من الملحق الاول: « يتفق الطرفان على الدول التي تشكل منها قوات الامم المتحدة والمراقبون على أن تكون من الدول غير ذات العضوية الدائمة بمجلس الامن التابع للامم المتحدة ». وهكذا ابعدت هيئة الامم المتحدة عن عملية اختيار أفراد القوات المنسوبة اليها (الاصل ان يختارها الامين العام لهيئة الامم

المتحدة).

وبقي احتمال ان تدق مصر واسرائيل على الدول التي سترسل افرادا منها. وأن تطلب من تلك الدول أن تقوم بالمهمة المطلوبة منها. وهنا تأتي العقبة التي تجعل هذا الاحتمال مستحيلا. ان الدول التي تقبل ارسال قواتها الى أرض اية دولة اخرى تحت علم الامم المتحدة لا تقبل أن تفرط في سيادتها حتى لو لم تهمها سيادة الدولة الاخرى. ومن مظاهر سيادتها أن يكون لها الحق في سحب قواتها في اي وقت وبدون قيد او شرط. اذ من المظاهر الجوهرية للسيادة ألا تخضع القوات المسلحة لاية ارادة غير ارادة الدولة. ولن تقبل اية دولة تريد ان تحتفظ بموقف الحياد. أي لا تكون قواتها قوات احتلال، أن تبعث بجنودها الى دولة أخرى فقدت حق طلب سحبها، وأن تفقد هي أيضا حق سحبها الا اذا وافقت الدول الاعضاء الدائمون في مجلس الامن، التي لن تكون هذه القوات تابعة لها ثمة استحالة اذن في أن تقبل اية دولة ارسال قوات الى مصر لها وظيفة قوات الاحتلال ولا تملك سحبها الا اذا وافقت دول خمس أخرى. فما الحل؟

- في وثيقة أخرى عنوانها: «ملحق متفق عليه»

جاء النص التالي: «في حالة عدم الوصول الى اتفاق بين الطرفين فيما يتعلق بأحكام الفقرة الثامنة من المادة السادسة من الملحق الاول فانهما يتعهدان بقبول أو تأييد ما تقترحه الولايات المتحدة الامريكية بشأن تشكيل قوات الأمم المتحدة والمراقبين»..
اذن فيكفي ألا توافق اسرائيل لتكون مصر ملزمة بان تقبل ما تراه امريكا في شأن تشكيل القوات.
ومع ذلك فليست هذه هي النهاية. فقد ترى امريكا رأيا ولا توافق الدول المطلوبة قواتها او قد يعترض مجلس الأمن فيأتي الحل المستهدف من وراء كل هذا في شكل رسالة من الرئيس كارتر الى رئيس الجمهورية ومناحيم بيجين. تقول الرسالة: «تعتقد الولايات المتحدة الامريكية ان المادة الخاصة بوضع قوات للأمم المتحدة في المنطقة المحدودة المعنية يمكن ويجب تنفيذها عن طريق مجلس الامن. وسوف تبذل الولايات المتحدة أقصى جهودها لحث المجلس على القيام بهذا العمل المطلوب منه. واذا تقاعس المجلس عن ترتيب وتعزيز الترتيبات التي تنص عليها المعاهدة فان الرئيس (رئيس الولايات المتحدة الامريكية) سيكون مستعدا لاتخاذ هذه الخطوات الضرورية لضمان تشكيل وتعزيز قوة دولية بديلة

مقبولة ».

وهكـــذا ينتهي الأمر، من خـــلال نصوص وملاحق وإضافات وخطابات، الى ان تقبل مصر ان تشكـل الولايـات المتحـدة الأمريكيـة قوات عسكرية تتمركز في سيناء ويكون لها حق التفتيش والمراقبـة والتحقيق بدون أن يكون لمصر حق « طلـب » سحبها.. وهذا هو الاحتلال الأجنبي بعينه.

ضمان الشريك

٣٠ - كم يخشون ما يتوقعونه من الشعب العربي في مصر.؟ لم يكف التجريد أيضاً، ولم يكف الاحتلال بقوات اجنبية تأمينا. بل لا بد من التزام الولايات المتحدة الاميركية بالوقوف، بكل قوتها الدولية والعسكرية حائلا دون ما يخشونه وما يتوقعونه من الشعب العربي في مصر. فيوجه الرئيس الاميركي الى رئيس الجمهورية ومناحيم بيغن رسالة تضاف الى وثائق المعاهدة وتصبح جزءا لا يتجزأ منها يقول فيها: «في حالة وجود انتهاك فعلي او التهديد بانتهاك معاهدة السلام بين مصر واسرائيل ستقوم الولايات المتحدة بناء على طلب احد الاطراف او كليهما بالتشاور مع

الاطراف المعنية وستتخذ الاجراء الذي ستراه مناسبا ومفيدا في تحقيق الالتزام بالمعاهدة وستقوم الولايات المتحدة، بعملية الاستطلاع الجوي حسب طلب الاطراف وطبقا للملحق (١) للمعاهدة» (الملحق العسكري).

هكذا التزمت الولايات المتحدة:

اولا: بأن تولى هي الاستطلاع والمراقبة الجوية على مصر في سيناء التي أسندت اسميا في الملحق العسكري الى قوات الامم المتحدة (المادة ٦ فقرة ٢ بند أ من الملحق العسكري).

ثانيا: ان تتخذ الاجراءات التي تراها (هي) مناسبة ومفيدة (طبقا لتقديرها) لضمان الا تنتهك مصر المعاهدة او تهدد بانتهاكها.

ومع ذلك فهذه رسالة موجهة الى الطرفين ويسبقها، تشاور مع الطرفين.

اذن، فهو لا يكفي، لا بد من التعهد بصراحة ووضوح بأن تقف الولايات المتحدة الاميركية ضد مصر بالذات. ولقد تعهدت الولايات المتحدة الاميركية لاسرائيل بأن تتخذ كل اجراءات ردع مصر، وأبلغت هذا التعهد الى مصر يوم ٢٥ مارس ١٩٧٩، اي قبل التوقيع على اتفاق ٢٦ مارس

.١٩٧٩

٣١ - عنوان التعهد «مذكرة تفاهم».. ولقد نشرت لاول مرة في مصر يوم ٣٠ مارس ١٩٧٩ وفيما يلي نصها المنشور: «١ - حق الولايات المتحدة في اتخاذ ما تعتبره ملائما من إجراءات في حالة حدوث انتهاك لمعاهدة السلام أو تهديد بالانتهاك بما في ذلك الاجراءات الدبلوماسية، والاقتصادية والعسكرية ٢ - تقدم الولايات المتحدة ما تراه لازما من مساندة لما تقوم به اسرائيل من اعمال لمواجهة مثل هذه الانتهاكات خاصة اذا ما رئي ان الانتهاك يهدد أمن اسرائيل بما في ذلك على سبيل المثال تعرض اسرائيل لحصار يمنعها من استخدام الممرات المائية الدولية وانتهاك بنود معاهدة السلام بشأن الحد من القوات او شن هجوم مسلح على اسرائيل. وفي هذه الحالة فان الولايات المتحدة الاميركية على استعداد للنظر بعين الاعتبار وبصورة عاجلة في اتخاذ اجراءات مثل تعزيز وجود الولايات المتحدة في المنطقة وتزويد اسرائيل بالشحنات العاجلة وممارسة حقوقها البحرية لوضع حد الانتهاك ٣ - سوف تعمل الولايات المتحدة بتصريح ومصادقة الكونجرس على النظر بعين الرعاية لطلبات المساعدة العسكرية والاقتصادية

لاسرائيل وتسعى لتلبيتها ».

لا يحتاج هذا التعهد الاميركي الى ايضاح. فيه انعقد حلف سياسي اقتصادي عسكري بين الولايات المتحدة الاميركية واسرائيل ضد مصر. نعني ضد احتالات ان تستطيع مصر التخلص من تلك المعاهدة بالرغم من سبق تجريدها وبالرغم من القوات الاجنبيه المحتلة المتمركزة على ارض سيناء الى درجة ان رئيس الوزراء الدكتور مصطفى خليل لم يحتمل مسؤولية السكوت على مذكرة التفاهم او مذكرة التحالف هذه فوجه في يومين متتالين رسالتين كشف فيها بعض ما تعنيه « مذكرة التفاهم » الاميركية الاسرائيلية قال ان محتوياتها تمهد لاجراءات تتخذ ضد مصر. انها يمكن اعتبارها تحالفا متوقعا بين اميركا واسرائيل ضد مصر. انها تعطي الولايات المتحدة حقوقا معينة لم يأت ...رها او التفاوض حولها مطلقا معنا. انها تعطي الولايات المتحدة حق فرض وجودها في المنطقة. انه يمكن اتهام الولايات المتحدة الاميركية بالتعاون مع اسرائيل لخلق ظروف معينة قد تؤدي الى وجود عسكري اميركي في المنطقة وهو امر سيكون له بالتأكيد نتائج خطيرة تتعلق بالاستقرار في المنطقة كلها.

كل هذا واكثر منه صحيح.

ولكن ما هو غير صحيح تصور رئيس الوزراء انه قادر على الغاء مذكرة التفاهم هذه. لقد ابلغ الولايات المتحدة

الاميركية فعلا «ان حكومة مصر لا تعترف بشرعية هذه المذكرة وتعتبرها ملغاة وباطلة بطلانا مطلقا ولا تأثير لها تحت اي ظرف من الظروف في امر يتعلق بمصر». ان هذه المذكرة تحررت وابلغت الى مصر يوم ٢٥ مارس ١٩٧٩ بمناسبة ابرام معاهدة الصلح مع اسرائيل فهي جزء من المعاهدة. والطريقة الوحيدة التي تستطيع فيها مصر ان تلغيها هي ان ترفض التوقيع او التصديق على المعاهدة... اما غير ذلك وبعد التوقيع او التصديق فلا يعتد برفض رئيس الوزراء. وكونها جزءا من المعاهدة هو ما اشارت اليه الولايات المتحدة الاميركية في ردها على رسالة رئيس الوزراء قالت: «لقد أخطرنا مصر مسبقا بدرجة كافية بأن تأكيدات سوف تقدم لاسرائيل، والواقع ان مصر ذكرت مرارا انه لا مانع لديها من تأكيدات او ضمانات أمن في اطار السلام».

اما اذا كان رئيس وزراء مصر يعتقد ان مذكرة التفاهم الاميركية الاسرائيلية ليست جزءا من معاهدة السلام بين مصر واسرائيل وانما هي معاهدة تحالف ثنائي بين اميركا واسرائيل خاصة بها وليست مصر طرفا فيها، فانه لا يملك حق اعتبارها لاغية او باطلة لانها غير متوقفة على ارادته ما دام ليس طرفا فيها. كل الفارق بين الحالتين هو انه اذا لم تعتبر مصر طرفا في «مذكرة التفاهم» الاميركي الاسرائيلي فانها لا تكون قد قبلت هذا التحالف ولكن لما كان ذلك تحالفا

ضد مصر فان نفاذه غير متوقف على قبولها.. وفي جميع الحالات لا شيء يغير من حقيقة انه قد تم قبول اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ والتوقيع عليه في ظل حلف اميركي اسرائيلي ضد مصر كانت حكومة مصر تعرف انه قد انعقد ضدها.

وهكذا أصبحت مصر تواجه المستقبل واحتمالاته منزوعة السلاح في سيناء (الا في منطقة محدودة المساحة محدودة القوة محدودة التسليح) وتتمركز على ارضها قوة مسلحة اجنبية تقوم بالتفتيش والاستطلاع والتحقيق في تحركات وتصرفات مصر في سيناء، وتواجه حلفا اميركيا اسرائيلياً لضمان اكراه مصر على ان تبقى الحال على ما جاء به اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

٣٢ - ومع ذلك فانهم لم يجدوا كل هذا كافيا. ذلك لان مصر جزء من الامة العربية. ومجرد سلب مصر المقدرة على التغيير لا يضمن بقاء ما أرادوا لها. فقد يرى العرب ان تحطيم حاجز العزلة الذي فرض على مصر فرض على كل عربي وان يتعاملوا مع واقع العزلة كما تعاملوا مع واقع الاحتلال. ويصبح الغاء اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قضية عربية محورية اخرى مع قضية فلسطين او ربما قبلها. وقد تستطيع الامة العربية، في المدى القصير او المدى البعيد أن تتوحد في قوة عربية ر حدة تصفي حساباتها مع الولايات المتحدة الا يركية ومع الصهاينة. لا بد اذن، لضمان

عجز مصر الدائم عن تعبير ما جاء به اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ من قطيعة بينها وبين الدول العربية لا .لا تكفي القطيعة الفعلية بل لا بد من ان تلتزم مصر بهذه القطيعة لا . لا يكفي ان تلتزم مصر بالقطيعة بل لا بد من ان تنحاز مصر الى اسرائيل ضد العرب. وقد كان قبل رئيس الجمهورية ووقع «معاهدة السلام» التي تلزم مصر بهذا كله.

كيف؟

القطيعة

٣٣ - لانقصد قطع العلاقات الدبلوماسية او الثقافية او الاقتصادية مع اية دولة عربية او حتى مع الدول العربية جميعا. بل نعني «القطيعة» التي تحمل اطرافها الى مواقف الخصومة فلا تكون قطع العلاقات الا من بين اثارها التلقائية. والامر ان كل الدول العربية بما فيها مصر مرتبطة بعديد من المواثيق والمعاهدات والقرارات والمواقف التي تلزمها بموقف موحد من الاحتلال الصهيوني لفلسطين. ومن هنا يقال: «ان قضية فلسطين هي قضية العرب المركزية». بمعنى ان الدول العربية قد تختلف او تتخاصم وقد يقاطع بعضها بعضا وقد تتقاتل ولكنها

تعود للالتقاء حول قضية فلسطين. ولكن هذا لا يعني ان للدول العربية رأيا موحدا في قضية فلسطين. بل يكاد يكون لكل دولة عربية أو لكل مجموعة من الدول تصور يختلف قليلا او كثيرا عن تصور الاخرين خاصة في اساليب تحرير فلسطين ومراحلها الاستراتيجية، و التكتيكية. مرة واحدة وثقت الدول العربية عهدا محدد المضمون. لا مفاوضة، لا صلح، لا اعتراف باسرائيل.. كان ذلك فى مؤتمر الخرطوم على اثر هزيمة يونيو ١٩٦٧ الساحقة. ومع ذلك فهي وحدة على موقف سلبي (امتناع) ومرة أخرى وافقت بالاجماع على ان منظمة تحرير فلسطين هي الممثل الشرعي الوحيد للشعب الفلسطيني وهو موقف ايجابي من المنظمة وليس من اسرائيل! اما ما يتجاوز هذا ففيه خلاف كثير. ولا شك في أن هذا الخلاف بين الدول العربية قد مكن للصهاينة في أرض فلسطين وأمد من عمر اسرائيل أكثر بكثير مما تستحق ان كانت تستحق الوجود أصلا. كل هذا غير منكور ولا يمكن الدفاع عنه.

ولكن الخلاف في مرحلة قلقة لا بد من ان تنتهي وتستقر فاما الى فرقة نهائية واما الى اتفاق كامل. فلماذا لا تتفق

الدول العربية اتفاقا كاملا او تفترق نهائيا بالرغم من طول فترة الخلاف. اما انها لا تستطيع ان تتفق اتفاقا كاملا فذلك يرجع الى اسباب عربية وخارجية قد نعود الى الحديث عنها. واما انها لا تستطيع ان تفترق نهائيا فذلك لان دون الفرقة النهائية سدا تاريخيا منيعا من الوحدة الموضوعية للامة العربية تحرسه جماهير الامة العربية من المحيط الى الخليج. الفرقة النهائية اضعاف سياسي واقتصادي واجتماعي وعسكري لكل الدول العربية ولكل دولة عربية على حدة، ومخاطر هائلة تهدد امن الحكومات الداخلي والخارجي كليهما. فكان لا بد لسلامة وامن وتقدم كل الدول العربية ان تبقي على الاتفاق حتى لو كانت غير قادرة على الكف عن الاختلاف. وذلك بان تتفق اتفاقا كاملا على قضية او قضايا ثم تحاول من خلال الجدل والصراع معا حل خلافاتها في القضايا الاخرى. وقد وجدت الدول العربية في قضية فلسطين ما تلتقي عليه التقاء كاملا فتستجيب به لمتطلبات وحدة انتمائها الى أمة واحدة. وتؤمن به نفسها من مخاطر هائلة تهدد أمنها الداخلي والخارجي. ووجدت جماهير الامة العربية في قضية فلسطين ما يجدد الاتجاه العربي نحو الوحدة حتى لو نكصت او توقفت او تعثرت المسيرة العربية اليها. ومن هنا فان قضية تحرير فلسطين قد اصبحت ذات هويتين بعد ان فقد العرب من فلسطين كل هوية. فهي قضية تحرر من الغزو الصهيوني،

وهي قضية وحدة عربية على الوجه الاول يجري النضال العربي بأساليب متعددة الى ان تتحرر فلسطين. وعلى الوجه الثاني تحفظ قضية فلسطين الدول العربية وتبقيها في اتجاه الوحدة بما تقدمه اليها من محور التقاء كامل يحول دون تفرقها نهائيا.

لهذا، وبالرغم من كل الخلافات او الاتفاقات المناقضة فان كل الدول العربية، بما فيها مصر، وبدون استثناء واحد قد اتفقت اتفاقا كاملا، وبقيت متفقة على الا تنفرد دولة منها بموقف ايجابي من اسرائيل، مختلفون حول المفاوضة ولكن متفقون على الا تقوم دولة منفردة بالتفاوض معها. مختلفون حول الاعتراف لكن متفقون على الا تقوم دولة منفردة بالاعتراف بها. مختلفون حول الصلح ولكن متفقون على الا تنفرد دولة بالصلح معها. لذلك حينما خطر للرئيس التونسي الحبيب بورقيبة ان يقترح الصلح مع اسرائيل. وتعرض حينئذ لغضب عربي عارم، لم يكن يقترح ان تقوم تونس منفردة بالصلح بل كان يقترح ان تقوم به الدول العربية جميعا، فلما لم تقبل الدول العربية تلاشى الاقتراح وبقيت تونس في الصف العربي، باختصار، بالرغم من الخلاف في وجهات النظر وفي النظم حول ما يجب او لا يجب عمله من اجل تحرير فلسطين، اتفقت كل الدول العربية وبقيت متفقة بدون استثناء واحد على ان يكون الموقف النهائي من الوجود

الاسرائيلي موقفا عربيا موحدا ، ايا كان هذا الموقف ، وكان ذلك في مصلحة الدول العربية كل الدول العربية ، قبل ان يكون في مصلحة فلسطين.

هذه هي النقطة المركزية في القضية العربية المركزية التي منها وإليها وحولها نسجت وتنسج كل خيوط العلاقات الاقتصادية والتجارية والثقافية والتعليمية والعسكرية.. وينطلق من هذه النقطة المركزية المحور الثابت الذي تقوم عليه كل علاقات الدول العربية من أول وحدة الصف إلى التضامن الى القمة. وتتعايش الدول العربية متصالحة أو متخاصمة أو متصارعة ولكنها تبقى مشدودة بعضها إلى بعض بفعل وحدة الرابطة بهذه النقطة المركزية. وتجد كل الدول العربية بدون استثناء ، ان هذه الرابطة تحقق لكل منها مصالح حيوية. ان كانت عاجزة فهي حماية من الخطر الصهيوني أو الاستعماري وان كانت قادرة فهي مصدر مزيد من المقدرة السياسية والاقتصادية والعسكرية اذا لزم الأمر. وفي مواجهة العالم والكتل الدولية تصبح بها كل دولة عربية « جامعة عربية ».. انه ، ان لم يكن ارادياً ، يبقى نوعا من التجمع الغريزي في نقطة واحدة الذي تنزع اليه الكائنات الحية متعددة الافراد موحدة النوع في مواجهة خطر مشترك.. وفيه يشعر كل كائن بالامن حتى بدون ان يعرف كيف. وحتى لو كان نفاقا فان النفاق أهون من هلاك.

ولقد كانت مصر بخصائصها السكانية (ثلث الامة العربية) وبتطورها الاقتصادي والثقافي، وبممارستها الفعلية لمسؤوليات القيادة المركزية لمعارك التحرر العربي ضد الغزو الصهيوني والسيطرة الاستعمارية وبما برهنت عليه من مقدرة على تحقيق الانتصارات العربية وطاقة هائلة على تحمل تضحياتها، وبما اثبتته من مناعة ضد اثار الهزائم الساحقة، ثم بقبول الجماهير العربية لدورها القيادي واهليتها - بفضل هذا كله - لتكون المنطلق الى الوحدة العربية ونواتها.. نقول كانت مصر بهذا كله قطب جذب التجمع العربي عند النقطة المركزية. ولم ينكر اي عربي مسؤول في أية دولة عربية تحت اي ظرف وحتى في اشد اوقات الخصومة مع مصر الدولة وحق مصر الدولة وجدارتها ومسؤولياتها للقيام بهذا الدور. ومن اجل بقائها فيه التفوا حولها بعد هزيمة ١٩٦٧ يعينونها على النهوض..

من هنا نستطيع ان نقرر، بدون خوف من خطأ كبير، ان كلا من الدول العربية على مدى ثلاثين عاما، بينما كانت تنسج علاقاتها السياسية والاقتصادية والثقافية وتعقد المعاهدات العسكرية والمواثيق الجماعية حول، ومن اجل تأكيد وضمان وحدة الموقف العربي من اسرائيل، كانت عينها على مصر بالذات. قد تشرد دولة بعيدا عن الموقف الموحد ثم تعود ولكن ان شردت مصر ينفض الجمع العربي، لن يفاوض

احد ما دامت مصر « تفاوض. لن يعترف احد ما دامت مصر لن تعترف. لن يصطلح احد ما دامت مصر لن تصطلح. كانت هذه هي الفكرة الثابتة التي حكمت العقل العربي طوال ثلاثين عاما. كانت ضابطا لمسالك الحكام والحكومات وكانت بالنسبة الى الجماهير في مستوى العقيدة فكانت بذلك الحصانة التي ابقت على قضية فلسطين حية، لتبقى الدول العربية مجتمعة وامنة. لتبقى مصر قائدة تجمع دولي قادرة على ان تضيف ثقل الامة العربية الى ثقلها الذاتي دوليا وسياسيا واقتصاديا وعسكريا. لتنمو بهذه السلسلة من العلاقات الجدلية امال الجماهير العربية في الوحدة. حيث تقبر الى الابد السيطرة الاميركية وتتحرر فلسطين الى الابد من الاستعمار الصهيوني، فيحصل الشعب العربي في مصر وفي كل مكان من الوطن العربي الموحد، على الامن والسلام والرخاء الى الابد. تعبيرا منا عن مدى يتجاوز المقدرة العلمية على التوقع بدون تسليم بأن شيئا يبقى ابدا.

٣٤ – ويعرف الصهاينة والولايات المتحدة الاميركية من كل هذا ما نعرف. ولقد حاولوا بكل الاساليب مع كل الدول العربية ان يفضوا هذا التجمع العربي حول قضية فلسطين. ووجهوا الى مصر بالذات ضربات نفسية واقتصادية وعسكرية قاصمة، ومع ذلك ثبتت مصر، وبقي التجمع العربي حول قضية

فلسطين لا يريد ان ينقض وتزيده الضربات التحاما. ثم ليتقدم ملتحما، بقيادة مصر، فيضرب ضربته الجيدة في حرب اكتوبر ١٩٧٣ ويفتح امام الامال العربية افاقا لا نهائية من الامن والسلام والرخاء.. .وفجأة يبدأ رئيس الجمهورية سلسلة متتابعة من المواقف: ايقاف اطلاق النار، فض الاشتباك الاول (١٧ يناير ١٩٧٤) فض الاشتباك الثاني (اول سبتمبر ١٩٧٥) زيارة القدس المحتلة (١٩ نوفمبر ١٩٧٧) مفاوضات كامب ديفيد (١٧ سبتمبر ٧٨) واخيرا قبول وتوقيع معاهدة سلام مع اسرائيل (٢٦ مارس ١٩٧٩)، وتكون السمة «المميزة» لكل هذه المواقف انها مواقف منفردة. اي مواقف اتخذها رئيس جمهورية مصر منفردا بدون موافقة او اشتراك باقي الدول العربية. طبيعي انه لم يتخذها وحيدا، بل شاركه فيها كثيرون ومن بينهم مصريون واسرائيليون واميركيون. ولكنها بالنسبة الى الدول العربية مواقف منفردة لم يشاركه فيها احد حتى الذين لم يعترضوا عليها.

٣٥ - وليس ثمة شيء ادعى للدهشة من انكار ان اتفاق ٢٦ مارس ٩ ، اتفاق منفرد تم بناء على مفاوضات ، ردة وتضمن اعترافا منفردا وصلحا

منفردا مع اسرائيل. اذ لا يستطيع احد ان يدعي ان ثمة دولة عربية اية دولة عربية، قد شاركت في مفاوضات كامب ديفيد او بلير هاوس (من ١٢ اكتوبر الى ٤ ديسمبر ١٩٧٨) او قبلت ووقعت اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. ولا يستطيع احد ان يدعي ان الدول العربية مجتمعة او منفردة قد وكلت حكومة مصر في أن تتفاوض او تتفق أو تصطلح نيابة عنها، ولا يستطيع أحد أن يدعي أن حكومة مصر وصية او ولية امر شرعية على دول عربية ناقصة الاهلية ليكون رئيس الجمهورية قد تفاوض واتفق واصطلح بدلا منها. ومع ذلك فثمة من ينكر انه اتفاق منفرد متضمن اعترافا منفردا وصلحا منفردا مع اسرائيل. أليس هذا مثيرا للدهشة حقا؟ ان لم يكن فلننظر الى ما يستند اليه الانكار.

يقال انه ليس اتفاقا منفردا لان الاتفاق لم ينصب على سيناء فقط بل تمت المفاوضة والاتفاق مع اسرائيل على «اطار السلام في الشرق الاوسط» «من وثائق كامب ديفيد التي قبلها ووقع عليها رئيس الجمهورية يوم ١٧ سبتمبر ١٩٧٨». وان مرجع الاتهام «الغبي» ان احدا لا يريد ان يقرأ الوثائق! ربما فلنعد الى تلك الوثائق لنقرأ تجنبا لتهمة

الغباء على الاقل.

يبدأ «اطار السلام في الشرق الاوسط» بالنص التالي: «اجتمع الرئيس محمد انور السادات رئيس جمهورية مصر العربية ومناحيم بيغن رئيس وزراء اسرائيل مع جيمي كارتر رئيس الولايات المتحدة الاميركية في كامب ديفيد من ٥ الى ١٧ سبتمبر ١٩٧٨ واتفقوا على الاطار التالي للسلام في الشرق الاوسط وهم يدعون اطراف النزاع العربي - الاسرائيلي الاخرى الى الانضمام اليه».. وبعد حديث طويل عن النزاع والسلام تنتهي المقدمة الى القول: «لذا، فانهم يتفقون على ان هذا الاطار المناسب في رأيهم يشكل أساسا للسلام، لا بين مصر واسرائيل فحسب بل وكذلك بين اسرائيل وكل من جيرانها الاخرين ممن يبدون استعدادا للتفاوض على السلام مع اسرائيل على هذا الاساس».. ثم ... ذلك ما اتفق المجتمعون على انه اسس للسلام بين الدول العربية واسرائيل «في رأيهم».

فمن من الدول العربية اشترك في الاجتماع او في المناقشة او في الرأي او في الا... لا احد. اما اذا كان المجتمعون قد رأوا ان يناقشوا ويتفقوا على الشرق الاوسط او الشرق الاقصى او على العالم كله فان هذا لا يغير شيئا من الواقع انهم

يناقشون ويتفقون « منفردين » في اجتماعهم. ولا تقوم اية شبهة في ان هذا الاتفاق يمثل بالنسبة الى الدول العربية اتفاقا منفردا واعترافا منفردا وصلحا منفردا الا .. اذا كانت الدول العربية قد فوضت رئيس الجمهورية بالاتفاق والاعتراف والصلح نيابة عنها، وهذا ما لم يحدث، والا اذا قبلت الدول العربية الموافقة على ما وافق عليه رئيس الجمهورية وهذا ما لم يحدث، اذ ان شرط قبوله كما هو واضح من النص « ابداء » الاستعداد للتفاوض على السلام مع اسرائيل ولم تبد أية دولة عربية حتى الان رغبتها في ان تكون طرفا في اية علاقة مع اسرائيل. بل العكس هو الذي ابدته الدول العربية. واخيرا الا .. اذا كان القانون الدولي يلزم الدول العربية بهذا الاتفاق حتى ولو لم تكن اطرافا فيه، وهذا ما حرصت اتفاقية فيينا الدولية المعقودة يوم ٢٣ مايو ١٩٦٩ على اعادة تأكيده كمبدأ من مبادىء القانون الدولي في المادة ٣٤: « لا تنشىء المعاهدة التزاما على الغير او حقا له بغير رضاه » ..

أليست اذن معاهدة منفردة تتضمن اعترافا منفردا، وصلحا منفردا مع اسرائيل؟ .. بلى بدون شك.

٣٦ - ولكن لماذا هذا الاصرار في الهجوم أو الدفاع في التأكيد أو النفي، لكون « المعاهدة » تصرفا منفردا. لماذا تقيم الدول العربية الدنيا وتقعدها غضبا لان

مصر قد عقدت اتفاقا « منفردا » مع اسرائيل؟ ولماذا تصر حكومة مصر وتؤكد اصرارها بكل وسائـل القول والاعـلام على أنها لم تعقد اتفاقا « منفردا »؟ ولماذا تتحفظ كل دول العالم، والامين العام لهيئة الامم المتحدة، على الاتفاق لانه اتفاق « منفرد » ما قيمة أن يكون منفردا أو غير منفرد؟

نعرف الاجابة مما ذكرناه من قبل. ان ثمة اتفاقا جماعيا دائما بين كل الدول العربية بألا تتخذ إحداها موقفـا ايجابيـا منفردا من اسرائيل؟.. وعرفنا أن هذا الالتزام هو النقطة الثابتة التي تلتقي عندها ارادات وعهود ومواثيق الدول العربية جميعا. فجاء اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ متضمنا قبول مصر الدولة بالاتفاق المنفرد والاعتراف المنفرد والصلح المنفرد. وبه، أي بالاتفاق، اتفقت واعترفت واصطلحت منفردة بالفعل. فخرجت منفردة « من » الاجماع العربي بالصلح المنفرد مع اسرائيل، وبقي الصراع العربي الاسرائيلي قائما بدون نهاية وهو ما يقلق الامين العام للامم المتحدة ومجموعة الدول الاوروبية وكل دول العالم انه لا ينهي الصراع في الشرق الاوسط لانه صلح منفرد.

ولكن هل يعني ذلك أنه خروج « على » الاجماع

العربي؟ سنرى..

٣٧ - هذا الخروج المنفرد «من» الاجماع العربي يتضمن في ذاته احتمالات انهاء كافة علاقات الدول العربية مع مصر الدولة. نقول احتمالات لان هذا الانهاء لعلاقات متعددة الاطراف يقتضي الاتفاق عليه أو التمسك به قبل الدولة التي أخلت بالتزامها. وكان يكفي مصر الدولة أن تتوقف عند حدود الاتفاق والاعتراف والصلح المنفرد ثم تنتظر ما ستفعله الدول العربية بالنسبة للعلاقات الجماعية التي تربطها بها. ولقد حاول المفاوضون المصريون أن يوقفوا عجلة الاندفاع عند هذا الحد ولكن الصهاينة كانوا يدركون جيدا ما وراء تلك المحاولة. ودارت بين الطرفين معركة تفاوضية انتهت بالتسليم لاسرائيل بما أرادت. انها ما يمكن أن نسميها «معركة المادة السادسة التفاوضية».. وهي تحتاج الى قدر خاص من الانتباه.

٣٨ - ما هو أثر اي اتفاق تعقده مصر مع اسرائيل على الاتفاقات الجماعية المعقودة من قبل بين مصر والدول العربية؟.. كان هذا السؤال هو موضوع «معركة المادة السادسة التفاوضية» ولقد تسرع بعض الذين نقدوا الاتفاق في كامب ديفيد أو

واشنطن فرفعوا ضده القاعدة الاصولية التي تقول كل إتفاق لاحق يلغي ما سبقه من اتفاقات في حالة التعارض. وهو غير صحيح على اطلاقه. خبراء القانون المصريون (أولئك الذين اتهمهم مناحيم بيجين بأنهم يعرقلون الاتفاق) يعرفون أنه غير صحيح على اطلاقه وكذلك يعرف خبراء القانون الصهاينة والامريكيون. هذه قاعدة أصولية صحيحة في القوانين الداخلية، أما في العلاقات الدولية فهي غير صحيحة اذا كان الاتفاق السابق والاتفاق اللاحق كلاهما معقود بين الاطراف ذاتها. أما اذا كان الاتفاق الاول اتفاقا جماعيا، ثم انفرد احد أطرافه فعقد مع طرف جديد (لم يكن طرفا في الاتفاق الاول) اتفاقا يتعارض مع الاتفاق الاول، فان الذي ينفذ عند التعارض هو الاتفاق الاول. هذه قاعدة أصولية مقررة في القانون الدولي.

فلو أن اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ قد جاء خاليا من أية اشارة أو تنظيم لهذا الموضوع لبقيت كل الاتفاقات العربية المعقودة بين مصر والدول العربية في نطاق الجامعة العربية، نعني على أي حال الاتفاقات العربية الجماعية، سارية ونافذة تستطيع مصر أن تتمسك بها عند تنفيذ التزاماتها العربية اذا

تعارضت مع اتفاقها مع اسرائيل. لعلنا قد أدركنا مدى أهمية الموضوع. فطبقا للقواعد الدولية تبقى الاتفاقات المتعارضة قائمة حبرا على ورق، وقد تنفذ فيما لا تعارض فيه، ولكن اذا كان لا بد من تفضيل بعضها على بعض عند التعارض في مرحلة التنفيذ، يكون من حق مصر أن تلتزم الموقف الذي تلزمها به اتفاقاتها العربية الجماعية. هذا لو جاء اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ خاليا من اتفاق جديد على هذه الجزئية بالذات. أو حتى لو اكتفى بالاحالة على ميثاق هيئة الامم المتحدة وقواعد القانون الدولي.

ولم تقبل اسرائيل.

فجاءت المادة السادسة من الاتفاقية الرئيسية تقول:

«١ - لا تمس هذه المعاهدة ولا يجوز تفسيرها على أي نحو يمس حقوق والتزامات الطرفين وفقا لميثاق هيئة الامم المتحدة ٢ - يتعهد الطرفان بأن ينفذا بحسن نية التزاماتهما الناشئة عن هذه المعاهدة بصرف النظر عن أي فعل أو امتناع عن فعل من جانب اخر وبشكل مستقل عن أي وثيقة خارج هذه المعاهدة ٣ - كما يتعهدان بأن يتخذا كافة التدابير اللازمة لكي تنطبق في علاقاتهما أحكام

الاتفاقات المتعددة الاطراف التي يكونان من أطرافها بما في ذلك تقديم الاخطار المناسب للأمين العام للأمم المتحدة وجهات الإيداع الأخرى لمثل هذه الاتفاقات ٤ - يتعهد الطرفان بعدم الدخول في أي التزام يتعارض مع هذه المعاهدة ٥ - مع مراعاة المادة ١٠٣ من ميثاق الأمم المتحدة يقر الطرفان بأنه في حالة وجود تناقض بين التزامات الاطراف بموجب هذه المعاهدة وأي من التزاماتها الأخرى فان الالتزامات الناشئة عن هذه المعاهدة هي التي تكون ملزمة ونافذة ».

الفقرة الاخيرة هي الجديرة بقدر خاص من الانتباه. انها تنظم حالة التعارض في التنفيذ بين التزامات مصر بموجب معاهدة وبين « أي التزامات أخرى » بدون تحديد مصدر أو مصادر تلك الالتزامات الاخرى « وبالتالي » قد يمكن تف[illegible] على أنها تلك الالتزامات الاخرى التي لم يقرر لها القانون الدولي أولوية في التنفيذ عند التعارض مع المعاهدة الجديدة. بوضوح أكثر تجنبت المادة السادسة فقرة ٥ الاشارة الى الاتفاقات أو المعاهدات التي تلزم مصر بأ[illegible]م لا تتفق مع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، [illegible]ي أذهان الجميع الاتفاقات الجماعية

العربيـة وعلاقتها بالاتفـاق الجديـد . فترك هذا امكانية ولو ضئيلة لتفسير المادة السادسة على أنها تقع بجملتها خارج نطاق الاتفاقات الجماعية العربية المعترف لها دوليا بأولوية التنفيذ عند التعارض.

ما كان يريده الصهاينة هو تنازل مصر عن حق مقرر لها دوليا. وهو التمسك بأولوية الاتفاقات الجماعية العربية في لتنفيذ عند التعارض. ولما كان هذا يعني أن مصر تنهي من جانبها الالتزام بالاتفاقات الجماعية العربية، فان قبوله كان عسيرا لدرجة تهدد بافشال مجهودات السيد جيمي كارتر. ولكن ما تريده اسرائيل لا بد أن تحصل عليه ولو كان فيه تنازل عن حق مقرر في قاعدة أصولية مستقرة للعلاقات بين الدول وقد كان.

جاء في وثيقة عنوانها «محضر متفق عليه للمواد الاولى والرابعة والخامسة والسادسة للملحق الاول لمعاهدة السلام» ما يلي: «من المتفق عليه بين الاطراف انه لا توجد أية دعاوى بأن لهذه المعاهدة أولوية على المعاهدات والاتفاقات الاخرى (وهو ما لم يدعه أو لا يمكن أن يدعيه أحد) أو أن للمعاهدات الاخرى أولوية على هذه المعاهدة (المقصود الاتفاقات الجماعيـة العربيـة ذات الاولويـة المعترف بها دوليا)».. وهكذا تنازل المفاوض المصري عن حق التمسك بأولويـة الاتفاقـات الجماعيـة العربيـة. وحتى لا يمكن

« التمحك » أو القول بأن هذا النص يترك الاتفاقات جميعا على مستوى واحد بلا أولوية. أضاف المحضر المتفق عليه: « ولا يفسر ما تقدم على أنه مخالف لاحكام المادة السادسة فقرة ٥ من المعاهدة التي تنص على.... » وأورد النص.

وقضي الامر وأنهى المفاوض المصري من جانبه كل الاتفاقات الجماعية التي كانت تربطه بمجموعة الدول العربية وجامعتها.. ونقض كل القرارات والعلاقات والالتزامات التي تتعارض مع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، والتزم بأن ينفذ هذا الاتفاق بصرف النظر عن «أي فعل وامتناع عن فعل» (المادة الخامسة فقرة ٢) من جانب أية دولة عربية.

٣٩ - ولكن يبدو أنهم يعرفون، وهم يعرفون فعلا! ان علاقة مصر بالامة العربية ليست علاقة حكومات ودول بل هي علاقة انتماء قومي واحد الى أمة عربية واحدة صنعها التاريخ الموحد وتراثها الحضاري المشترك. فلتتصرف الدول كما تشاء فان كل الدول والحكومات والحكام الى زوال وتبقى الامة العربية وفي موضع القلب منها تبقى مصر، فما الذي سيكون عليه الامر حينئذ؟..

اذن لا تكفي القطيعة السياسية والاقتصادية والثقافية. لا [illegible]ـي الخروج « من » الاجماع العربي. لا بد من [illegible]ـطع العلاقات القومية ذاتها لتحطيم وحدة

الشعور بالانتماء القومي الى أمة واحدة. لا بد من معركة بين مصر وباقي العرب تواجه فيها مصر الدولة باقي الدول العربية وأكثرها يكون من اثارها غرس بذور الكراهية والعداء في رأس الانسان في الدول العربية لمصر وغرس بذور الكراهية والعداء في رأس الانسان في مصر للدول العربية.

كيف؟

بأن تنحاز مصر الى اسرائيل في الصراع العربي الصهيوني. لا تقف على الحياد بل تنحاز ايجابيا الى الصهاينة ضد العرب. ان هذا قد يتجاوز حد التصور ومع ذلك فهو واقع. نعني واقع نصوص قبلت ووقعت يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩ تتضمن التزام مصر بموقف الانحياز الى الصهاينة ضد العرب.

ولنعد الى الوثائق.

(٤)
الانحياز

التجاوز

٤٠ - فيماوراء حدود مصر الدولة، شرقا وغربا وشمالا وجنوبا، عالم كامل من الدول والشعوب والامم المتراصة. ويصدق هذا على كل دولة في الارض.

فالى اي مدى يمكن ان تمتد سيادة وارادة اية دولة؟ تمتد سيادتها الى حدود اقليمها البري والبحري فقط لا تتجاوزه. وتمتد ارادتها الى رعاياها فقط لا تتجاوزهم واقسى ما يمكن ان تطمح اليه دولة طموحا شرعيا ان تكون لها - وحدها - السيادة الكاملة على اقليمها كله وان تكون ارادتها وحدها هي المؤثرة في شؤون رعاياها كلهم، حينئذ تكون دولة مستقلة ذات سيادة. اما اذا مدت سيادتها الى ما وراء حدودها او مدت ارادتها الى غير رعاياها فهو تجاوز تختلف أوضاعه تبعا لمضمونه وجسامته، فقد يكون تدخلا في شؤون الدول الاخرى وقد يكون اعتداء وقد يكون احتلالا وقد يكون حربا. وفي كل هذه الحالات يكون عدوانا غير مشروع.

٤١ - على اساس ما تقدم كان الذين قبلوا ووقعوا اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ يستطيعون الاحتجاج على اي نقد يأتي من الخارج بأن مصر قد تصرفت في حدود اقليمها، وان من حقها كدولة مستقلة «ذات سيادة» ان تختار لنفسها وان ليس للدول العربية، ولا لغيرها، ان تتد ن في شؤونها الداخلية او ان تفرض عليها ـ ـف لا تريدها.

وانها ا نقضت الاتفاقات والمواثيق والقرارات

الجماعية التي كانت تربطها بالدول العربية لم تفعل شيئا اكثر من ممارسة سيادتها والتعبير عن استقلالها بارادتها، اذ لا يخفى على احد ان التزام اية دولة بمواثيق أو اتفاقات أو معاهدات أو علاقات لمدة غير محدودة، وحرمانها من المقدرة على التحلل منها بارادتها المنفردة، يمس صميم استقلالها وحريتها في أن تختار لنفسها ما تريد في الوقت الذي تريده.

وكان من الممكن ان يكون هذا «المنطق» قابلا للدفاع عنه دفاعا تسانده الشرعية الدولية والشرعية الدستورية معا. وكل ما كان يمكن مطالبة الذين قبلوا ووقعوا اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، حينئذ، هو الا يغضبوا اذا استعملت الدول العربية، او اية دولة اخرى، ذات المنطق في تحديد مواقفها من مصر الدولة فقطعوا علاقاتهم بها سياسيا أو اقتصاديا او ثقافيا. ولسنا نشك لحظة في ان دولا عربية كثيرة كانت ستبقى «صامتة» او ستعود بعد الانقطاع الى «وصل» علاقات جديدة مع مصر الدولة وسترددٍ حججا يبدو عليها وقار «الحكمة والتعقل».. والله، نحن لا نتدخل في شؤون مصر الداخلية، ولقد اختارت مصر لنفسها ما لم نكن نتمناه لها ولكنها - والحق يقال - لم تتدخل في شؤوننا. صحيح انه لم يكن هذا هو المنتظر من مصر «الشقيقة الكبرى» ولكن قد وقع ما وقع فلا داعي للقطيعة. ثم ان مصر قد

خرجت «من» الاجماع العربي ولكنها لم تخرج «على» الاجماع العربي. فلماذا- طال عمرك-لا نعاملها ونتعامل معها كما نعامل ونتعامل مع دول كثيرة سبقت الى الاعتراف باسرائيل؟.. ولماذا نحمل مصر أو نتوقع منها البقاء في الصف العربي دائما؟ لا تنسوا-يـا اخوان-ان مصر حديثـة العهد بالعروبة. بل لم نكن ندخلها ضمن الدولة العربية التي قامت من أجلها الثورة العربية الكبرى عام ١٩١٦. وحتى لو كانت مصر عربية، وهي بالقطع عربية (هكذا يقول فريق اخر...) فان الوعي القومي في مصر يفتقد العمق ولقد فجره حديثا المرحوم جمال عبد الناصر ولم تمتد جذوره الى ابعد مما سمحت فترة حكمه. وبالتالي فان جدارة مصر بالقيادة العربية تفتقد الاسباب الموضوعية والوعي العقائدي والحس الثوري الذي تتطلبه معركة العروبة، ولقد قدم اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ ذاته دليلا من الواقع بصحة هذا الذي نقول، بل لعله اذ كشف للامة العربية، بالرغم من مرارة الكشف، انها كانت تتبع قيادة غير مؤهلة موضوعيا، قد صحح المسيرة العربية أو أتاح فرصة «تاريخية» لتصحيحها ليقودها في نضالها القومي المؤهلون الحقيقيون لقيادتها. ومن ثم فلا داعي لاستمرار القطيعة ولو من اجل «شعبنا العربي» في مصر فان الامة العربية بخير. ولم تخ[illegible]ـسيئا كثيرا بخروج مصر «من» الاجماع العربي.. الى ا[illegible]ره...

لا نشك لحظة في ان شيئا مثل هذا كان سيقال تمهيدا للعودة الى وصل ما انقطع من علاقات مصر الدولة بالدول العربية او بعض الدول العربية. لا لان مثل هذا قد قيل علنا على اثر زيارة رئيس الجمهورية للقدس المحتلة، ولكن لانه يقال خفية على نطاق اوسع من ساحات الدول التي يقال لها «معتدلة» ومصدر العلم بما هو خافٍ ما نعرفه من تاريخ قريب وهو أن حكومات عربية كثيرة أبعد ما تكون عن «البراءة» مما مهد وساعد على أن تنتهي الأمور إلى قبول وتوقيع رئيس جمهورية مصر العربية إتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

وسنعود الى هذا الموضوع الخطير فيما بعد.

نحن نتابع الان منطق الاقليمية المصرية.

٤٢ - المهم ان لو حدث هذا لما خسرت مصر الدولة كثيرا مما كانت تحصل عليه من بعض الدول العربية ولكنها لم تفعل فقد تجاوز اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ حدود مصر، وامتدت ارادة الذين وقعوه الى ما يتجاوز الحدود المشروعة لارادة مصر الدولة. وذلك على الوجه التالي:

الاعتراف

٤٣ - تنص المادة الاولى فقرة ٣ من الاتفاقية الرئيسية على انه: «عند اتمام الانسحاب المبدئي المنصوص عليه في

الملحق الاول (بعد تسعة اشهر من تبادل وثائق التصديق على المعاهدة) يقيم الطرفان علاقات طبيعية وودية بينهما طبقا للمادة الثالثة فقرة ٣ » وتقول المادة الثالثة فقرة ٣ : « يتفق الطرفان على ان العلاقات الطبيعية التي ستقام بينهما ستتضمن الاعتراف الكامل. . . »

هذا النص يتضمن ردا ، نرجو ان يكون مقنعا ، على كثيرين ممن هاجموا او دافعوا عن مواقف وقرارات رئيس الجمهورية قبل توقيع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ . ولنبدأ بالذين هاجموه.

لقد قيل وتردد ، بكل الصيغ ، ان رئيس الجمهورية اذ قبل فض الاشتباك الاول ، والثاني ، واذ زار القدس واذ فاوض اسرائيل في كامب ديفيد ، واذ وقع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ تكون مصر قد اعترفت باسرائيل. هذا النص يقدم ردا على ما قيل وتردد . فهو باتفاق الطرفين ، اي باقرار من اسرائيل نفسها . يؤجل الاعتراف الكامل بها الى ما بعد تسعة اشهر من تبادل وثائق التصديق على المعاهدة ويعلـ على شرط إتمام الانسحاب المبدئي. وهذا يعـ انه الى ان يتم الانسحاب المبدئي في موعـ ه لا تكون مصر قد اعترفت باسرائيل. ولو

كانت الولايات المتحدة الاميركية او الصهاينة يعرفون ان مصر قد «اعترفت» باسرائيل قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩، لما همهم، ولما أصروا، على ان تلتزم مصر بالاعتراف باسرائيل بنص صريح في الاتفاق. وقد كانت حكومة مصر تعرف أنها قد سبق لها أن اعترفت باسرائيل قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩ لما علقت اعترافها - بنص صريح - على شرط وحددت لها موعدا في المستقبل. كل ما يمكن ان يقال الان ان ما حدث قبل ٢٦ مارس ١٩٧٩ كان اعترافا «واقعيا» اي اعترافا بواقع او اعترافا «ضمنا». اعترافا قانونيا «ضمنا» وان اسرائيل كانت تريد الاعتراف القانوني الصريح وقد حصلت عليه اخيرا.. ومع ذلك فان مثل هذا القول يمكن الرد عليه بالاصافة الى انه لم يعد مفيدا الان. لقد كان نقد الاعتراف «الضمني» مفيدا للتحذير من مخاطر الاستدراج الى الاعتراف الصريح.. أما وقد أصبح الامر أمر اعتراف كامل صريح فلا فائدة في إعادة المناقشة في الدلالة القانونية للتصرفات السابقة وقد نعود الى دلالتها السياسية فيما بعد.

٤٤ - ولكن هذا النص يرد ردا أكثر اقناعا على الذين دافعوا ويدافعون عن «الاعتراف» باسرائيل.

يقولون ان اسرائيل أمر واقع. لا يستطيع عربي او غير عربي ان ينكره. والا فضد من كان يناضل العرب ويحاربون منذ ١٩٤٨؟.. ومن الذي طرد العرب من فلسطين ومن الذي يمنعهم من العودة؟ ومن الذي هزم الجيوش العربية أعوام ١٩٤٨ و١٩٥٦ و١٩٦٧؟ ومن الذي احتل سيناء والضفة الغربية والمرتفعات السورية؟ ومن الذي كان يفاوض العرب في رودس؟ ومن الذي اعترفت به أغلب دول العالم؟ ومن الذي يجادل العرب في هيئة الامم المتحدة ويشتكيهم فيدافعون او يشتكونه فيدافع أمام مجلس الامن الدولي؟ ومن هو الطرف الاخر في قرار ٢٤٢؟.. الى آخره.. ليس ثمة أية أوهام في شأن وجود اسرائيل فان العرب لم يتعاملوا خلال ثلاثين عاما مع أشباح. وما دامت موجودة فليعترف العرب بها. بل ان العرب قد اعترفوا بها في الحقيقة منذ ان وجدت وكان أول اعتراف بها في اتفاقيات الهدنة في رودس. ثم انهم يعترفون بها كل يوم عندما يتحدثون عن «الحرب» مع اسرائيل، وحالة الحرب مع اسرائيل، بل وهم يملأون الدنيا صراخا لان مصر انهت «حالة الحرب» مع اسرائيل لان حالة الحرب لا تقوم الا بين دول.. الى آخره.

الواقع ان الرد على كل هذا قد جاء في اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. اذ كان مجرد أن اسرائيل موجودة كأمر واقع وان أغلب دول العالم قد اعترفت بها.. الى آخره، يعني او يقتضي اعتراف مصر بها، فلماذا الالتزام بالاعتراف بها في موعد محدد في المستقبل وبالشروط الواردة في اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩؟.. واذا حدث ما يحول دون تنفيذ هذا الاتفاق قبل ان يتم الانسحاب المبدئي فهل يقال أيضا ان مصر - على اي حال - معترفة باسرائيل لانها أمر واقع أو لأن اغلب الدول معترفة بها، او لانها كانت معها في «حالة حرب».. او حتى لانها وقعت معها «معاهدة» وان كانت لم تنفذ؟

أين الحقيقة وأين المغالطة في كل هذا الذي يقال اتهاما ودفاعا؟

٤٥ - الحقيقة ان اسرائيل موجودة على أرض فلسطين كأمر واقع لا يمكن انكاره او تجاهله. بل لعل تجاهله هو السبب الاساسي في كل ما اصاب العرب من كوارث منذ ان وجدت اسرائيل. اما المغالطة فهي في القول بانها ما دامت موجودة فيجب «الاعتراف» بها. ذلك لأن «الإعتراف» شيء مختلف عن «عدم الانكار». الاعتراف تصرف

قانوني تكسب به الدولة المعترف بها شرعية الوجود في مواجهة من اعترف بها فقط. نقول من اعترف بها فقط لان الاعتراف مثله مثل كافة التصرفات الدولية لا يلزم الا الدولة التي يصدر منها، ولا تترتب عليه اثار الا في مواجهتها ولا يضار منه الذين لم يصدر عنهم. ونقول «تكسب به الدولة المعترف بها شرعية الوجود» لان التعامل السياسي والاقتصادي والتجاري والمالي والثقافي.. الخ ممكن بدون اعتراف ولقد بقيت مجموعة من الدول دهرا تتعامل مع جمهورية الصين الشعبية بدون ان تعترف بها. انه ما يسمى «الاعتراف الواقعي» اي التعامل مع أمر واقع غير منكور ولكن بدون «الاعتراف» بشرعية وجوده. كما ان «الاعتراف» بشرعية الوجود لدولة ما لا يستتبع بالضرورة التعامل معها سياسيا او اقتصاديا او تجاريا أو ماليا أو ثقافيا وذلك في حالة قطع العلاقات. ومثالها مصر الان، ان علاقاتها مقطوعة مع اغلب الدول العربية ولكن الاعتراف بها ما يزال قائما ونعتقد انها ما تزال تعترف بالدول العربية التي قطعت علاقاتها معها.

٤٦ – على هذا الاساس نستطيع ان نعرف الدلالة الحقيقية لما جاء في اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ من التزام مصر

بالاعتراف باسرائيل. ان الاتفاق يلزم مصر بان تعترف بشرعية اسرائيل. وما معنى هذا على وجه الدقة؟.. معناه ان الاتفاق يلزم مصر بان تعترف بان اسرائيل هي صاحبة الحق الشرعي في أرض فلسطين. وما الذي يهم العرب ما دام المسلم ان ارادة الدول لا تمتد الى أبعد من اقليمها ورعاياها وانها لا تلزم الا نفسها وانه لا احد يضار مما تفعل ما دام ليس طرفا فيه؟.. ما الذي يضير العرب من فعل لا تمتد اثاره اليهم؟

قلنا في البداية اننا لا نتحدث عما يضر أو ينفع أحدا خارج مصر. فلا مبرر للحديث عما يضر العرب من اعتراف مصر باسرائيل. وقلنا اننا سنحصر انتباهنا فيما يضر او ينفع مصر. فلنبق في هذه الدائرة مهما تكن ضيقة. ولنعرف الى اي موقع حمل اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ مصر، اي ما هي آثار الاعتراف باسرائيل في موقف مصر من الصراع العربي الصهيوني.

٤٧ - جوهر الصراع العربي الصهيوني هو لمن أرض فلسطين. منذ عشرات القرون وهي للشعب العربي ثم غزاها الصهاينة بحجة أنها ارضهم وأقاموا عليها دولة أسموها «اسرائيل» وما يزال الصراع دائرا

بين العرب والصهاينة حول هذا الجوهر. الشعب العربي الفلسطيني ثار وهزم وطرد وتشرد ثم عاد فتجمع وقاتل وما يزال يقاتل من اجل «استرداد أرضه» فلسطين السليبة كما يعبرون عنها. والدول العربية، كل الدول العربية، تدعم نضاله او لا تدعم ولكنها تقر له بحقه المشروع في ارضه فلسطين فلا تعترف باسرائيل. وكل دولة اعترفت باسرائيل او تعترف بها تقر لها بحق مشروع في ارض فلسطين وبالتالي تنكر على الشعب العربي الفلسطيني اي حق في أرض فلسطين. ذلك لان الموقف لا يحتمل الحياد. فالصراع يدور حول ارض واحدة اسمها فلسطين بين طرفين كل منهما يقول انه صاحبها الشرعي. الشعب العربي الفلسطيني من ناحية والصهاينة من ناحية اخرى. فمن يعترف باسرائيل يحدد موقفه من كل من الطرفين، اما مع هذا واما مع ذاك. اما مع الشعب العربي الفلسطيني واما مع الصهاينة. ولما كان الصراع ما يزال قائما، اذ لم «يعترف» الشعب العربي الفلسطيني باسرائيل ولم يقبل اية وثيقة أو قرار دولي او عربي يتضمن هذا الاعتراف [illegible] ن قرار الاعتراف باسرائيل يتضمن تلقائيا و [illegible]ضرورة الانحياز الى الصهاينة ضد الشعب العربي الفلسطيني في الصراع حول الارض لمن

تكون. ولما كانت الدول العربية الاخرى، كل الدول العربية الاخرى، منحازة الى الشعب العربي الفلسطيني انحيازا حده الثابت والمشترك عدم الاعتراف للصهاينة بحق مشروع في ارض فلسطين وهو ما يعني تلقائيا وبالضرورة حق الشعب العربي الفلسطيني المشروع في أرضه فان الاعتراف باسرائيل يمثل بالنسبة الى الدول العربية موقفا معاديا. وليس بين الموقفين مساحة لموقف محايد بحكم الطبيعة الخاصة للصراع ذاته.

- ومن هنا لا يستطيع احد ان ينكر على الذين قبلوا ووقعوا اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ انهم الزموا مصر، ومصر فقط، بالاعتراف باسرائيل، وان على الفلسطينيين أو العرب ان يقبلوا أو يرفضوا اتفاق ما جاء خاصا بهم في اتفاقات كامب ديفيد التي يحيل عليها اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. لا يستطيع أحد أن ينكر عليهم هذا، بالعكس، ان احدا في العالم، وبخاصة العرب الفلسطينيين، لا يجهل ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ غير ذي أثر الا بالنسبة الى من قبلوه ووقعوا عليه. ولكن أحدا أيضا لا يستطيع أن ينكر أن الذين قبلوه ووقعوا عليه قد انتقلوا به من موقع الانحياز الى الشعب العربي الفلسطيني ضد الصهاينة

الى موقع الانحياز الى الصهاينة ضد الشعب العربي الفلسطيني انحيازا ثابتا حده الادنى الاعتراف باسرائيل.

هكذا نرى كيف أن اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ لم يقف عند حد الخروج « من » الاجماع العربي بل تجاوزه الى الخروج « على » الاجماع العربي. و مواجهته في صف واحد مع الولايات المتحدة الاميركية واسرائيل..

وليس هذا هو كل ما في التجاوز من مواقف..

الشروط:

٤٩ – قبل زيارة رئيس الجمهورية للقدس (١٩ نوفمبر ١٩٧٧) كانت الضغوط الدولية التي لم تتوقف منذ يونيو ١٩٦٧ قد انتهت الى اسلوب « يحفظ ماء الوجه » ويجمعهم على مائدة مفاوضات دولية تشترك فيها الولايات المتحدة الاميركية والاتحاد السوفياتي ويرأسها الامين العام لهيئة الامم المتحدة تدور في جنيف تحت علم الامم المتحدة واسمه مؤتمر جنيف. وبينما رفضته دول عربية لم يكن مطلوبا منها حضوره كان الا-لان المصري القاطع بان فض الاشتباك الثاني (اول سبتمبر ١٩٧٥) هو آخر تحرك منفرد وا ـ ليس بعد هذا الا العمل العربي الجماعي

في جنيف مبررا لدى بعض الدول العربية الاخرى لقبول صيغة مؤتمر جنيف او عدم الاعتراض عليها. وبدأ جميع الاطراف مرحلة « مناورات » سياسية تمهيدا لما يعتقدون انه سيساعدهم على احراز مكاسب في مؤتمر حنيف او حتى قبل مؤتمر جنيف. وكان من بين هذه المناورات ما اشترطته منظمة تحرير فلسطين من ضرورة ان تعترف بها اسرائيل اولا وان توجه اليها دعوة رسمية للحضور قبل أن تقرر ما اذا كانت ستحضر ام لا. ومنها ما اذا كان العرب يمثلون بوفد واحد أو بوفود متعددة بتعدد دول المواجهة.. وكان لاسرائيل شرطان لا اكثر. الشرط الاول: عدم اشتراك منظمة تحرير فلسطين. وكان هذا متوقعا وتعرفه المنظمة تماما. أما الشرط الثاني، وهو ما يهمنا هنا، فهو بدء المفاوضات في جنيف «بدون شروط مسبقة» تلك كانت أمنية اسرائيل الى ما قبل شهر واحد من الموعد الذي كان محددا لانعقاد مؤتمر جنيف. المفاوضة بدون شروط سابقة. وكان هذا الشرط يفتح أمام المفاوض العربي في جنيف مجالات واسعة للرفض أو القبول تبعا لما تسفر عنه المفاوضات.

. . .

وفجأة زار رئيس الجمهورية القدس المحتلة فقررت في

القدس كل الجهود الدولية التي بذلت من اجل الوصول الى صيغة مؤتمر جنيف. وبدأت سلسلة المفاوضات والاتفاقات المنفردة. وكان يمكن للمفاوض المصري ان يتمسك بانه لا يملك حق وضع شروط سابقة لحل مشكلة الصراع العربي الصهيوني، وان يحتج بان اسرائيل نفسها قد اعلنت قبولها المفاوضة بدون شروط سابقة، وبالتالي ان اقصى ما يستطيع ان يوافق عليه في اتفاقه مع اسرائيل هو تأكيد اسرائيل قبولها المفاوضة بدون شروط سابقة ودعوة الاطراف العربية الاخرى الى قبول المفاوضة على هذا الاساس. ولم يكن أحد في العالم غير العربي يستطيع ان يلومه على هذا الموقف.

ولكنه لم يفعل.

عاطفة عاصفة غريبة كانت تندفع الى النهاية، ولم تترك الولايات المتحدة الاميركية ولا تركت اسرائيل هذه الفرصة فاستغلتها الى حد لم يكن يخطر على بال احد ولم يكن لازما حتى لتأكيد العواطف العواصف. فجاء اتفاق كامب ديفيد الذي يحيل عليه اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ متضمنا عديدا من الشروط السابقة التي يرى الموقعون ان «على الدول العربية» قبولها مسبقا قبل اية مفاوضات مباشرة او غير مباشرة مع اسرائيل.

٥٠ – تقول الوثيقة التي تحمل عنوان «اطار السلام في الشرق الاوسط» تحت العنوان الفرعي «المبادىء

المرتبطة »:

« ١ - تعلن مصر واسرائيل ان المبادىء والنصوص المذكورة ادناه ينبغي ان تطبق على معاهدات السلام بين اسرائيل وبين كل جيرانها مصر والاردن وسوريا ولبنان..

٢ - على الموقعين (.. الاردن وسوريا ولبنان) ان يميموا فيما بينهم علاقات طبيعية كتلك القائمة بين الدول التي هي في حالة سلام كل منها مع الاخرى. وعند هذا الحد ينبغي ان يتعهدوا بالالتزام بنصوص ميثاق هيئة الامم..

ويجب ان تشمل الخطوات التي تتخذ في هذا الشأن (أ) الاعتراف الكامل. (ب) الغاء المقاطعة الاقتصادية. (جـ) الضمان في ان يتمتع المواطنون في ظل السلطة القضائية بحماية الاجراءات القانونية في اللجوء الى القضاء.

٣ - يجب على الموقعين استكشاف امكانية التطور الاقتصادي في اطار اتفاقية السلام النهائية بهدف المساهمة في صنع جو السلام والتعاون والصداقة التي تعتبر هدفا مشتركا لهم.

٤ - يجب اقامة لجان للدعاوى القضائية للحسم المتبادل لجميع الدعاوى القضائية المالية.

٥ - يجري دعوة الولايات المتحدة للاشتراك في المحادثات بشأن موضوعات متعلقة بشكليات تنفيذ الاتفاقات واعداد جدول زمني لتنفيذ تعهدات الطرفين.

٦ - سيطلب من مجلس الامن التابع للامم المتحدة المصادقة على معاهدات السلام وضمان عدم انتهاك نصوصها وسيطلب من الاعضاء الدائمين في مجلس الامن التوقيع على معاهدات السلام وضمان احترام نصوصها كما سيطلب منهم مطابقة سياستهم وتصرفاتهم مع التعهدات التي يحتويها هذا الاطار ».

يا سلام!

مطلوب من الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي وانجلترا وفرنسا والصين ان يطابقوا سياساتهم وتصرفاتهم مع المبادىء التي رأى رئيس جمهوريه مصر العربية ومناحيم بيجن في كامب ديفيد انها « يجب » ان تحكم العلاقة بين اسرائيل والاردن وسوريا ولبنان. وما الذي يحدث اذا « تنطعت » واحدة من هذه الدول الكبرى فلم تطابق سياستها وتصرفاتها مع المبادىء او استعملت حقها في « الفيتو » - طلب التصديق على معاهدات السلام

من مجلس الامن؟!!..

ما علينا. نريد ان نبقى في حدود الجدية. وعلى اي حال فان احدا لم يتمسك بالفقرة السادسة بجملتها في اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩. فلم يطلب احد من مجلس الامن المصادقة على « معاهدة السلام » بين مصر واسرائيل، ولم يطلب أحد ان يضمن مجلس الامن عدم انتهاك نصوصها، ولم يطلب أحد من الاعضاء الدائمين لا التوقيع عليها وضمان احترام نصوصها ولا مطابقة سياستهم وتصرفاتهم مع التعهدات التي تحتويها.. وحلت الولايات المتحدة الاميركية محل مجلس الامن وباقي الاعضاء الدائمين فيه.. مع أن « المبادىء المرتبطة » كانت واجبة التطبيق في رأي المتفقين في كامب ديفيد على معاهدة السلام المصرية الاسرائيلية. لانها - كما قالوا - مبادىء مشتركة بين كل المعاهدات.

على اي حال نلاحظ في الوثيقة:

ان كل فقرة من فقراتها تبدأ بكلمة « يجب » او ما يماثلها من صيغ الامر والوجوب. والخطاب موجه الى الدول العربية التي « تبدي استعدادا للتفاوض على السلام مع اسرائيل » كما تقول الوثيقة في موضع آخر اذن فعلى الدول العربية ان تبدي استعدادا للتفاوض على السلام مع اسرائيل، على ان يكون مفهوما انه « يجب » عليها ان تقبل في المفاوضة اقامة علاقات طبيعية مع اسرائيل تشمل الاعتراف الكامل بها والغاء

المقاطعة الاقتصادية معها والمساهمة معها في صنع جو السلام والتعاون والصداقة.. حتى الصداقة اصبحت واجبة..

هذه هي الشروط السابقة التي لم تصدر عن اسرائيل قبل زيارة القدس، ولا بعد زيارة القدس، الى ان اشترك المفاوض المصري معها في اشتراطها على الدول العربية من موقف واحد في كامب ديفيد. فاذا لم تقبل اية دولة منها هذه الشروط يبقى الاحتلال الاسرائيلي للمرتفعات السورية (الجولان) وفي جنوب لبنان أما عن الضفة الغربية وغزة فسنرى ما هو أدهى وأمر.

ثم نلاحظ ان ليس في هذه المبادىء المرتبطة كلها ما «يجب» على اسرائيل عمله. لم توجه كلمة «يجب» الى اسرائيل في أية فقرة أو جملة. فلم يقل - مثلا - «يجب» على اسرائيل ان تنسحب من الجولان او جنوب لبنان فيما لو قبلت سورية او لبنان هذه الشروط.

وهكذا نرى ان اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩، الذي يحيل على اتفاقات كامب ديفيد، لم يقف عند حد الخروج «من» الاجماع العربي، ولا عند حد الخروج «على» الاجماع العربي ومواجهته في صف واحد مع الولايات المتحدة الاميركية واسرائيل، بل تجاوز كل هذا الى المواجهة الايجابية: الاشتراك مع اسرائيل [illegible]وجيه شروط «يجب» على الدول العربية ان تقبلها م[illegible]ا اذا أرادت ان تسترد أراضيها المحتلة.

فهل بعد هذا تجاوز ؟..

نعم...

التطوع

٥١ - ينص « اطار السلام في الشرق الاوسط » على انه:

« ١ - ينبغي ان تشترك مصر واسرائيل والاردن وممثلو الشعب الفلسطيني في المفاوضات الخاصة بحل المشكلة الفلسطينية بكل جوانبها ».

على مراحل تنتهي باقامة « سلطة حكم ذاتي - مجلس اداري - في الضفة الغربية وغزة في أسرع وقت ممكن ». بعدها تبدأ فترة انتقالية مدتها خمس سنوات. في نهاية الخمس سنوات تجري « المفاوضات بين مصر واسرائيل والاردن والممثلين المنتمين لسكان الضفة الغربية وغزة لتحديد الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة وعلاقاتها مع جيرانها وابرام معاهدة سلام بين الأردن واسرائيل ».

وتقول الوثيقة: « وستقرر هذه المفاوضات ضمن اشياء اخرى وضع الحدود وطبيعة ترتيبات الامن ويجب ان يعترف الحل الناتج عن المفاوضات بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني ومتطلباتهم العادلة ».. وتضيف الوثيقة انه « بهذا الاسلوب

سيشارك الفلسطينيون في تقرير مستقبلهم.. لان (١) « ممثلي السكان في الضفة الغربية وغزة سيشتركون في المفاوضات مع مصر واسرائيل والاردن على الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة ». ولان (٢) ما يتفقون عليه سيعرض على التصويت « من جانب الممثلين المنتخبين لسكان الضفة الغربية وغزة ». ولأنه (٣) ستتاح الفرصة للممثلين المنتخبين عن السكان في الضفة الغربية وغزة لتحديد الكيفية التي سيحكمون بها انفسهم تمشيا مع نصوص الاتفاق (الحكم الذاتي) ولانه (٤) سيشارك « ممثلو السكان في الضفة الغربية وغزة » في المفاوضات بشأن معاهدة سلام بين اسرائيل والاردن.

عمن تتحدث هذه الوثيقة؟ من هم الذين سيشتركون في المفاوضة بعد خمس سنوات من اقامة الحكم الذاتي (المجلس الاداري) على « الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة ».. انهم بصريح نص الوثيقة في فقراتها جميعا: « ممثلو السكان في الضفة الغربية وغزة ».. السكان كل السكان العرب الفلسطينيين والاسرائيليين المقيمين في الضفة الغربية وغزة كما تكون أعدادهم بعد خمس سنوات من اقامة الحكم الذاتي الذي ستنتهي المفاوضة عليه بعد عام يبدأ بعد شهر من تبادل وثائق التصديق على اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ و (الخطاب

المتبادل بين رئيس الجمهورية ومناحيم بيجن يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩) كيف اذن، يعتبر هذا مشاركة من الفلسطينيين في تقرير مستقبلهم؟ تماما. لان المتفق عليه ان يشتركوا بوصفهم «سكانا» في تقرير الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة. يشتركوا مع باقي السكان لا ان ينفردوا بوصفهم «عربا فلسطينيين» بتقرير مستقبلهم.

واضح.

ولكن الوثيقة تتحدث عن «ممثلي الشعب الفلسطيني». وعن «الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني» فكيف يتفق هذا مع تعبير «السكان». اولا، لان هذا التعبير جاء في اتفاقيات كامب ديفيد في خصوصية اقامة الحكم الذاتي وليس تقرير الوضع النهائي للضفة الغربية وغزة. اي أنه بالنسبة للوضع النهائي للضفة الغربية وغزة لم يرد تعبير الشعب الفلسطيني اطلاقا. وحتى لا يثور اي شك فيمن تعنيهم الاتفاقية نصت على انه في خلال فترة الانتقال«يشكل ممثلو مصر واسرائيل والاردن وسلطة الحكم الذاتي» لجنة تكون صلاحياتها الموافقة (بالاجماع) على«السماح بعودة الافراد الذين طردوا من الضفة الغربية وغزة في عام ١٩٦٧ مع اتخاذ الاجراءات الضرورية لمنع الاضطرابات وأوجه التمزق» فاستبعد الذين تركوا الضفة الغربية وغزة بعد عام ١٩٦٧ ولم يطردوا. واستبعد ممن طردوا بعد عام ١٩٦٧ من ترى

اسرائيل ان عودته تسبب الاضطرابات. واستبعد كل الذين غادروا الضفة الغربية او غزة. او باقي الارض المحتلة من فلسطين قبل ١٩٦٧. وانحصر الامر في «الشعب الفلسطيني المقيم في الضفة الغربية وغزة.

ولقطع سبل التأويل والتفسير في شأن ما تعنيه كلمة الشعب الفلسطيني الحقت باتفاق كامب ديفيد رسالة موجهة من مناحيم بيجن الى الرئيس كارتر رد عليها الرئيس كارتر برسالته المؤرخة ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨ يقول فيها: «احيطكم علما هنا انكم أبلغتموني بما يلي (أ) انكم تفسرون وتفهمون عبارات «الفلسطينيون» أو «الشعب الفلسطيني» الواردة في كل فقرة من وثيقة اطار التسوية المتفق عليها باعتبارها تعني «عرب فلسطين».. (ب) ان الحكومة الاسرائيلية تفهم وتفسر تعبير «الضفة الغربية» في اي فقرة يرد فيها في وثيقة اطار التسوية على انه يعني «يهودا والسامرة».. واصبحت هذه الرسالة جزءا من الاتفاق.. وهكذا اصبح تعبير «الشعب الفلسطيني» يدل على العرب الفلسطينيين الذين يسكنون ارض اسرائيل.. ذلك لان الفرق بين اسم الضفة الغربية وبين يهودا والسامرة هو ما يعنيه الاسم الاخير من انها ارض اسرائيل التي تحررت في ١٩٦٧.

٥٢ - اما عن القدس عربية فلم يتفق عليها. تبادل رئيس الجمهورية والرئيس كارتر ومناحيم بيجن ثلاث

رسائل بشأنها يوم ٢٢ سبتمبر ١٩٧٨ . تمسك المفاوض المصري ببقاء القدس تحت السيادة الغربية ولكنه قبل ان تبقى موحدة مع القدس الغربية . وتمسك مناحيم بيجن بان القدس الموحدة جزء من أرض « اسرائيل الكبرى » (لاول مرة يرد هذا التعبير في وثيقة رسمية) وانها عاصمة دولة اسرائيل. واحال الرئيس كارتر على موقف اميركا المعلن يوم ١٤ يوليو ١٩٦٧ وأول يوليو ١٩٦٩ ومضمونه ان الولايات المتحدة الاميركية لا تقبل ولا تقر الاجراءات التي اتخذتها حكومة اسرائيل يوم ٢٨ يونيو ١٩٦٧ بشأن ضم القدس واعتبارها عاصمة لها .

ولم يعد احد بعد هذا الى الحديث عن القدس العربية .

٥٣ - أما عن منظمة التحرير الفلسطينية ، التي اتفقت الدول العربية جميعا ، بما فيها مصر ، في مؤتمر الرباط على انها الممثل الشرعي الوحيد للشعب العربي الفلسطيني ، وقبلتها الجمعية العامة لهيئة الامم المتحدة عضوا مراقبا بهذه الصفة ، واحتلت - بهذه الصفة - مقاعد في عدة منظمات تابعة لهيئة الامم المتحدة وتعاملت معها اغلب الدول بصفتها الممثل

الشرعي الوحيد للشعب العربي الفلسطيني فان الاتفاق تجاهلها تماما ولم يشر اليها باية كلمة في أية وثيقة.

٥٤ - على اي حال، هذا هو ما حصل عليه المفاوض المصري في كامب ديفيد. وهو غير ملزم للشعب العربي الفلسطيني أو الأردن. ويستطيع الشعب العربي الفلسطيني أن يرفضه. ان له عليه حق « الفيتو » كما يقال.. ولكن - طبعا - اذا رفضه يبقى الامر على ما هو عليه. هو حرّ. والاصل أن الاردن حر أيضاً. وان لبنان حر. كل حر في أن يقبل أو يرفض ما يراد له. « وذنبه على جنبه ». ومؤدى هذا انه اذا ما رفض الشعب العربي الفلسطيني والاردن ولبنان « اطار السلام في الشرق الاوسط » يسقط هذا الاطار فيما يتعلق بالضفة الغربية وغزة ولبنان والاردن ويبقى مقصورا على مصر واسرائيل.

الى ان بدأت المفاوضات حول اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ كان الاردن ولبنان والشعب العربي الفلسطيني (في الارض المحتلة وخارج الارض المحتلة) قد عبروا - عن رفضهم الجماعي لما جاء لهم به المفاوض المصري في كامب ديفيد وبالتالي كان

المفاوض المصري الذي قبل ووقع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ في واشنطن يستطيع ان ينفض يده من « اطار السلام في الشرق الاوسط » الا فيما يخصه ويبرىء ذمته من مسؤولية المساس بحقوق يتمسك بها اصحابها. أو كان يستطيع ان يترك الامر معلقا وان يحتج بأنه لا يملك الحق او المقدرة على ارغام الفلسطينيين على ان يقبلوا ما رآه لهم في كامب ديفيد او يرغم الاردن على ان يقوم بالدور الذي حدده له فى كامب ديفيد.

ولكنه بدلا من هذا تطوع بان يتفاوض ويتفق « منفردا » مع اسرائيل عن الضفة الغربية وغزة فتبادل مع مناحيم بيجن رسالة تقول: « في حالة ما اذا قرر الاردن عدم الاشتراك في المفاوضات فستجري المفاوضات بين مصر واسرائيل ».. بقصد.. « اقامة سلطة الحكم الذاتي في الضفة الغربية وغزة من اجل تحقيق الحكم الذاتي للسكان ».. مرة اخرى السكان.

٥٥ - ولما كانت منظمة التحرير الفلسطينية قائمة تمثل وتقود الكفاح المسلح وغير المسلح لتحرير فلسطين وتدير معاركها بأساليب متنوعة طبقا لمواقعها وامكانياتها وظروفها فان المفاوض المصري تطوع بان

« يكفل » لاسرائيل الا يصدر ضدها او ضد سكانها او مواطنيها او ممتلكاتهم « أي » فعل من افعال الحرب أو الافعال العدوانية أو أفعال العنف او التهديد بها من داخل اقليمه او بواسطة قوات خاضعة لسيطرته .. الى هنا معقول. فما دامت خاضعة لسيطرته فهو قادر على ان يحول بينها وبين اي فعل حتى التهديد بأفعال العنف أي التهديد بالكلمات ولكن الوثيقة تضيف: «أو مرابطة في ارضه »... فما معنى التعهد بكفالة عدم صدور اي فعل تهديد من قوة ليست تحت سيطرة الدولة او تابعة لها .. انه البحث الايجابي عنها وتصفيتها على الوجه الذي يكفل لاسرائيل الا تصدر من أرض مصر اية افعال تهديد.. اما ما هي افعال العنف او التهديد به. فلا أحد يستطيع ان يعرف من الآن.

٥٦ - وهكذا لم يكف المفاوض المصري ان يفاوض ويعترف ويصطلح مع اسرائيل على أرض مصر الدولة وفي حدود سياستها وارادتها، بل تجاوز تلك الحدود الى الاقرار لاسرائيل بشرعية استيلائها على أرض لا يملك فيها حق التنازل ثم تجاوز هذا الى الاشتراك مع اسرائيل في فرض شروط سابقة يجب على الدول العربية ان تقبلها قبل المفاوضة وهو لا

يملك على الدول العربية، أو غيرها، حق الامر، ثم تجاوز هذا الى الاتفاق مع اسرائيل على كيمية ادارة الضفة الغربية وغزة وهو لا يملك عليها حق الحكم. وقبل مقدما ان تبقى القدس موحدة وهو لا يملك عليها حق القرار، وختاما تكفل بان يحمي أمن اسرائيل من «التهديد» بأفعال العنف وهو أقصى تجاوز لكل الحدود.

٥٧ - والغريب ان مصر الدولة لم تكن ملزمة طبقا لقواعد القانون الدولي او ميثاق هيئة الامم المتحدة او قرارات مجلس الامن باي من هذه التجاوزات. كما ان هذه التجاوزات لا تستند الى اية سلطة مقررة في دستور مصر وقوانينها. انها فقط تعبير قوي عن الانحياز الى اسرائيل والوقوف معها ضد العرب، وعن تحد متعمد لمشاعر الجماهير العربية لا اكثر. نقول لا اكثر لأن كل هذه التجاوزات ليس لها اثر ولا يمكن ان تحدث اثرا، بالنسبة الى العرب أو الحقوق العربية. أثرها الوحيد يرد على موقف مصر الدولة. انه يحولها من موقف القيادة العربية ضد الصهيونية ودولتها اسرائيل الى موقف الشريك لاسرائيل في موقفها العدواني على الحقوق العربية. اثرها الوحيد دخول مصر حربا غير معلنة ضد الشعب العربي

الفلسطيني والدول العربية التي تسانده.

وهذا ما كانت تريده الولايات المتحدة والصهيونية منذ ثلاثين عاما وفشلتا في تحقيقه. بل ان هذا الاتفاق (أتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩) قد حقق لهما اكثر بكثير مما كانتا تريدانه لقد كانتا تريدان عزلة مصر أو انعزالها عن الامة العربية. ولكن لم يخطر على بال احد ان تتجاوز مصر الدولة الانعزال عن الامة العربية الى الانحياز ضدها، وهذا على وجه التحديد ما حققه اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

فماذا كسبت مصر الدولة وماذا خسرت؟...

(٥)

إلى متى؟

الابد

٥٨ – لو ان المفاوض المصري وضع حدا زمنيا لهذا الاتفاق (اتفاق ٢٦ مارس ٧٩ وملاحقه ووثائقه التي تحيل عليها) لامكن القول انه اتفاق مرحلي مؤقت تم في ظروف مرحلية مؤقتة، لتجاوز أزمة عجز سياسي أو اقتصادي أو عسكري مؤقتة، أو لالتقاط الأنفاس، أو لتوزيع الاعباء على الاجيال.. أو ما

شاء القادرون على التماس الاعذار والابقاء على الامال ولهان الامر على كثيرين هـذا فقط كـان يهون الامر على كثيرين ويبقي على أمل الشعب في التحرر الكامل واسترداد الحق الكامل في ممارسة سيادته على أرضه.. ولكن المفاوض المصري لم يفعل حتى هذا. حول الاتفاق مع اسرائيل الى «زواج كاثوليكي» كما قال أمين عثمان - غفر الله له - عن العلاقة بين مصر وانجلترا منذ ثلاثين عاما، فقد جاء الاتفاق خاليا من مدة سريانه ممدود الاثر الى مستقبل غير محدود..

مسألة واحدة يمكن ان تتغير في مدة سريانه غير المحدودة. جاء في المادة الرابعة فقرة ٤ من الوثيقة الرئيسية الموقعة يوم ٢٦ مارس ١٩٧٩: «يجوز بناء على طلب أحد الطرفين اعادة النظر في ترتيبات الأمن المنصوص عليها في الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة وتعديلها باتفاق الطرفين» وكما لا بد أن نذكر ترتيبات الامن هذه، هي الخاصة بنزع سلاح سيناء وتحديد القوات على الضفة الشرقية للقناة بعمق ٥٨ كيلومترا والقوات الأجنبية التي تتمركز على ارض سيناء وحقها في التفتيش والاستطلاع والتحقيق.. الخ (راجع الفقرات من ٢٥ الى ٢٩ من هذه الدراسة) ويلاحظ ان النص قد قصر حق مصر على طلب اعادة النظر في هذه الترتيبات وتعديلها

ولم يقل إلغاءها ، وجعل ذلك متوقفا على قبول اسرائيل. ومع ذلك بلغ تحوط الاعداء ضد امكانية التعديل بدون موافقتهم الى حد اعادة تأكيده في وثيقة اخرى تفسر المادة الرابعة وتقول: « من المتفق عليه بين الاطراف ان تتم اعادة النظر المنصوص عليها في المادة الرابعة فقرة ٤ عندما يطلب ذلك احد الاطراف وعلى ان تبدأ في خلال ثلاثة أشهر من طلبها ولكن لا يجري أي تعديل الا باتفاق كل من الطرفين ».

لا يضيف هذا النص شيئا يجعل الاتفاق مؤقتا بمدة ، أية مدة ذلك لأنه من المقرر بدون نص ان لكل طرف في معاهدة دولية أن يطلب اعادة النظر فيها وان يطلب تعديل نص فيها أو آخر ولكن لا يجري اي تعديل الا باتفاق كل من الطرفين فـاذا تعنتت اسرائيل ولم توافق هل يمكن انهاء الاتفاق أو أحد بنوده «سلميا» ولو عن طريق التوفيق أو التحكيم أي عن طريق الاستعانة بطرف ثالث؟.. ابدا. كان العدو حريصا على أن يقصر التوفيق أو التحكيم على الخلافات بشأن تطبيق أو تفسير » الاتفاق. أما الخلاف بشأن نهائه أو تعديله فلا سبيل اليه عن طريق التوفيق أو التحكيم.

٥٩ - وكل هذه النصوص تلزم من قبلوها ، ولكنها لا تلزم حركة التاريخ بأن تتوقف عندها او تكف عن التطور الى يتجاوزها ويتخطاها.. ويعطي القانون

الدولي كل دولة حقا مشروعا في ان تنهي من جانبها، وبدون حاجة الى موافقة الطرف الاخر، اية معاهدة او اتفاق في عديد من الحالات منها ما قررته اتفاقية فيينا في المادة ٤٩ : «يجوز للدولة التي يدفعها السلوك التدليسي لدولة متفاوضة اخرى الى إبرام معاهدة ان تستند الى الغش كسبب لابطال ارتضائها الالتزام بالمعاهدة». ومنها ما نصت عليه المادة ٥٢ من الاتفاقية الدولية ذاتها من ان المعاهدة التي تنعقد في ظل اكراه موجه أو واقع على الدولة في صورة استعمال القوة تجاهها او لتهديدها باستعمالها في ظروف تعد خرقا لاحكام ميثاق هيئة الامم المتحدة فان المعاهدة تعد باطلة بطلانا مطلقا ولا يترتب عليها أثر قانوني».

ومنها حالة تغير الظروف التي تمت فيها الموافقة على المعاهدة. ومن قبل ألغت مصر يوم (٨ أكتوبر ١٩٥١) ثلاثة اتفاقات دولية مرة واحدة (معاهدة ١٩٣٦ واتفاق ١٩ يناير ١٨٩٩ واتفاق ١٠ يوليو ١٨٩٩ وكلها كانت معقودة بينها وبين انجلترا) وقالت في مذكرتها:«واذا كانت مصر قد قبلت المعاهدة بكل ما انطوت عليه من قيود تحد من استقلالها فلأنها كانت تعرف انها قيود املتها ظروف

واحداث وقتية تزول بزوال هذه الظروف التي قضت بقبولها ». مع ان معاهدة ١٩٣٦ كانت موقوتة بأجل محدد لم تنتظر مصر حتى يحل. ومنها اخيرا الحرب فالحرب بين طرفي اتفاق دولي تنهي فورا وبدون حاجة الى اجراء اخر هذا الاتفاق. وقد انتهت اتفاقية الجلاء المعقودة بين مصر وانجلترا عام ١٩٥٤ بمجرد اعتداء انجلترا على مصر عام ١٩٥٦ .. الى اخره.

٦٠ - تستطيع مصر اذن ان تنهي اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ انهاء مشروعا في حالات عدة. ولن تحول دون هذا حتى كل الضمانات التي اوردها الاتفاق بما فيها الوجود العسكري للولايات المتحدة الاميركية. وتبقى ارادة الشعب في كل الظروف هي العامل الحاسم. كل ما في الامر ان الشعب سيدفع أثمانا فادحة وتضحيات هائلة اذا اراد يوما ان يتخلص من هذا الاتفاق. سيكون عليه ان يواجه الحلف الامريكي الاسرائيلي على طريق تحرير وطنه وسيادته واستقلاله بما فرضه عليها الاتفاق من قيود.

ولكن هذا ايضا ممكن فلا شيء يستعصى على الشعوب إذا اعدت لهم ما تستطيع من قوة. ومن قبل دحر الفيتناميون الولايات المتحدة وأجبروها على

الجلاء من ارضهم.

٦١ - شيء واحد جاء في الاتفاق ويتضمن أخطر ما فيه على مستقبل مصر، لانه ينطوي على التزام باعادة صياغة العقل العربي في مصر على الوجه الذي يؤثر في ارادته ذاتها نص صغير جاء في «البروتوكول» الملحق بالاتفاق يقول النص الصغير: «يعمل الطرفان على تشجيع التفاهم المتبادل والتسامح ويمتنع كل طرف عن الدعاية المعادية للطرف الاخر» (المادة ٥ فقرة ٣) ومن قبله جاء نص صغير في «اطار السلام» (المبادىء المرتبطة) تلزم مصر بالمساهمة في «صنع جو من السلام والتعاون والصداقة التي تعتبر هدفا مشتركا لهم».

بعد تبادل وثائق التصديق على الاتفاق يصبح الاتفاق قانونا واجب النفاذ في مواجهة مصر الدولة بكل اجهزتها وفي مواجهة كل مصري. فاذا لم يكن بذاته قابلا للنفاذ تعين على مصر الدولة ان تصدر القوانين اللازمة لنفاذه. ومن هنا يصبح لزاما - بحكم القانون - على كل مصري ان يحترم ما جاء في النص الصغير. ويهمنا من المصريين اولئك يسهمون في صياغة العقل العربي وبالتالي يسهمون في تشكيل مضمون ارادته. انهم الفلاسفة [illegible]

واساتذة الجامعات والمعاهد العليا وأئمة الدين وعلماؤه والكتاب والصحفيون والفنانون.. اولئك الذين تضع الدولة تحت تصرفهم، او تتيح لهم، أو يجب ان تضع، مصادر المعرفة والبحث والثقافة والاجتهاد والنشر والصحافة والاذاعة والتلفزيون والسينما والمسرح وامكانات الفن التشكيلي ومعارضه.. ليسهموا في بناء العقل العربي «اولئك المربون» الذين ينشئون الشباب على ما يزودونه من فكر وثقافة وقيم واخلاق «اولئك الثروة» التي احتفظت لمصر بدورها الثقافي العظيم في الامة العربية والعالم الاسلامي.

أولئك يصبح عليهم، بعد تبادل وثائق التصديق على المعاهدة، أن يعيدوا صياغة العقل العربي في مصر وحيث يمتد تأثيرهم في العالمين العربي والاسلامي ليتفهم ويتسامح ويصادق ويص... «الصهيونية». نعم نقول «الصهيونية» وليس مجرد «اسرائيل». فليس للعرب ذنب في أن اسرائيل الامر الواقع هي دولة صهيونية. ولقد يصبح محرما على أي مصري فى وقت قريب أن يذكر الصهيونية بسوء. أن يقول مثلا انها عنصرية. أن يقول مثلا انها نظرية خا..ئة في كل عناصرها الفكرية. أن يقول

ان اليهود ليسوا أمة. وأن ليس لهم بالتالي أن يقيموا دولة قومية. وأن ليس لهم بالتالي أن يستولوا على أرض ليقيموا دولة. وأن يقول ان الله لم يعدهم بأرض فلسطين. وأن يقول انهم ليسوا شعب الله المختار. الى اخر تلك العناصر الفكرية التي تتكون منها النظرية الصهيونية وتقوم عليها الحركة الصهيونية وتعتبر العقيدة الرسمية لاسرائيل.

أما اذا تحول التعبير الى شعر أو رسم أو مسرح أو حديث مذاع أو مقال منشور، أو ندوة مقامة. فتلك «دعاية» يحرمها اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

ومن الان الى مده غير محدودة على العلماء والمفكرين والفنانين أن «يخرسوا» بشأن «الصهيونية» واذا قالوا أن يقولوا خيرا. ولتجمع أو تحرق كل الكتب والبحوث والصحف والمسرحيات والشعر والاغاني التي علمت الاجيال أن الصهيونية حركة عنصرية عدوانية. وبعد الان والى مدة غير محدودة يصبح الحديث عن مأساة الشعب الفلسطيني وأرضه، وضحاياه وحقوقه في وطنه المغتصب دعاية ضد اسرائيل لا تتفق مع واجب «الصداقة».

لقد وضع اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ رقيبا دوليا مسلحا على الفكر في مصر، ولو استطاع هذا الرقيب أن يؤدي ما قصده العدو منه، فقد ينشأ في مصر جيل يتسامح ويصدق الى الحد

الذي «لا يريد» فيه أن تتحرر سيناء.. هنا فقط تكون اسرائيل قد امنت على وجودها من الشعب العربي في مصر.

٦٢ - فاذا عن لمصري أن يفلت من عاطفة كاذبة مفروضة عليه فرضا، بمقتضى معاهدة دولية، فهاجر في الارض ليسترد ذاته ويعيش نفسه ويحتفظ بعقله كما هو، ويعبر عن فكره كما تعلم في وطنه، فقد تكفل اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ بمطاردته في أي مكان من الارض. ذلك لان المفاوض المصري قد تعهد في الاتفاق بأن يقدم للمحاكمة كل مصري يشترك بالاتفاق أو التحريض أو المساعدة في أي تنظيم يحرض على أفعال العنف ضد اسرائيل ورعاياها في أي مكان في العالم وأن يقوم هو بهذا التحريض.. والتحريض ليس الا «كلمة». فقد تكون كتابا وقد تكون مقالة وقد تكون حديثا وقد تكون قصيدة وقد تكون أغنية أو مسرحية.

الى هذا الحد وصل الامر في اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩.

فما الذي كسبته مصر الدولة وما الذي خسرته؟

(٦)

الحساب الختامي

الخسائر :

٦٣ - خسرت مصر أول ما خسرت الاستقرار الداخلي سياسيا وفكريا ونفسيا. ثم خسرت حقها في أن تمارس سيادتها ممارسة كاملة على جزء من وطنها (سيناء). وخسرت أن تختار طبقا لتقديرها الخاص مواقع قواتها المسلحة البرية والبحرية والجوية على أرضها. وخسرت من استقلالها بقدر تمركز القوات الاجنبية على أرضها بدون أن يكون لها حق سحبها في أي وقت تشاء وبغير شروط. وخسرت من أمنها بقدر ما أتيح للقوات الأجنبية من حقوق التفتيش والاستطلاع والمراقبة والتحقيق في تصرفاتها وتحركاتها على وطنها. وخسرت من ارادتها بقدر ما حرمت من حق اختيار التعامل أو عدم التعامل مع غيرها. وخسرت من حريتها بقدر ما قبلت من الوجود الامريكي المسلح على أرضها (تشكيل القوات الاجنبية) وأن تكون أمريكا ضامنة لنفاذ الاتفاق مع اسرائيل ورادعة لمصر عند انتهاكه أو التهديد بانتهاكه. وخسرت ميزان القوة بينها وبين

عدوها الصهيوني ، عندما قبلت أن تكون الولايات المتحدة شريكا له وضامنا. وخسرت الدول العربية كلها عسكريا وسياسيا واقتصاديا وماليا وثقافيا وفكريا وفنيا.. وكانت الدول العربية كلها وراء قيادتها مفتوحة لها وللمصريين اقتصاديا وماليا ولانتاجهم ثقافيا وفكريا وفنيا وبه كانوا يفخرون وخسرت احترام كل الدول التي ساندت مصر فقطعت علاقاتها مع اسرائيل.. خسرت الاشقاء والاصدقاء والحلفاء الذين تسعى كل دول العالم الى كسبهم الى جوارها. خسرت من أمنها ما أباحت لكل صاحب حق أن يدافع عن حقه «ضد مصر» التي وقفت ضده...

فماذا كسبت؟

المكاسب

٦٤ - المكاسب لا شيء. تنسحب القوات الاسرائيلية [illegible] سيناء بعد ثلاث سنوات. هذا حق مصر لم تدعه لنفسها حتى اسرائيل. لم تخسر مصر سيادتها على سيناء بالاحتلال الاسرائيلي لان السيادة لا تسقط بالاحتلال انما [illegible] على ممارستها قيوداً، أو يحول الاحتلال دو[ن] [م]مارستها. هذا حكم القانون الدولي وميثاق [هيئة] الأمم المتحدة يكذب وتضليل القول

بأن مصر كانت قد فقدت سيادتها فهي تكسبها من جديد. حتى نص الاتفاق يكذب هذا الادعاء المضلل فالاتفاق يقول: «تستعيد مصر ممارسة سيادتها الكاملة على سيناء» (المادة الأولى فقرة ٢ من الوثيقة الرئيسية) أما انها بالكامل فقد رأينا من قبل القيود التي فرضت على هذه الممارسة فهي ما تزال وستستمر ما بقي الاتفاق.

تسترد مصر بعض حقها في ممارسة سيادتها على قطعة من أرض وطنها، في مقابل التنازل عن حقوق أساسية عديدة تمس حريتها واستقلالها وأمنها ومستقبل الحياة فيها وفي الوطن العربي.

فهل كسبت مصر شيئا؟

لا شيء..

ولا حول ولا قوة الا بالله...

القاهرة في ٩ ابريل ١٩٧٩

د. عصمت سيف الدولة

مواقف اعضاء مجلس الشعب من اتفاق ٢٦ مارس ١٩٧٩ في جلسة ١٠ أبريل ١٩٧٩

أولا : أعضاء رفضوا الاتفاق:

١ الدكتور محمد حلمي مراد
٢ محمود علي حسن زينهم
٣ احمد طه احمد
٤ قباري عبد الله عبد الحليم
٥ عادل عبد المقصود عيد
٦ الدكتور مهندس محمود احمد القاضي
٧ كمال احمد محمد احمد
٨ خالد محمد امين محي الدين
٩ طلعت عبد الرحمن الهادي رسلان
١٠ عبد المنعم حسين ابراهيم
١١ احمد محمد ابراهيم يونس
١٢ محمد كمال عبد المجيد سعد
١٣ احمد حسـ ناصر
١٤ صلا بو اسماعيل محمد عبد الرحيم
١٥ ـ ممتاز محمد نصار

ثانيا : اعضاء امتنعوا عن التصويت:

١ الدكتور محمد شامل ابراهيم دسوقي أباظه

ثالثا : اعضاء وافقوا:

١ محمد رشوان محمود
٢ الدكتور سعد امين عز الدين
٣ علي عبد الخالق صالح
٤ احمد محمد ادريس
٥ الدكتور مصطفى ابراهيم الجنزوري
٦ احمد فؤاد عبد العزيز
٧ محمود علي ابو زيد
٨ سيد جلال مبروك
٩ محمد وهدان العزب
١٠ حسن عماد الدين الطاهر
١١ علوي حافظ ياقوت
١٢ محمد خليل حافظ خليل
١٣ فائدة محمود كامل
١٤ ابراهيم سيد محمد احمد الشويخي
١٥ سيد علي رستم
١٦ قاسم احمد طعيمة

١٧ عز الدين محمود فرج الله

١٨ محمد رجب السعدي ابو زيد عبد الغني

١٩ كرم محمد زيدان

٢٠ عبد الباقي عبد العزيز محمد

٢١ محمد انور حسين محمد اللبودي

٢٢ عبد الحميد فراج احمد

٢٣ محمد علي مسعود

٢٤ سمير احمد محمد رطبه

٢٥ السباعي ابراهيم عبد النبي

٢٦ عبد المنعم محمود الصاوي

٢٧ كريمة عبد الحميد العروسه

٢٨ حسين [illegible] [illegible] البلدي

٢٩ نوال محمد أمين عامر

٣٠ احمد محمود فؤاد

٣١ محمد فهمي علي ابو زيد

٣٢ محمد السيد مصطفى عبد الرؤوف

٣٣ محمد امين رضوان

٣٤ سعد عبد الحميد عثمان

٣٥ عبد [illegible]ول محمد المنشاوي

٣٦ [illegible] الباري سليمان فرج

٣٧ محمد درويش مصطفى العشري
٣٨ الدكتور السيد علي السيد
٣٩ حسن ابو هيف
٤٠ محمد احمد السيد دياب
٤١ رزقة عبد المجيد السيد البلشي
٤٢ حسن محمود عرفة محمد
٤٣ عبد الحليم شاهين حريبة
٤٤ حسين محمود عبد المنعم علي
٤٥ السيد محمد عبد الحميد فرغلي
٤٦ محمد كمال الدين السيد حسن
٤٧ حسين الشرقاوي محمود وشاحي
٤٨ جلال محمد عوض
٤٩ سمير رشاد عطعوط
٥٠ حسن عيد عمار
٥١ عبد الوهاب عبد الوهاب محمد قوطه
٥٢ المهندس عثمان احمد عثمان
٥٣ محمد محمد علي خضر
٥٤ المهندس مشهور احمد مشهور
٥٥ محمد مهدي علي شومان
٥٦ فتحي عبد العزيز سباق

٥٧ حسين ابراهيم حسين المهدي

٥٨ محمد حسين حسين الاشهب

٥٩ عطية ابراهيم الفيومي

٦٠ كمال حسين سالم يس

٦١ سعد عبد الواحد طه

٦٢ قاسم عبد الحليم مأمون

٦٣ أحمد عبد العزيز عبد الرزاق عبد الحميد

٦٤ فتحي اسماعيل علي الوكيل

٦٥ عبد المنعم محمد محمد الغزالي

٦٦ صدقي محمد احمد هيكل

٦٧ الدكتور احمد فؤاد محي الدين

٦٨ محمد محمد عودة عايد

٦٩ يوسف عبد العال عطوان

٧٠ عثمان علي موسى ابو الليل

٧١ صلاح محمد فريد الطاروطي

٧٢ محمد رشاد سلامة سليم

٧٣ ابراهيم السيد ابراهيم العزازي

٧٤ محمد سيد احمد محمد

٧٥ المهندس الحسيني عبد اللطيف عبد الرحمن

٧٦ ابراهيم على ابراهيم العزوني

٧٧ صلاح عبد العزيز بدوي
٧٨ منصور الاحمدي منصور
٧٩ احمد صادق السويدي
٨٠ رجب ابراهيم رجب
٨١ المهندس امر الله نافذ بليغ
٨٢ ابو المجد سليم حسن سيد احمد نصار
٨٣ ثابت عبد الغفار سليمان
٨٤ صالح محمد حبيب الصالحي
٨٥ المهندس سيد احمد مرعي
٨٦ سامي عبد الله اباظه
٨٧ عبد الله محمد عبد الله الرفاعي
٨٨ محمد عبد المجيد صيام
٨٩ محمد السعيد عبد المجيد شومان
٩٠ صلاح الدين احمد مشهور
٩١ ممدوح رمضان فوده
٩٢ محمد محمد محمد الجوجري
٩٣ حامد محمد عبد اللطيف
٩٤ محمد كمال احمد صقر
٩٥ توفيق سليمان طاهر
٩٦ عبد الرؤوف محمد حسن

٩٧ توفيق عبده اسماعيل

٩٨ محمد حلمي مصطفى امبابي

٩٩ الحسيني محمد عبد الملك الحسيني

١٠٠ يوسف محمد حسين نصار

١٠١ محمد السعيد محمد جبر

١٠٢ محمد محمود محمود العزب

١٠٣ حافظ حسين محمد احمد

١٠٤ محمد عوض محمد المهدي

١٠٥ محمد احمد البلتاجي

١٠٦ الرفاعي المرسي محمد التليس

١٠٧ محمد سعد الدين شريف

١٠٨ حسين رشدي ابراهيم حسين

١٠٩ محمود محمد السيد عبد الرحمن

١١٠ علي محمود محمد الشيخ

١١١ ابراهيم محمود شكري

١١٢ شفيق علي حشيش

١١٣ ابراهيم سعد احمد هجرس

١١٤ علي حسن علي راشد

١١٥ الامام المرسي محمد يوسف

١١٦ الشربيني السيد علي يوسف

١١٧	علي عوض بصل
١١٨	محمد حمدي عاشور
١١٩	مدكور احمد ابو العز
١٢٠	عوض جلبي محمد
١٢١	عبد الرؤوف محمد حسن شبانه
١٢٢	حسين محمد سالم
١٢٣	مصطفى ابراهيم عبد العال
١٢٤	احمد سعد الدين السيد علي ابو المجد سعده
١٢٥	سعد الدين يسري على يسري
١٢٦	حافظ على بدوي
١٢٧	احمد عيسى عامر
١٢٨	حامد عبد اللطيف حماده
١٢٩	عبد العال السيد عبد العال
١٣٠	سعد عبد الحميد شلبي
١٣١	محسن غازي عبد الغني
١٣٢	عبد القادر باشا السباعي البحراوي
١٣٣	مصطفى ابراهيم الجندي
١٣٤	الدكتور أحمد أحمد أبو اسماعيل
١٣٥	محمد عبد المجيد جبر العشري
١٣٦	محسن كمال محمد ابراهيم مكاوي

١٣٧ احمد المهدي الفخراني

١٣٨ الدكتور محمد السعيد احمد عبد الرحمن

١٣٩ الدمرداش محمد المصري البزة

١٤٠ محمد صلاح الدين توفيق

١٤١ المهندس محمد مجد الدين بسيوني كشك

١٤٢ عبد الوهاب عبد العظيم محمود

١٤٣ توفيق زغلول مراد عبد الله

١٤٤ بسيوني محمد الخولي

١٤٥ شوقي علي السيد سليمان

١٤٦ محمد عبد الغفار السوداني

١٤٧ مصطفى محفوظ احمد الهرميل

١٤٨ ابو شادي عبد الحميد الكيلاني

١٤٩ احمد شوقي الهواري حسن

١٥٠ محمد حسين حسين المراسي

١٥١ عبد الحليم محمد حتاتة

١٥٢ احمد عبد القوى احمد سالم الفقي

١٥٣ حسين احمد خليل

١٥٤ المهندس احمد سلطان اسماعيل

١٥٥ علي محمود سي دوابه

١٥٦ حسين صبحي مصطفى عزت

١٥٧ شفيق امام الجندي

١٥٨ محمود محمد ابو النصر

١٥٩ سعد احمد ابراهيم

١٦٠ المهندس عيسى عبد الحميد شاهين

١٦١ ابراشيم محمد الشناوي

١٦٢ محمد متولي عبد الله بريقع

١٦٣ السيد محمود عبد الغفار علي

١٦٤ احمد عيسوي ابراهيم سليم

١٦٥ محمود حسن شعير

١٦٦ محمد فهمي بدوي قنديل

١٦٧ كمال محمد الشاذلي

١٦٨ محمد عبد المنعم محمود غانم

١٦٩ عبد المقصود أحمد حمزة

١٧٠ محمد عبد الحميد شاهين

١٧١ عبد السلام محمود عبد السلام النحاس

١٧٢ ناصف عبد المقصود ابراهيم طاحون

١٧٣ محمد ابراهيم علي عمارة

١٧٤ محمد احمد عبد الشافي

١٧٥ احمد احمد محمد قاسم

١٧٦ مسعد عبد الله محمد زين الدين

١٧٧ محمد صبري مأمون القاضي

١٧٨ سعد محمد النجار

١٧٩ محمد حامد احمد محمود

١٨٠ عبد المنصف محمود احمد الدفراوي

١٨١ محمد ممدوح السيد دراز

١٨٢ عبد السلام ناجي السيد حجازي

١٨٣ الدامي عبد العزيز الدامي سالم

١٨٤ محمود الشافعي ابو وافية

١٨٥ محمد عبد الرحمن علي قرقورة

١٨٦ عبد الجليل علي الزيني

١٨٧ ادريس عبد السميع غيث

١٨٨ محمد احمد ابو السعد

١٨٩ محمد عامر احمد جاب الله

١٩٠ محمد زكي عبد الحليم مخيون

١٩١ علي علي علي الزقم

١٩٢ محمود محمد داود

١٩٣ زكريا توفيق عبد الفتاح

١٩٤ ابو الخير عبد الله نصر

١٩٥ عبد الرحيم عبد الله ابو العطا

١٩٦ كمال الدين محمد بدوي

١٩٧	عزيز همام الزمر
١٩٨	سمير رجب عبد المجيد صبيح
١٩٩	محمد محمود ابو بكر البطران
٢٠٠	عبد التواب ابو سريع عبد الدايم الدرجلي
٢٠١	ذكرى سيد احمد عثمان ادريس
٢٠٢	عبد الله محمد زيدان صالح
٢٠٣	عبد المعز الشيخ محمد الحفني الحسيني
٢٠٤	محمد محمد احمد العزام
٢٠٥	علي عبد الحليم سيد الجمل
٢٠٦	علي عوض الله علي
٢٠٧	مصطفى كامل ابراهيم البيومي
٢٠٨	الدكتور صوفي حسن ابو طالب
٢٠٩	علي عبد الخالق محمد جميل
٢١٠	احمد محمد امين ابو زيد طنطاوي
٢١١	عويس عبد الحفيظ عبد الله عليوه
٢١٢	عيسى السيد منصو رغيضان
٢١٣	علي محمد محمود الجارحي
٢١٤	عبد الحليم احمد عبد الحفيظ
٢١٥	محمد نبيل عبد الظاهر ابو السعود
٢١٦	ابو بكر محمد حمد الباسل

٢١٧ حسن ادريس عبد العال المليجي

٢١٨ عباس محمد امين حسن صفي الدين

٢١٩ عبد الحميد احمد عبد العظيم

٢٢٠ محمد عبد النبي حسن ديهوم

٢٢١ محمد تمام ابو العلا الشخيبي

٢٢٢ احمد ابو زيد حسن الوكيل

٢٢٣ بهنساوي وزير بهنساوي

٢٢٤ ايهاب امين ابراهيم كساب

٢٢٥ مصطفى علي معوض

٢٢٦ عويس عبد الحميد عمر

٢٢٧ احمد ماهر محمود احمد مصطفى

٢٢٨ حلمي طه عبد المجيد شرقاوي

٢٢٩ عبد العال عبد الوهاب الجارحي

٢٣٠ محمد دسوقي احمد الجزار.

٢٣١ صادق ابراهيم عبد الله

٢٣٢ مكرم عبد اللطيف حسن ابراهيم

٢٣٣ المهندس السعدي عبد الحميد السعدي

٢٣٤ احمد وفيق امين القاباتي

٢٣٥ عبد الرازق عثمان مرسي

٢٣٦ علي [illegible] علي احمد

٢٣٧ علي ابو الوفا ابراهيم
٢٣٨ مصطفى عبد العزيز الشافعي
٢٣٩ مصطفى علي عامر
٢٤٠ عبد الوكيل عبد الحكم عباس
٢٤١ عبد الكافي محمد مخلوف
٢٤٢ السيد محمود احمد اسماعيل شكل
٢٤٣ الدكتور محمد ابراهيم دكروري
٢٤٤ فرغلي عبد العزيز احمد الشيمي
٢٤٥ حسين محمد عشيري محمد حسين
٢٤٦ امين يوسف الدروي
٢٤٧ يوسف محمد اسماعيل
٢٤٨ ابو المكارم عبد العزيز عبد الرحيم
٢٤٩ مضمى عمر مصطفى
٢٥٠ حمدي محمدمحمد دسوقي
٢٥١ عبد الرحمن توفيق علي خشبة
٢٥٢ محمد احمد قرشي
٢٥٣ احمد عبد الغني فولي
٢٥٤ عبد المنعم محمد مبروك
٢٥٥ سيف الدين فوزي محمد فوزي ابو سيف
٢٥٦ ابراهيم محفوظ محمد محفوظ

٢٥٧ حسن خليفة همام ابو شنيف

٢٥٨ احمد عبد الحميد احمد

٢٥٩ مصطفى حسنين عمر

٢٦٠ عزت محمود حسن محروس

٢٦١ سعد احمد مهران

٢٦٢ مصطفى محمد ليمان

٢٦٣ عثمان همام عثمان

٢٦٤ علي عثمان اسماعيل

٢٦٥ كرم عيسى سعد عيسى

٢٦٦ سيد عمار زناتي

٢٦٧ ايهاب محمد مقلد

٢٦٨ عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم حمادي

٢٦٩ ابو الحمد محمد السيد

٢٧٠ فهمي منصور يوسف علي

٢٧١ مختار عبد الرازق محمد محمد

٢٧٢ عبد الرؤوف محمد عثمان

٢٧٣ محمد سيد محمد خليل ابو سنديره

٢٧٤ عبد الاخر محمد عمر عبد الاخر

٢٧٥ ابراه بو الفضل عبد الجواد الضبع

٢٧٦ د احمد محمود سلام ابو عقيل

٢٧٧ فتح الله مصطفى مصطفى المراغي

٢٧٨ فتحي محمد عدلي

٢٧٩ محمود احمد محمد مراد

٢٨٠ محمد مظهر اسماعيل ابو كريشة

٢٨١ عبد العزيز عبد الكريم خليفه

٢٨٢ عبد اللطيف عبد الحميد المصري

٢٨٣ عمر عز الدين ابو ستيت

٢٨٤ احمد عبد العظيم محمد محمد

٢٨٥ محمد احمد حسين الشريف

٢٨٦ فوزي الدسوقي محمد

٢٨٧ عبد المنعم احمد علي

٢٨٨ عبد الرحيم عمر عبد الرحيم

٢٨٩ محمد عدر عبد الرحيم حامد

٢٩٠ محمد فاروق زكي علي الدربي

٢٩١ عبد المبدي محمد الامين احمد

٢٩٢ عبد الرحيم اسماعيل السيد الغول

٢٩٣ محمد عبد النبي السمان الشعيني

٢٩٤ محمد رشاد خلف الله عابدين

٢٩٥ فؤاد محمد ابو زيد خليفة

٢٩٦ فايز ابو الوفا محمد الشاذلي

٢٩٧ محمود محمد سيد بدري

٢٩٨ يوسف محمد صديق

٢٩٩ احمد صالح عثمان محمود

٣٠٠ الدكتور محمد. الفوزي مرتضى صفير احمد

٣٠١ محمد ابراهيم حسن عباد

٣٠٢ سيد احمد السيد محمد المهتدش الادريسي

٣٠٣ احمد الصديق متولي

٣٠٤ يوسف رشوان احمد نصير

٣٠٥ عبد الرحمن محمد بدر

٣٠٦ حسن فؤاد عامر النوبي علي

٣٠٧ المأمون صالح مشالي

٣٠٨ عبد القادر ابو بكر محمد

٣٠٩ ناصر حسن علي

٣١٠ ابراهيم صالح مشالي

٣١١ ابو العباس ابا يزيد جسنين

٣١٢ صلاح الدين ابو النجد طه

٢١٣ معاذ اسماعيل معاذ عبد الله

٣١٤ احمد حسن عبد الله فراج

٣١٥ شاذلي توفيق علي مصطفى

٣١٦ جمال الدين علي عبد الرحيم

٣١٧	داود دعبوب داود
٣١٨	سالم محمود اليماني
٣١٩	عبد العزيز حسن طه
٣٢٠	الدكتور مصطفى خليل
٣٢١	كمال هنري ابادير
٣٢٢	البرت برسوم سلامه
٣٢٣	المهندس محب استينو
٣٢٤	حنا ناروز
٣٢٥	الدكتور أمال عثمان
٣٢٦	اسطفان باسيلي
٣٢٧	ولين نجيب سيفين
٣٢٨	فكري مكرم عبيد

رابعا: أعضاء تغيبوا:

١	احمد فؤاد شتيه
٢	الدكتور جمال العطيفي
٣	محمد عبد الحميد رضوان
٤	ممدوح سالم
٥	جمال الدين ربيع

٦ الدكتور ليلا تكلا

٧ مصطفى كامل مراد (كان قد ايدها بقوة خلال المناقشة)

٨ سليمان عطية شوقي

٩ فاروق السيد متولي

١٠ محمد خليفة علي

١١ محمد فتحي الكيلاني

١٢ محمد بركات ابو سحلي

١٣ محمود مرزوق نوح

الفهرس

54

